جامعة آل البيت
كلية الآداب والعلوم الإنسانيَّة
قسم اللغة العربية وآدابها

رسالة ماجستير بعنوان

عِلَّة الِاستِحسَانُ فِي النَّحو العَربي عِندَ رَضِيّ الدِّينِ الأَستَرَابَاذِيّ ٦٨٦هـ فِي شرحِهِ كافِيةِ ابنِ الحاجِبِ ٦٤٦هـ: دِراسَةٌ تَحلِيلِيَّةٌ.

The Reason for Preference in Arabic Grammar According to Radi Al-Din Al-Astarabadi (D.686 AH) In His Explanation Of ibn Al-Hajib's Kafiya (D.646 AH): An Analytical Study

إعداد
روان خـالـد الرحيل
الرقم الجامعي (2320301003)

إشراف
الدكتور فضل خليل الشيخ

قدمت هذه الرسالة استكمالًا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في اللغة العربية وآدابها

جامعة آل البيت ـ كلية الدراسات العليا
الفصل الدراسي الصيفي
2025/2026

جامعة آل البيت

كلية الدراسات العليا

تفويض

أنا الطالبة: **روان خالد الرحيل**، افوض جامعة آل البيت بتزويد نُسخ من رسالتي، للمكتبات، أو المؤسسات، أو الهيئات، أو الأشخاص عند طلبهم حسب التعليمات النافذة في الجامعة.

التوقيع: ..... التاريخ: ٢٠٢٦/٧/٣٠

جامعة آل البيت
كلية الدراسات العليا

إقرار والتزام بقوانين جامعة آل البيت وأنظمتها وتعليماتها

انا الطالبة: روان خالد الرحيل **الرقم الجامعي: 2320301003**

تخصص: اللغة العربية وآدابها **كلية: الآداب والعلوم الإنسانية**

أُعلنُ بأنني قد التزمت بقوانين جامعة آل البيت وانظمتها وتعليماتها وقراراتها السارية المفعول المتعلقة بإعداد رسائل الماجستير والدكتوراه عندما قمت شخصياً بإعداد رسالتي بعنوان:

عِلَّة الِاستِحسَانُ فِي النَّحو العَربي عِندَ رَضِيّ الدِّينِ الأَسترَابَاذِيّ ٦٨٦هـ فِي شرحِهِ كافِيةِ ابنِ الحاجِبِ ٦٤٦هـ: دِراسَةٌ تَحلِيلِيَّةٌ.

The Reason for Preference in Arabic Grammar According to Radi Al-Din Al-Astarabadi (D.686 AH) In His Explanation Of ibn Al-Hajib's Kafiya (D.646 AH): An Analytical Study

وذلك بما ينسجم مع الأمانة العلمية المتعارف عليها في كتابة الرسائل والأطاريح العلمية، كما أنني أُعلن بأن رسالتي هذه غير منقولة، أو مستله من رسائل، أو أطاريح، أو كتب، أو أبحاث، أو أي منشورات علمية تم نشرها أو تخزينها في أي وسيلة اعلامية، وتأسيساً على ما تقدم فأنني أتحمل المسؤولية بأنواعها كافة فيما لو تبين غير ذلك بما فيه حق مجلس العمداء في جامعة آل البيت بإلغاء قرار منحي الدرجة العلمية التي حصلت عليها، وسحب شهادة التخرّج مني بعد صدورها دون أن يكون لي الحق في التظلم، أو الاعتراض، أو الطعن بأي صورة كانت في القرار الصادر عن مجلس العمداء بهذا الصدد.

التوقيع ..... **التاريخ: ٢٠٢٦/٧/٣٠م**

جامعة آل البيت
كلية الدراسات العليا

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة وعنوانها:

عِلَّة الاِستِحسَانُ فِي النَّحو العَربي عِندَ رَضِيّ الدِّينِ الأَسترَاباذِيّ ٦٨٦هـ فِي شرحِهِ كافِيةِ ابنِ الحاجِبِ ٦٤٦هـ: دِراسَةٌ تَحلِيلِيَّة.

The Reason for Preference in Arabic Grammar According to Radi Al-Din Al-Astarabadi (D.686 AH) In His Explanation Of ibn Al-Hajib's Kafiya (D.646 AH): An Analytical Study

وأجيزت بتاريخ: / /

إعداد
روان خالد الرحيل
إشراف
الدكتور فضل خليل الشيخ

أعضاء لجنة المناقشة		التوقيع
الدكتور فضل خليل الشيخ	مشرفاً ورئيساً	.....
الأستاذ الدكتور زيد القرالة	عضواً داخلياً	.....
الأستاذ الدكتور منير شطناوي	عضواً خارجياً	.....

الإهداء

أُهدي هذا العمل:

إلى معلّمي الأوّلِ، إلى مَن علّمني الكفاحَ ومواجهةَ الصعوباتِ، إلى مَن لا تُوفّيهِ حقَّهُ كلُّ الكلماتِ واللغاتِ، إلى حُبّي الأوّلِ، إلى الرجلِ الذي كان عَظمي إذا انكسرَ العالمُ، وظلّي إذا اشتدّتْ عليَّ الأيامُ، الذي لم يقُصَّ لي أجنحتي، بل آمنَ بأنَّ لي سماءً تليقُ بي، فعلّمني كيف أُحلّقُ، وكيف أُثبتُ أنَّ السقوطَ ليس قدري، **والدي العزيزِ**، مَن علّمني أنَّ العلمَ والمعرفةَ سلاحُ الإنسانِ في هذه الدنيا، وداعمي في مسيرتي، وقوّتي وملاذي بعدَ اللهِ.

إلى مَن جعلَ اللهُ الجنّةَ تحتَ قدميها، إلى القلبِ الذي وَسِعَني حينَ ضاقتْ بي الحياةُ، إلى الدعاءِ الذي كان يمهّدُ لي الطريقَ قبلَ أن أخطوه، **إلى أُمّي**.

إلى العمودِ الثابتِ في حياتي، وجداري المتينِ، إلى مَن شدَّ اللهُ بهما عَضُدي، فكانا خيرَ سندٍ، **أخويَّ (علي، وريان)**.

إلى ريحانةِ عمري، ونورِ عيني، **أختي وحبيبتي (بيسان)**.

إلى صديقاتِ عمري، ورفيقاتِ دربي، ومَن شاركَني خطواتِ هذا الطريقِ.

إلى أساتذتي الأكارمِ الذين فتحوا أمامي أبوابَ المعرفةِ في رِحابِ اللغةِ العربيةِ.

وإلى كلِّ فردٍ من أفرادِ أُسرتي، وكلِّ مَن أخذتُ عنه شيئًا من العلمِ أو قدّمَ لي المساعدةَ في أيِّ شأنٍ من شؤونِ الحياةِ، أُهدي هذا الجهدَ المتواضع. والحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ.

الباحثة: روان خالد الرحيل

الشكر والتقدير

الحمدُ للهِ الذي بنعمتِهِ تتمُّ الصالحاتُ، والصلاةُ والسلامُ على المبعوثِ رحمةً للعالمين، وعلى آلِهِ وصحبِهِ أجمعين.

أتقدَّمُ بأسمى عباراتِ الشكرِ والتقدير إلى المشرف الفاضل **الدكتور فضل خليل الشيخ**، الذي تفضَّلَ بقبول الإشرافِ على هذهِ الرسالة، فأولاها عنايتَهُ ووقتَهُ، وأمدَّني بتوجيهاتِهِ القيِّمةِ وملحوظاتِهِ الدقيقةِ، فكان نِعمَ المرشدُ والموجِّهُ، فجزاهُ اللهُ عنِّي خيرَ الجزاء.

كما أتوجَّهُ بخالصِ الشكرِ إلى السادةِ أعضاءِ لجنةِ المناقشةِ الموقَّرين: **الأُستاذ الدكتور زيد القرالة، والأُستاذ الدكتور منير الشطناوي**، وأتقدَّمُ إليكم ببالغِ الشكرِ وعظيم الامتنان لتفضُّلِكم بقراءةِ هذهِ الرسالة وتقييمِها ومناقشتِها. وما جلوسي اليومَ هنا إلا لأنتفعَ بآرائِكم العلميَّةِ، وتوجيهاتِكم السديدةِ، وتصويباتِكم القيِّمةِ؛ سعيًا إلى أن تتَّسمَ هذهِ الدراسةُ بمزيدٍ من الرصانةِ والعلميَّة. فما بين أيديكم جهدُ باحثٍ لا يخلو من خطأٍ علميّ أو طباعيّ. فإن كنتُ قد وُفِّقتُ فبفضلٍ من اللهِ، ثمَّ بتوجيهاتِ المشرفِ، وإن كانتِ الأُخرى فأسألُ اللهَ السدادَ والرشادَ.

والشكرُ الخاص لإدارةِ جامعة آل البيت، وللأكاديميين، وأخصُّ بالذكر أساتذتي الأفاضل في قسمِ اللغةِ العربيةِ وآدابِها، والدراساتِ العليا، الذين كان لعلمِهم وفضلِهم الأثرُ البالغ في تكويني العلميّ والمعرفيّ.

وأخيرًا، أتوجَّهُ بجزيلِ الشكرِ والامتنانِ إلى كلِّ مَن قدَّمَ لي العونَ والمساندةَ، وأسهمَ بأيِّ صورةٍ كانت في إنجازِ هذهِ الرسالةِ.

والحمدُللهِ أولًا وآخرًا، وما توفيقي إلا باللهِ، عليه توكلتُ، وإليه أُنيبُ.

الباحثة: روان خالد الرحيل

فهرس المحتويات

تفويض ..... أ
إقرار والتزام بقوانين جامعة آل البيت وأنظمتها وتعليماتها ..... ب
قرار لجنة المناقشة ..... ت
الإهداء ..... ث
الشكر والتقدير ..... ج
فهرس المحتويات ..... ح
ملخص ..... ز
المقدمة 1
أهدافُ الدراسة 3
إشكاليّةُ الدراسة 3
أهميّةُ الدراسةِ ومُسوّغاتها 4
فرضيّاتُ الدراسة 4
حدودُ الدراسة 5
منهجيّةُ الدراسة 5
الدراساتُ السابقة 6
الدراسات الموازية 8
خطّةُ البحثِ 9
التمهيد: الاستحسان نشأةً وتطوّرًا 11
أوّلًا: الاستحسان لغةً 11
ثانيًا: الاستحسان اصطلاحًا في أصول الفقه 12
ثالثًا: الاستحسان عند النحاة - انتقال المفهوم وتطوّره 14
1. سيبويه (ت 180هـ) 14
2. المبرّد (ت 285هـ) 15
4. الزجاجي (ت 337هـ) 16
5. ابن جنّي (ت 392هـ) 17
6. أبو البركات الأنباريّ (ت 577هـ) 18
7. السيوطيّ (ت 911هـ) 19
رابعًا: الذوق اللُّغوي والقياس في التراث العربيّ 19
خامسًا: التَّعريفُ بالأسْتراباذيّ والكافيةِ وشَرْحِها 20
الفصل الأول: الأُسُسُ النظريّةُ والمنهجيّةُ لمفهومِ الاستحسان 26
المبحث الأوّل: الخَلفيّاتُ الفكريّةُ والمعرفيّةُ المُؤَثِّرةُ في ظُهورِ مفهومِ الاستحسان 27
أوّلًا: الجذورُ الأصوليّةُ واللُّغويّةُ لمفهومِ الاستحسان 27
ثانيًا: تطوُّرُ المُصطَلَح في الدراساتِ النحويّةِ القديمة 28
ثالثًا: علاقةُ الاستحسانِ بالسماعِ والقياس 31

رابعًا: أَثَرُ الفكرِ الأصوليّ في نَشأَةِ مفهومِ الاستحسانِ النحويّ 32
المبحث الثاني: المدارسُ النحويّةُ ومَوقِفُها من الاستحسان 34
أوّلًا: مَوقِفُ المدرسةِ البَصْريّةِ وميلُها لِصَرامةِ القياس 34
ثانيًا: مَوقِفُ المدرسةِ الكوفيّةِ واعتمادُها على السماعِ والذوق 35
ثالثًا: مَوقعُ الاستحسانِ بين المدرستَين 37
رابعًا: أَثَرُ هذا الاختلافِ في مَفهومِ الاستحسان 37
خامسًا: تَخريجاتٌ خِلافيّةٌ بين المدرستَين تَستَدْعِي الاستحسان 38
المسألةُ الأولى: حُكمُ مَعمولِ المصدر بعد تمامِ المصدر. 38
المسألةُ الثانية: حُكمُ تَأخيرِ الفاعلِ عن المفعولِ. 39
الفصل الثاني: الاستحسانُ عند الأسْتراباذيّ بين النظريّةِ والتطبيق 40
تمهيدُ الفصل 41
المبحث الأول: الأُسُسُ النظريّةُ للاستحسانِ في شرحِ الكافية 42
أوّلًا: المُحْتَوى النَّظَريُّ للاستحسان عند الأسْتراباذي 42
المحورُ الأوَّل: مَفهومُ الاستحسانِ عند الأسْتراباذي 42
المحورُ الثاني: ضَوابطُ الاستحسانِ عند الأسْتراباذي 43
المحورُ الثالث: مَوقعُ الاستحسانِ من سائرِ الأدلّةِ النحويّة 44
المحورُ الرابع: إشكاليّةُ استقلالِ الاستحسانِ بإزاءِ القاعدةِ الكُلّيّة 45
ثانيًا: الألفاظُ والتعبيراتُ الدالّةُ على الاستحسانِ عند الأسْتراباذيّ 45
ثالثًا: مَصادرُ الاستحسانِ عند الأسْتراباذيّ 47
خامسًا: مُقارَنةٌ بين استحسانِ الأسْتراباذيّ واستحسانِ سابقِيه 48
المبحث الثاني: تطبيقاتُ الاستحسانِ في تحليلِ القضايا النحويّةِ داخلَ الكافية 49
تمهيد المبحث 49
الشاهدُ الأوَّل: الابتداءُ بالنكرة 49
الشاهدُ الثاني: حُكمُ بناءِ الأسماءِ المُبهَمةِ على الفَتْحِ أو الكَسْر 51
الشاهدُ الثالث: حُكمُ تَقديمِ الفاعلِ على المفعولِ في الجُملةِ الفِعليّة 51
الشاهدُ الرابع: مَسألةُ الحالِ المُفردةِ والحالِ الجُمْليّة 52
الشاهدُ الخامس: حُكمُ نِداءِ المَعرفةِ المُضافة 53
الشاهدُ السادس: حُكمُ التَّمييز 54
الشاهدُ السابع: حُكمُ إعمالِ الصِّفةِ المُشَبَّهةِ في مَعمولِها 55
الشاهدُ الثامن: حُكمُ المُضافِ والمُضافِ إليه 56
الشاهدُ التاسع: حُكمُ البَدَلِ من التَّوابع 57
الشاهدُ الحادي عَشَر: حُكمُ التَّوكيدِ المَعنويّ 58
الشاهدُ الثاني عَشَر: حُكمُ تَقديمِ الخَبَرِ على المُبتَدَإ 59
الشاهدُ الثالث عَشَر: حُكمُ كانَ وأَخَواتِها 59
الشاهدُ الرابع عَشَر: حُكمُ المُنادَى المُضافِ إلى ياءِ المُتَكَلِّم 60
الشاهدُ الخامس عَشَر: حُكمُ بَقاءِ نون التَّوكيد 61

الشاهدُ السادس عَشَر: حُكمُ الاسم المُتَّصِلِ بِأَلْ 62
الشاهدُ السابع عَشَر: حُكمُ النَّفي بِـ «لَنْ» و«لَا» و«لَمْ» 62
الشاهدُ الثامن عَشَر: حُكمُ المَفعولِ المُطْلَق 63
الشاهدُ التاسع عَشَر: حُكمُ المَفعولِ لِأَجْلِه 63
الشاهدُ العشرون: حُكمُ المَفعولِ مَعَه 64
الشاهدُ الحادي والعِشرون: حُكمُ الاستثناء بـ«إلا» و«غَير» و«سِوى» 64
الشّاهِدُ الثاني والعِشرون: الإبدالُ في الأَفعالِ المُعتَلَّة 65
الشّاهِدُ الثالث والعِشرون: الحَذفُ في حُروفِ المُضارَعة 65
الشّاهِدُ الرابع والعِشرون: تأنيثُ الفِعلِ مع الفاعِلِ الجَمعِ 66
الشّاهِدُ الخامس والعِشرون: استِعمالُ «أَيٌّ» في الاستِفهام 66
الشّاهِدُ السادس والعِشرون: العَطفُ بـ«بَلْ» 67
الشّاهِدُ السابع والعِشرون: ما العامِلُ في خَبَرِ «إنَّ» 67
الشّاهِدُ الثامن والعِشرون: المُذَكَّرُ والمُؤَنَّثُ المَجازيّ 67
الشّاهِدُ التاسع والعِشرون: تَقديمُ المَعمولِ على عامِلِه 68
الشّاهِدُ الحادي والثلاثون: الإعرابُ في الأَسماءِ المَوصولة 68
تَلْخيصُ المبحث 70
الفصل الثالث: منهجُ الأسْتراباذيّ في توظيفِ الاستحسانِ داخلَ شرحِ الكافية 72
تمهيدُ الفصل 73
المبحث الأول: العلاقةُ بين النظرِ العقليّ والذوقِ اللغويّ في معالجةِ المسائلِ النحويّة 74
أوَّلًا: ثُنائيّةُ العَقلِ والذَّوقِ في الفِكرِ النَّحويّ 74
ثانيًا: مَواقِفُ مُختارةٌ تُبيّنُ تَفاعُلَ العَقلِ والذَّوق 74
ثالثًا: حُدودُ العَقلِ في الاستحسان 75
رابعًا: حُدودُ الذَّوقِ في الاستحسان 76
خامسًا: التَّوازُنُ النِّهائيُّ بين العَقلِ والذَّوق 76
المبحث الثاني: الاستحسانُ وبناءُ القاعدةِ النحويّة 77
أوَّلًا: مَوْقِعُ الاستحسانِ من القاعدةِ النَّحويّة 77
ثانيًا: دَوْرُ الاستحسانِ في التَّرجيحِ بين الأَوْجُه 77
ثالثًا: الاستحسانُ في حالاتِ الخِلافِ بين النحاة 81
رابعًا: الاستحسانُ والقَرائنُ السِّياقيّة 81
خامسًا: الاستحسانُ وأَثَرُه في تَفسيرِ الشَّواهد 81
سادسًا: الاستحسانُ والتَّوسُّعُ في كَلامِ العَرَب 82
المبحث الثالث: دراسةٌ مُقارَنةٌ بين مَنهَجِ الأسْتراباذيّ ومَناهِجِ كِبارِ النُّحاة في الاستحسانِ والتَّعليل 82
تَمهيدٌ في أَهَمِّيَّةِ المُقارَنة 82
المَبحَثُ الأوَّل: الأسْتراباذيُّ وسيبَوَيهِ 83
أوَّلًا: مَوقِعُ سيبَوَيهِ من الأسْتراباذيّ 83
ثانيًا: الاختِلافُ في مَنهَجِ التَّعليل 84

ثالثًا: الاستحسانُ في مَنهَجِ سيبَوَيهِ 84
رابعًا: مَوقِفُ الأسْترابَاذيِّ من بَعضِ آراءِ سيبَوَيهِ 84
المَبحَثُ الثاني: الأسْترابَاذيُّ وابنُ جِنّيّ 85
أوَّلًا: ابنُ جِنّيٍّ والمَنهَجُ الفَلسَفيُّ في النَّحْو 85
ثانيًا: أَثَرُ ابنِ جِنّيٍّ في الأسْترابَاذيّ 85
ثالثًا: الاختِلافُ في تَوظيفِ الفَلسَفة 86
رابعًا: مَفهومُ الاستحسانِ عِندَ ابنِ جِنّيّ 86
المَبحَثُ الثالث: الأسْترابَاذيُّ والأَنباريّ 87
أوَّلًا: الأَنباريُّ مُؤَسِّسُ أُصولِ النَّحْو 87
ثانيًا: العَلاقةُ بَينَ الكِتابَيْن 88
ثالثًا: الاستحسانُ عِندَ الأَنباريّ 88
المَبحَثُ الرابع: خُلاصةُ المُقارَنة 89
المبحث الرابع: تأثُّرُ النحاةِ اللاحقين بحديثِ الأسْترابَاذيِّ عن الاستحسان 91
أوَّلًا: أَثَرُه في السيوطيّ (ت 911هـ) 91
ثانيًا: أَثَرُه في شُرّاحِ الكافيةِ المُتأَخِّرين 91
الشارح ووفاته 92
مكانته من شرحِ الرضيّ 92
مرجعيّته 92
مسلكه في الشواهد 92
ثالثًا: أَثَرُه في الدراساتِ النَّحويّةِ الحديثة 93
رابعًا: مَكانةُ الأسْترابَاذيِّ في الذاكرةِ النَّحويّةِ المُعاصِرة 94
خامسًا: امتداداتُ الفِكرِ الأسْترابَاذيِّ في الدِّراساتِ اللغويّةِ المُعاصرة 94
سادسًا: تَلخيصُ مَنهَجِ الأسْترابَاذيِّ ومَنزِلتِه 95
المبحث الخامس: مَوْقِعُ الأسْترابَاذيِّ من قَضايا أُصولِ النَّحوِ الكُبرى 97
أوَّلًا: مَوقِعُه من قَضيّةِ السَّماعِ والقياس 97
ثانيًا: مَوقعُه من قَضيّةِ التَّعليلِ النَّحويّ 98
ثالثًا: مَوقعُه من قَضيّةِ الأَصلِ والفَرْع 98
رابعًا: مَوقعُه من قَضيّةِ الشَّاهدِ النَّحْويّ 99
خامسًا: مَوقعُه من قَضيّةِ تَطَوُّرِ اللُّغة 100
الخاتمة 102
أوّلًا: نتائجُ الدراسة 102
ثانيًا: تَوصياتُ الدراسة 104
ثالثًا: خاتمةُ القول 104
قائمةُ المَصادرِ والمَراجع 106
أوَّلًا: المصادر 106

ثانيًا: المراجع 109
ثالثًا: الدوريّات والبحوث المحكَّمة 110
رابعًا: الرسائل الجامعيّة 110
الملاحق 112
المُلْحَقُ الأوَّل: تَأَمُّلاتٌ مَنهَجيّةٌ في فِكرِ الأسْترابَاذيّ 112
أوَّلًا: عَلاقةُ الفِكرِ النَّحْويّ عند الأسْترابَاذيّ بالفِكرِ الفَلسَفيّ والكَلاميّ 112
ثانيًا: عَلاقةُ الفِكرِ النَّحْويّ عند الأسْترابَاذيّ بأُصولِ الفِقْه 113
ثالثًا: عَلاقةُ الفِكرِ النَّحْويّ عند الأسْترابَاذيّ بعُلومِ البَلاغة 114
رابعًا: المُحاوَلاتُ التَّجديديّةُ عند الأسْترابَاذيّ 114
خامسًا: حُدودُ الفِكرِ النَّحْويّ عند الأسْترابَاذيّ 115
المُلْحَقُ الثاني: نَموذَجٌ لِلتَّحليلِ العَميقِ دِراسةُ مَوضعٍ من مَواضعِ الاستحسانِ بِبيانٍ وافٍ 117
المَوْضِعُ المُختار: مَسألةُ تَقديمِ المَفعولِ على الفِعلِ 117
تَحليلُ المَوْقِف 118
الشَّواهِدُ التي يَستَدِلُّ بها الأسْترابَاذيّ 119
المُلْحَقُ الثالث: تَوْصياتٌ تَفصيليّةٌ للباحِثين 120
خِتامُ المُلْحَقات 123
تَنبيهٌ خِتاميٌّ شامِلٌ على مَنهَجِ الباحِثة 124
Abstract 126

عِلَّة الاِستِحسَانُ فِي النَّحو العَربي عِندَ رَضِيّ الدِّينِ الأَستَرَابَاذِيّ ٦٨٦هـ فِي شرحِهِ كافِيةِ ابنِ الحاجِبِ ٦٤٦هـ: دِراسَةٌ تَحلِيلِيَّةٌ.

إعداد

روان خـالـد الرحيل

إشراف

الدكتور فضل خليل الشيخ

ملخص

تتناولُ هذه الدراسةُ مفهومَ الاستحسانِ في النحوِ العربيّ عند الإمامِ النَّحْويّ الكبيرِ رضيّ الدينِ محمدِ بنِ الحسنِ الأَسْتراباذيّ (ت 686هـ) من خلالِ كتابِه الأشهر «شرح الرضي على الكافية» الذي وضعَه شرحًا لمتنِ «الكافية» لابنِ الحاجب (ت 646هـ). وتسعى الدراسةُ إلى الكشفِ عن طبيعةِ الاستحسانِ بوصفِه أداةً تعليليّةً وترجيحيّةً في الصِّناعةِ النحوية، وتتبُّعِ تطبيقاتِه في شرحِ الكافية، وتحليلِ منهجِ الأَسْتراباذيّ في توظيفِه، وبيانِ موقعِه من أصولِ الاحتجاجِ النحويّ المُستَمَدَّةِ من أُصولِ الفقهِ (الكتابِ، والقياسِ، والاستحسانِ)، مع تفصيلِ صِلَتِه بالقياسِ الجَليّ والقياسِ الخَفيّ، وبيانِ كونِه عُدولًا عن القياسِ بدليلٍ مُعتَبَر.

اعتمدتِ الدراسةُ المنهجَ الوصفيَّ التحليليَّ، فاستقرأَتْ نصوصَ شرحِ الكافيةِ التي وَرَدَ فيها الاستحسانُ صراحةً، أو دلَّ عليه ضِمنًا بأحدِ مُرادفاتِه أو نظائرِه، ثم حلَّلَتْها وقارَنَتْها بأقوالِ النحاةِ الآخَرين قَبلَ الأَسْتراباذيّ وبعدَه، وانتهت إلى مجموعةٍ من النتائجِ أبرزُها:

أنَّ الاستحسانَ عند الأَسْتراباذيّ ليس مَيلًا ذوقيًّا بحتًا، وإنما هو علّةٌ تعليليّةٌ ذاتُ ضوابطَ منهجيّةٍ مُحدَّدة، تتأسَّس على التوازنِ بين السماعِ والقياسِ والنظرِ العقليّ. وأنَّ الأَسْتراباذيَّ وظَّفه أداةً لإعادةِ ضبطِ القياسِ لا لمجاوزتِه، وفي توجيهِ ظواهرَ نحويّةٍ يَقصُرُ القياسُ المحضُ عن تعليلِها. وأنَّ مَنهجَه يَكشِفُ عن رؤيةٍ وسطيّةٍ بين البصريين والكوفيين، مُتأثِّرةٍ بالتفكيرِ الأصوليّ الفقهيّ في توظيفِ الأدلَّةِ المُختلَفِ فيها. وأنَّ الاستحسانَ في شرحِ الكافيةِ يَنهَضُ بوظيفتَين رئيستَين: تفسيرُ الاستثناءاتِ وتوجيهُ الشواهدِ من جهة، وإسنادُ الترجيحِ بين الأقوالِ المتعارضةِ من جهةٍ ثانية.

الكلمات المفتاحية: الاستحسان النحوي – الأسْترابَاذي – شرح الكافية – ابن الحاجب – أصول النحو – التعليل النحوي – السماع والقياس.

المقدمة

الحمدُ لله الذي علَّمَ بالقلم، علَّمَ الإنسانَ ما لم يَعلَم، والصلاةُ والسلامُ على نبيّنا محمدٍ المبعوثِ بأفصحِ لسانٍ، وعلى آلِه وصحبِه ومَن سار على نهجِه إلى يومِ الدين، وبعد:

فإنَّ علومَ اللغةِ العربيّةِ بَلَغَتْ في القرونِ المتقدّمةِ من النضجِ والاستواءِ مَبلغًا عظيمًا، حتى صارَ التراثُ النحويُّ من أعظمِ ما خلَّفَه العقلُ العربيُّ المسلمُ من إنجازاتٍ علميّةٍ مُحكَمة. وقد قامَ هذا التراثُ – في جوهرِه – على ثلاثةِ أُسسٍ كُبرى نَهَضَت بها الصناعةُ النحويّة، هي: السَّماعُ، والقياسُ، والإجماعُ، وأَلْحقَ بها بعضُ الأصوليين أصولًا أُخَرَ مثل الاستصحابِ والاستحسانِ، كما قرَّرَ السيوطيُّ ذلك في «الاقتراح في علم أصول النحو»، حيث جعلَ الاستحسانَ أصلًا من أصولِ الفقهِ للنحو على نَسَقِ ما صنعَه الأصوليون في الفقه [1]، فدارَت عجلةُ التفكيرِ النحويّ بين هذه الأدلّةِ على اختلافِ مراتبِها في الاحتجاج.

وقد كان الاستحسانُ من أَدَقّ هذه الأصولِ، وأَكثرِها إثارةً للجَدَل؛ لأنَّه يُنازِعُ القياسَ في مَحَلِّه، ولأنَّه يفتحُ بابًا للنظرِ العقليّ والذوقِ اللُّغويّ في ضبطِ القواعدِ وتفسيرِ الظواهر. ولا تكاد تخلو موسوعةٌ من موسوعاتِ النحوِ الكبيرةِ من إشارةٍ إلى الاستحسانِ، صريحةً كانت أم مُضمَرة. وقد جعلَه السيوطيُّ في «الاقتراح» أصلًا من أصولِ الفقهِ للنحو، وعَدَّه بعضُ المتقدّمين من أَضْعَفِ الأدلّة — وذلك أنَّ الاستحسانَ يَرِدُ على مَراتبَ: فقد يكونُ في مَرتبةٍ مُتقدّمةٍ يُقَرّرُ بها صِحّةَ القاعدةِ أو العِلّة، وقد يكونُ قَرينةً داعِمةً لِغَيرِه فيَنزِلُ عن تلك المَرتبة، والحُكمُ عليه بالقوّةِ أو الضَّعفِ إنَّما يكونُ بحَسَبِ مَرتبتِه في المَوضِعِ الواحد —، وعَدَّه آخرون بابًا من «شجاعةِ العربيّة» على حدِّ تعبيرِ ابنِ جنّي في

[1] السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت 911هـ). الاقتراح في أصول النحو وجدله. حقّقه وشرحه: د. محمود فجّال. دمشق: دار القلم، الطبعة الأولى، 1409هـ/1989م.

«الخصائص»، وفيه قال: «وجِماعُه أنَّ علَّتَه ضعيفةٌ غيرُ مُستَحْكِمة، إلَّا أنَّ فيه ضَرْبًا من الاتساعِ والتصرُّف» [1]، وعَنوَنَ له بـ«باب في الاستحسان»، فكان ابنُ جنّي أوَّلَ من أَفْرَدَه بابًا مُستَقِلًّا في النحو والصرف معًا.

وحينَ نَمضي في تاريخِ المُؤلَّفاتِ النحويّةِ نَجِدُ أنَّ «شرح الكافية» للإمام رضيّ الدينِ الأسْترابَاذيّ (ت 686هـ) من أَجْمَعِ الكتبِ وأَعمَقِها تَناوُلًا للظواهرِ النحويّةِ تَعليلًا وتَوجيهًا. ويُقالُ في وصفِه ما قاله السيوطيُّ: إنَّه «لم يُؤلَّفْ عليه – أي على الكافية – مِثلُها جَمْعًا وتحقيقًا وحُسْنَ تَعليلٍ»[2]، ولِذلكَ غَدا مَرجِعًا لا يَستغني عنه باحثٌ في النحوِ والتعليلِ النحويّ. وقد لاحَظَ الباحثون أنَّ الأسْترابَاذيَّ يُكثِرُ في شرحِه من الإلماحِ إلى الاستحسانِ والذوقِ والتأنُّسِ، ومن الترجيحِ به في مَواضِعَ كثيرة، ممَّا يَجعلُ من تَتَبُّعِ هذا المفهومِ عندَه دراسةً جديرةً بأن تُفرَدَ ببَحْثٍ مُستَقِلّ.

ومن هذا المنطلَقِ جاءَ اختيارُ هذا الموضوع، إذ تَهدِفُ هذه الدراسةُ إلى تَتَبُّعِ مفهومِ الاستحسانِ عند الأسْترابَاذيّ، وبيانِ أبعادِه النحويّةِ والمنهجيّة، واستِجلاءِ أثرِه في بناءِ القاعدةِ النحويّةِ وتوجيهِ الظواهر، معتمِدةً على تحليلِ نصوصِ شرحِ الكافيةِ ومُقارنتِها بِما لدى النحاةِ المتقدِّمين عليه واللاحقين به.

---

[1] ابن جنّي، أبو الفتح عثمان (ت 392هـ). الخصائص. تحقيق: محمد علي النجَّار. القاهرة: الهيئة المصريَّة العامَّة للكتاب، الطبعة الرابعة، 1420هـ/1999م، ج1/ص134 (باب في الاستحسان).

[2] السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن (ت 911هـ). **بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة**. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. صيدا–بيروت: المكتبة العصرية، الطبعة الثانية، 1419هـ/1998م، ج2/ص134–135.

أهدافُ الدراسة

تَهدِفُ هذه الدراسةُ إلى تحديدِ مفهومِ الاستحسانِ النحويّ عند الأسْترابَاذيّ، وبيانِ جذورِهِ اللُّغويّةِ والاصطلاحيّة، وكَشْفِ الصِّلَةِ بينه وبين الاستحسانِ الأصوليّ في الفقه، ثمّ تحليلِ المنهجِ الذي اعتَمَدَه في توظيفِه في شرحِ الكافية، وبيانِ مَواطنِ التجائِه إليه ومُوجِباتِ ذلك. وتَسعى من خلالِ ذلك إلى كَشْفِ أثرِ الاستحسانِ في تَوجيهِ الظواهرِ النحويّةِ وتفسيرِ الشواهدِ القرآنيّةِ والشعريّةِ في الشَّرح، وتوضيحِ العلاقةِ بين السماعِ والقياسِ في منهجِ الأسْترابَاذيّ ودَورِ الاستحسانِ في الموازنةِ بينهما، والإجابةِ عن سؤالِ موقعِ الاستحسانِ من مصادرِ الاحتجاجِ في النحوِ وتحديدِ مرتبتِه عنده مقارنةً بسائرِ النحاة. وتَنتهي إلى تَتَبُّعِ تأثيرِ الأسْترابَاذيّ في النحاةِ اللاحقين له في توظيفِ الاستحسان، وأَثَرِه في تطويرِ الفكرِ النحويّ.

إشكاليّةُ الدراسة

تَنبُعُ إشكاليّةُ هذه الدراسةِ من الغُموضِ الذي يَكتنِفُ مفهومَ «الاستحسانِ النحويّ»، وتعدُّدِ دلالاتِه، واختلافِ النحاةِ في تَحديدِ مَوقعِه من بين مَبادئِ الصناعةِ النحويّة. فهو من جِهَةٍ ليس عند النحاةِ علّةً قياسيّةً يُبنى عليها الحُكمُ ابتداءً، وإنما هو في كثيرٍ من الأحيانِ تَعليلٌ تابعٌ يَرِدُ بَعْدَ القياسِ أو معه. ومن جِهَةٍ أُخرى، فإنَّ بعضَ النحاةِ لم يُهمِلْه إهمالًا تامًّا، بل لَجَأَ إليه عند الحاجةِ لتفسيرِ تراكيبَ نحويّةٍ لا يَكفي فيها القياسُ وحدَه، أو يَعجِزُ عن تَوجيهِها على نمطٍ مُطَّرِد.

ومِن ثَمَّ يَطرحُ البحثُ تساؤلاتِه الآتية: ما حقيقةُ الاستحسانِ النحويّ عند الأسْترابَاذيّ في شرحِ الكافية؟ وهل يُمكِنُ أن يُعَدَّ عنده مبدأً منهجيًّا له ضوابطُ واضحة، أم هو مُجرَّدُ مَيلٍ ذَوقيٍّ غيرِ مُنضبط؟ وفي أيِّ مواقعَ من الشَّرحِ يَلجَأُ إليه، وما القَرائنُ التي تَستدعيه؟ وما العلاقةُ بينه وبين القياسِ

والسماعِ في تفكيرِه؟ وهل يَنطلِقُ من مصادرِ احتجاجٍ مُحدَّدة، أم يَعتمدُ على الذوقِ متجاوِزًا السماعَ والقياس؟ وما أَثَرُه في بناءِ القاعدةِ النحويّةِ وتفسيرِ الاستثناءاتِ في شرحِ الكافية؟

أهميّةُ الدراسةِ ومُسوّغاتها

تَنبُعُ أهميّةُ هذه الدراسةِ من أنَّها تُفرِدُ مفهومَ الاستحسانِ كما وظَّفَه رضيُّ الدينِ الأسْترابَاذيُّ في شرحِ الكافيةِ بمعالجةٍ تَجمَعُ بين التأصيلِ النظريّ، والتطبيقِ، والمنهجِ، والأثر. فقد تناوَلَتِ الدراساتُ السابقةُ الاستحسانَ في الدرسِ النحويّ والصرفيّ بعامّة، كما تناوَلَتْ منهجَ الأسْترابَاذيّ في الشَّرحِ بعامّة، ولكنَّها لم تَجمَعْ بين الأمرَين في معالجةٍ تحليليّةٍ شاملةٍ تَستقرئُ مواضعَ الاستحسانِ في الشَّرحِ وتُصنِّفُها وتكشِفُ عن ضوابطِها وأثرِها. ومن هنا تُبرِزُ الدراسةُ القيمةَ المنهجيّةَ للاستحسانِ في تفسيرِ الظواهرِ النحويّةِ وضبطِ القاعدةِ وتوجيهِ الشواهدِ القرآنيّةِ والشعريّة، وتُسلِّطُ الضَّوءَ على منهجِ الأسْترابَاذيّ الجامعِ بين السماعِ والقياسِ والنظرِ العقليّ، وتُسهِمُ في تحريرِ العلاقةِ بين أصولِ الفقهِ وأصولِ النحوِ بالنظرِ التطبيقيّ في نصوصِ نحويٍّ كبيرٍ كالأسْترابَاذيّ.

فرضيّاتُ الدراسة

تَنطلِقُ هذه الدراسةُ من فرضيّةٍ رئيسةٍ مُؤدّاها أنَّ الاستحسانَ عند الأسْترابَاذيّ ليس مُجرَّدَ مَيلٍ ذَوقيّ، بل مبدأٌ منهجيٌّ له ضوابطُ واضحةٌ تَستندُ إلى السماعِ والقياسِ والنظرِ العقليّ، وأنَّه يُوظِّفُه لتحقيقِ تَوازُنٍ بين السماعِ والقياس، لا لِرَفْضِ القياسِ ولا لِمُجاوَزَتِه، بل لإعادةِ ضَبْطِه. ويَتفرَّعُ عن ذلك أنَّ نصوصَ شرحِ الكافيةِ تَكشِفُ عن منهجٍ تحليليٍّ يَعتمدُ على العقلِ والذوقِ معًا في تَوجيهِ الظواهرِ النحويّة، وأنَّ هذا التوظيفَ أَسْهَمَ في بناءِ قاعدةٍ نحويّةٍ أكثرَ مُرونةً وقُدرةً على تفسيرِ الاستثناءات، وأنَّ تحليلَ الشَّرحِ يُظهِرُ أثرَ الاستحسانِ في تطويرِ الفكرِ النحويّ وتوسيعِ أدواتِه

التفسيريّة، ويَكشِفُ تَأثُّرَ النحاةِ اللاحقين بهذا التوظيف. وتَسعى الدراسةُ إلى اختبارِ هذه الفرضيّاتِ والتحقُّقِ منها في ضوءِ التحليل.

حدودُ الدراسة

تَتحدَّدُ هذه الدراسةُ موضوعيًّا بمفهومِ الاستحسانِ النحويّ في فكرِ رضيّ الدينِ الأسْترابَاذيّ، دون التوسُّعِ في الاستحسانِ الصرفيّ إلّا بالقَدْرِ الذي يَخدِمُ الموضوعَ أو يَتشابكُ معه تَشابُكًا لا يَنفكّ. وتَستنِدُ في مادّتِها بالدرجةِ الأولى إلى نصوصِ «شرح الكافية» في الطبعةِ المُعتمَدةِ في هذه الدراسةِ (بيروت: دار الكتب العلمية، جزآن، مصوَّرةً عن الطبعةِ العثمانيةِ سنةَ 1275هـ)، مُستعينةً بشروحٍ مُكمِّلةٍ على الكافيةِ وبكتبِ النحاةِ المتقدِّمين واللاحقين فيما يَخدُمُ التحليلَ والمقارنة. وتُركِّزُ زمانيًّا على القرنِ السابعِ الهجريّ الذي عاشَ فيه الأسْترابَاذيُّ وتَبلوَرَتْ فيه أفكارُه النحويّة، ولا يَمنعُ ذلك من الرجوعِ إلى مَن سَبَقَه كسيبويهِ والفرّاءِ والمبرّدِ وابنِ جنّي والأنباريّ، ومَن لَحِقَه كالسيوطيّ، لضرورةِ المقارنة. وهي منهجيًّا دراسةٌ نحويّةٌ تحليليّةٌ تقومُ على قراءةٍ مُتأنّيةٍ لنصوصِ الشَّرحِ في طبعتِه المعتمدة، مع الإفادةِ من سائرِ المصادرِ النحويّةِ المتاحةِ في ضوءِ المنهجِ الوصفيّ التحليليّ.

منهجيّةُ الدراسة

تَعتمدُ هذه الدراسةُ على المنهجِ الوصفيّ التحليليّ، وذلك بتَوصيفِ مفهومِ الاستحسانِ عند الأسْترابَاذيّ في ضوءِ نصوصِه، وتحليلِها لُغويًّا ونحويًّا، واستخلاصِ القواعدِ والمنطلَقاتِ الفكريّةِ التي بَنى عليها مَواقفَه. ويَجري ذلك عبرَ الخطواتِ الآتية: 1. استقراءُ النصوص: تَتبُّعُ نصوصِ شرحِ الكافيةِ التي وَرَدَ فيها مَفهومُ «الاستحسان» أو ما يَنوبُ عنه من الألفاظِ مثلِ «الاستحبابِ»، و«الأَوْلى»، و«المُختار»، و«الأَجود»، و«الأَلْيَق»، و«حُسنِ ذا الكلام»، ونحوِها من المُرادفاتِ والنظائر. 2. التصنيفُ: تَوزيعُ هذه النصوصِ على الأبوابِ النحويّة، وتَمييزُ ما هو استحسانٌ صريحٌ

ممَّا هو إشارةٌ ضمنيّة. 3. التحليلُ: تَوجيهُ كلِّ نصٍّ في ضَوءِ السياقِ النحويّ الذي وَرَدَ فيه، وكَشْفُ المنهجِ الذي اتَّبَعَه الأسْترابَاذيُّ في الترجيحِ به. 4. المقارنةُ: مُقارَنةُ توظيفِ الأسْترابَاذيّ للاستحسانِ بِما عند سيبويه والمبرّدِ في «المُقتضب»، والزجاجيّ، وابنِ جنّي في «الخصائص»، والأنباريّ في «الإنصاف» و«لمع الأدلة»، والسيوطيّ في «الاقتراح» وسواهم، لمعرفةِ مَوقعِه من السِّياقِ التاريخيّ للمصطلح. 5. الاستنتاجُ: استخلاصُ النتائجِ المنهجيّةِ والمفهوميّةِ التي تَكشِفُ عن طبيعةِ الاستحسانِ في فكرِ الأسْترابَاذيّ.

الدراساتُ السابقة

تَنوَّعَتِ الدراساتُ التي تناوَلَتْ شرحَ الكافيةِ للأسْترابَاذيّ من جوانبَ عدّة، ولكنَّ ما يَخُصُّ منها موضوعَ الاستحسانِ بالتحديدِ – على حدِّ علمِ الباحثة – يَكادُ يكونُ مَعدومًا، وإنما هي دراساتٌ تَتطرَّقُ إلى الاستحسانِ ضِمنَ الحديثِ عن منهجِه العامّ أو عن أصولِ النحوِ بِعامّة. ومن أبرزِ الدراساتِ ذاتِ الصِّلة:

أوَّلًا: «رضي الدين الأسْترابَاذي ومنهجه في شرح الكافية» – رسالةُ ماجستير، فضل خليل إبراهيم الشيخ حسن، الجامعة الأردنيّة، 2002م.

تَناوَلتْ هذه الدراسةُ منهجَ الأسْترابَاذيّ النحويَّ في شَرحِه للكافية، مُرَكِّزةً على أسلوبِه في التحليلِ والتوجيهِ والترجيح. وتَفترِقُ عن البَحْثِ الحاليّ في أنَّها عالَجَتِ المنهجَ في صورتِه العامّة، بينما يُرَكِّزُ البحثُ الحاضرُ على الاستحسانِ بِوَصْفِه أداةً تعليليّةً في تفسيرِ الظواهرِ النحويّةِ وبناءِ القاعدةِ عند الأسْترابَاذيّ.

ثانيًا: «التفكير النحوي عند الرضي الأسْتراباذي في شرحه على الكافية» – أطروحةُ دكتوراه، حسين خضير عباس، إشراف د. صباح عباس السالم، جامعة بابل، كلية التربية – صفي الدين الحلّي، 2011م.

دَرَسَتْ هذه الأطروحةُ بَنيةَ التفكيرِ النحويّ عند الأسْتراباذيّ في كتابِه، وعَرَضَتْ لمنطلَقاتِه الفكريّةِ في معالجةِ المسائلِ النحويّة. وهي دراسةٌ شامِلةٌ في طابعِها، ولكنَّها لم تُفرِدِ الاستحسانَ بِبَحْثٍ مُستقلّ، وإنما تَناوَلَتْه ضِمنَ ما تناولَتْه من أُسسِ التفكيرِ النحويّ عند الرضيّ.

ثالثًا: «علّة الاستحسان في الدراسات الصرفية والنحوية العربية» – رسالةُ ماجستير، مروة حسن هصيص، إشراف د. عبد القادر مرعي بني بكر، جامعة اليرموك، كلية الآداب، إربد، الأردن، 2018م.

عالَجَتْ هذه الرسالةُ علَّةَ الاستحسانِ بِعامّة في الدراساتِ الصرفيّةِ والنحويّةِ في الكتبِ القديمة، وتَناوَلَتِ المسائلَ التي أَدْرَجَها العلماءُ تحت هذه العلّة، وكَشَفَتْ عن المُصطلحاتِ النحويّةِ المُستخدَمةِ للدلالةِ عليها. وهي تَلتقي مع البَحْثِ الحاليّ في الجوهرِ المفهوميّ، ولكنَّها لم تُخصِّصِ الأسْتراباذيَّ ولا شرحَ الكافيةِ بمَوقعٍ مُستقلٍّ، وإنما عَرَضَتْه ضمنَ السياقِ العامّ للعلَّة.

رابعًا: «الاستحسان عند النحويين؛ دراسة تحليلية» – مقالة محكَّمة، خالد صالح الشراري، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد السادس، العدد السادس، 2022م، ص63–80.

قَدَّمَ الباحثُ في هذه المقالةِ معالَجةً نظريّةً وتطبيقيّةً للاستحسانِ في النحوِ العربيّ، فعرَضَ للعلاقةِ بين أصولِ الفقهِ وأصولِ العربيّة، ولِدَلالةِ الاستحسانِ عند النحويين، ولِتطبيقاتِه في أبوابِ

النحو، ولِحُجِّيَّتِه وموقفِ النحاةِ من الاعتدادِ به. وهذه المقالةُ من أكثرِ ما يَلتقي مع بَحْثِنا في الإطارِ النظريّ، ولكنَّها لم تُخصِّصِ الأسْتراباذيَّ بالدراسة.

الدراسات الموازية

أوَّلًا: «الآراء النحوية عند الرضي الأسْتراباذي في كتابه شرح الكافية» – بحث مُحكَّم منشور في قاعدة المنظومة (Record/1332536).

تناول هذا البحثُ الآراءَ النحويّةَ للأسْتراباذيّ في شرحِه، بالتركيزِ على معاني حروفِ الجرّ، وكَشَف عن المخالفاتِ التي خالَفَ بها الكوفيين والزمخشريَّ وبعضَ النحويين. يَلتقي مع البحثِ الحاليّ في التعرُّفِ على آراءِ الأسْتراباذيّ، ولكنَّه لم يُعنَ بالاستحسانِ بوصفِه أداةً منهجيّةً عند الرضيّ.

ثانيًا: «الاستحسان الصرفي عند ابن جني: المفهوم والتطبيق» – بحث منشور في مجلة الجامعة المستنصرية.

تَناوَلَ مفهومَ الاستحسانِ الصرفيّ عند ابنِ جنّي وتَطبيقاتِه، وهو وثيقُ الصِّلَةِ بِجَذْرِ الاستحسانِ النحويّ الذي نَحنُ بصدَدِه؛ لأنَّ ابنَ جنّي يُعَدُّ من أوائلِ مَن أَفْرَدَ للاستحسانِ بابًا مُستَقِلًّا في «الخصائص».

ثالثًا: مقالُ د. عبد الجبار فتحي زيدان «الاستحسان في النحو وأمثلة عليه» – منشور على شبكة الألوكة.

يَعرِضُ المقالُ لتعريفاتِ الاستحسانِ ولأَنواعِه (استحسانِ العربِ، واستحسانِ النحاة)، ولِنماذجَ من تطبيقاتِه في النحوِ مثل بناءِ فعلِ الأمر، ومسائلَ في الإعلالِ والإبدالِ كَقَلْبِ الواوِ ياءً في كلماتٍ

كـ«صِبية» و«قِنية». والمقالُ مُرتكَزٌ على «الخصائص» لابنِ جنّي و«الاقتراح» للسيوطيّ و«لمع الأدلة» للأنباريّ.

ومَوقِعُ هذه الدراساتِ من البحثِ الحاليّ أنَّها مادّةٌ تأسيسيّةٌ يَنطلِقُ منها البحثُ، ويُكَمِّلُ ما فاتَها بالنظرِ في الاستحسانِ كما وَرَدَ في شرحِ الكافيةِ على وَجْهِ التَّخصيص.

وتَحريرًا لِموقعِ هذه الدراسةِ من سابقاتِها، فإنَّ ما تَقَدَّمَ يَنقَسِمُ قِسمَين: قِسمٌ هو مَوضِعُ مُوازَنةٍ لا سَبْق، وهو ما تَناوَلَ مَنهَجَ الأسْتراباذيّ العامَّ أو تَفكيرَه النحويَّ، فالبحثُ الحاضرُ يُوازِنُ نتائجَه بنتائجِها ولا يَدَّعي عليها تَقَدُّمًا. وقِسمٌ هو مَوضِعُ سَبْقٍ لِأصحابِه، وهو ما أَفرَدَ الاستحسانَ بالتَّأصيلِ العامِّ في النحوِ والصَّرف، كدراسةِ هصيص ودراسةِ الشراري، فَلَهُما فَضلُ التَّأسيسِ الذي بَنَتْ عليه الباحثة. وأمَّا الإضافةُ التي تَنهَضُ بها هذه الدراسةُ فهي حَصْرُ النَّظَرِ في «شرحِ الكافية» وحدَه، واستقراءُ مَواضعِ الاستحسانِ فيه، وتَصنيفُ قَرائنِه تَصنيفًا منهجيًّا؛ وهو ما لم يُفرَدْ بِبَحثٍ مُستقِلٍّ فيما اطَّلَعَتْ عليه الباحثة.

خطّةُ البحثِ

يَنتظِمُ البحثُ في تمهيدٍ وثلاثةِ فصولٍ وخاتمةٍ، تَسبِقُها مُقَدِّمةٌ، وتَلحَقُها قائمةُ المصادرِ والمراجع، ثم المُلحَقاتُ الثَّمانيةُ التي تُعَمِّقُ الجانبَ التطبيقيَّ والمنهجيَّ للدراسة، على النحوِ الآتي:

التمهيد: الاستحسانُ نشأةً وتَطوُّرًا – لُغةً واصطلاحًا، وعلاقتُه بالذوقِ والقياسِ في التراثِ العربيّ.

الفصل الأول: الأُسُسُ النظريّةُ والمنهجيّةُ لمفهومِ الاستحسان

– المبحثُ الأوَّل: الخلفيّةُ التاريخيّةُ والفكريّةُ لمفهومِ الاستحسان.

– المبحثُ الثاني: المدارسُ النحويّةُ ومَوقفُها من الاستحسان.

الفصل الثاني: الاستحسانُ عند الأسْترابَاذيِّ بين النظريّةِ والتطبيق

– المبحثُ الأوَّل: الأُسُسُ النظريّةُ للاستحسانِ في شرحِ الكافية.

– المبحثُ الثاني: تطبيقاتُ الاستحسانِ في تحليلِ القضايا النحويّةِ داخلَ الكافية.

الفصلُ الثالث: مَنهجُ الأسْترابَاذيِّ في توظيفِ الاستحسانِ داخلَ شرحِ الكافية. ويَنتظمُ في ثلاثةِ مَباحث:

– المبحثُ الأوَّل: العلاقةُ بين النظرِ العقليِّ والذوقِ اللُّغويِّ في معالجةِ المسائلِ النحويّة.

– المبحثُ الثاني: الاستحسانُ وبناءُ القاعدةِ النحويّة.

– المبحث الثالث: تأثُّرُ النحاةِ اللاحقين بحديثِ الأسْترابَاذيِّ عن الاستحسان

الخاتمة: نتائجُ البَحْثِ والتوصيات.

ثم قائمةُ المصادرِ والمراجع، ثم المُلحَقات.

وفي الختام، تَرجو الباحثةُ أن يكون هذا الجُهدُ المتواضعُ لَبِنَةً تُضافُ إلى مَنظومةِ الدراساتِ المُتعلِّقةِ بشرحِ الكافيةِ للأسْترابَاذيّ، وأن يكون فاتحةً لأبحاثٍ أُخرى تُسلِّطُ الضَّوءَ على جوانبَ أُخرى من فكرِ هذا الإمامِ الكبير. واللهَ – تعالى – أَسأَلُ السدادَ والتوفيقَ والقَبول.

التمهيد: الاستحسان نشأةً وتطوّرًا

أوّلًا: الاستحسان لغةً

الاستحسانُ في كلامِ العرب مأخوذٌ من مادّةِ «حَسُنَ»، والحسنُ ضدُّ القُبح، يُقالُ: حَسُنَ الشَّيءُ يَحسُنُ حُسنًا، فهو حَسَنٌ، ويُقالُ: استَحْسَنَه أي عَدَّه حَسَنًا، وأَحسنَ به الظنَّ أي ظَنَّ به خيرًا. وقد قال ابنُ منظورٍ في «لسان العرب»: «الحُسنُ ضِدُّ القُبح ونَقيضُه ... ويُستَحسَنُ الشَّيءُ يَعُدُّه حَسَنًا».[1] وفي «المُحكَم» لابن سيده: «الاستحسانُ: عَدُّك الشَّيءَ حَسَنًا».[2] فجوهرُ المعنى اللُّغويّ إذًا قائمٌ على «الاعتدادِ بالحُسنِ» سواءٌ كان هذا الحُسنُ ذاتيًّا أم اعتباريًّا.

وقد بَنى الأصوليون على هذا المعنى اللُّغويّ معناهم الاصطلاحيَّ، فجَعَلوا الاستحسانَ «عَدَّ الشيءِ واعتقادَه حَسَنًا»، ثم تَخصَّصَ في معنى «العُدولِ عن قياسٍ ظاهرٍ إلى قياسٍ خَفيٍّ أَقْوى منه»، كما سيأتي. وقد بَيَّنَ الشريفُ الجُرجانيُّ في «التعريفات» أنَّ «الاستحسانَ في اللغة: عَدُّ الشيءِ واعتقادُه حَسَنًا، واصطلاحًا: اسمٌ لدليلٍ من الأدلّةِ الأربعة، يُعارِضُ القياسَ الجَليَّ، ويُعمَلُ به إذا كان أَقْوى منه؛ سَمَّوهُ بذلك لأنَّه في الأَغلبِ يكون أَقْوى من القياسِ الجَليّ، فيكون قياسًا مُستَحسَنًا».[3]

---

[1] ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (ت 711هـ). **لسان العرب**. بيروت: دار صادر، الطبعة الثالثة، 1414هـ، مادة (حسن)، ج13/ص114.

[2] ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل (ت 458هـ). **المُحكم والمُحيط الأعظم**. تحقيق: عبد الحميد هنداوي. بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1421هـ/2000م، مادة (حسن).

[3] الجرجاني، عليّ بن محمد الشريف (ت 816هـ). كتاب التعريفات. ضبطه وصحّحه جماعة من العلماء بإشراف الناشر. بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1403هـ/1983م (مادّة: الاستحسان، باب الألف).

وقد لَمَّحَ هذا التَّرابُطُ بين المعنيَيْن (اللُّغويّ والاصطلاحيّ) إلى أنَّ الاستحسانَ ليس مَيلًا عَشوائيًّا، وإنما هو حُكمٌ بِحُسنٍ مُؤسَّسٍ على دليلٍ أو أَمارة، تَختلِفُ هذه الأَمارةُ بحسبِ الميدانِ الذي يَجرى فيه الاستحسان.

ثانيًا: الاستحسان اصطلاحًا في أصول الفقه

كان الاستحسانُ في بدايتِه مَفهومًا فقهيًّا أصوليًّا، اشتَهَرَ به الإمامُ أبو حنيفةَ النعمانُ بنُ ثابتٍ (ت 150هـ) في فقهِه، حتى صارَ مَذْهَبُه يَتميَّزُ بكثرةِ القولِ بالاستحسان. وقد عَرَّفَه الحَنَفِيّةُ بتعريفاتٍ مُتعدِّدة، فقال بعضُهم: «هو العُدولُ عن مُوجَبِ قياسٍ إلى قياسٍ أَقْوى منه»، وقال آخرون: «هو تَخصيصُ قياسٍ بِدَليلٍ أَقْوى منه».[1] وأوّلُ من أصَّلَ ذلك من الأصوليين الإمامُ أبو الحَسَنِ الكَرْخِيُّ (ت 340هـ) في «أُصولِه»، حيث عرَّفَ الاستحسانَ بأنَّه «العُدولُ في مسألةٍ عن مِثلِ ما حَكَمَ به في نَظائرِها لِوَجْهٍ هو أَقْوى»، ثم بسطَ ذلك تلميذُه الإمامُ أبو بكرٍ الجَصّاصُ (ت 370هـ) في «الفصولِ في الأصول».

وقد عَرَّفَه الإمامُ السرخسيُّ (ت 483هـ) بأنَّه «العُدولُ بالحُكمِ عن نَظائرِه لمعنًى يَقتَضي التَّخفيف»،[2] وأَوضحَ القاضي عبدُ الوهّابِ المالكيُّ (ت 422هـ) أنَّه «استعمالُ ما هو الأَوْلى». وقد قَبِلَه المالكيّةُ والحَنابلةُ مع بعضِ التحفُّظات، ورَفَضَه الشافعيّةُ رَفضًا قاطعًا، حتى قال الإمامُ الشافعيُّ

---

[1] الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله (ت 794هـ). البحر المحيط في أصول الفقه. بيروت: دار الكتبي، الطبعة الأولى، 1414هـ/1994م، 8 أجزاء (كتاب الأدلَّة المختلَف فيها: الاستحسان).

[2] السرخسي، أبو بكر محمد بن أحمد (ت 483هـ). **أصول السرخسي**. تحقيق: أبو الوفا الأفغاني. بيروت: دار المعرفة، د.ت، ج2/ص200.

(ت 204هـ) في كتابِه «الرسالة»: «مَنِ اسْتَحْسَنَ فَقَدْ شَرَّعَ»[1]، يَقصِدُ أنَّ مَن عَمِلَ بالاستحسانِ المُجَرَّدِ عن الدليل، فقد جعلَ نَفْسَه مُشَرِّعًا.

وعلى الرَّغمِ من هذا الخِلاف، فإنَّ الجمهورَ من المتأخّرين قد قَبِلَ بصِيغةٍ مُهَذَّبةٍ منه، تَقومُ على ضوابطَ قَريبةٍ من القياسِ الخَفيّ والمصلحة. ومِمَّا قاله النَّجمُ النَّسَفيُّ (ت 537هـ): «استقرَّ رأيُ المتأخّرين على أنَّ الاستحسانَ عبارةٌ عن دليلٍ يُقابِلُ القياسَ الجَليَّ الذي تَسبِقُ إليه الأَفْهام».[2]

وتَحريرُ حُدودِ الاستحسانِ عند الأصوليين يَقومُ على ثلاثةِ قُيودٍ يَنفَكُّ بها عن الهَوى والتَّشَهّي: أوَّلُها أنَّه لا يَرِدُ إلَّا في مَحَلٍّ ثَبَتَ فيه قياسٌ ظاهرٌ، فهو عُدولٌ عن قياسٍ قائمٍ، لا ابتداءُ حُكمٍ من غيرِ أصلٍ. وثانيها أنَّ هذا العُدولَ لا يَصِحُّ إلَّا بدليلٍ مُعتَبَرٍ من نَصٍّ، أو إجماعٍ، أو ضرورةٍ، أو قياسٍ خَفِيٍّ أقوى أثَرًا من الجَلِيّ، وهو ما قرَّرَه الجَصّاصُ في «الفصول في الأصول» حين عَدَّ الاستحسانَ ضَرْبًا من القياسِ الخَفِيّ لا مُعارِضًا لِأصلِ القياس. وثالثها ألَّا يُعارِضَ أصلًا قطعيًّا، فمتى عارَضَ نَصًّا مُحكَمًا سَقَطَ الاعتدادُ به. وبهذه القُيودِ الثلاثةِ يَتَبيَّنُ أنَّ إنكارَ الشافعيّ إنَّما انصَرَفَ إلى الاستحسانِ المُجَرَّدِ عن الدليل، لا إلى الاستحسانِ المُقَيَّدِ بهذه الضوابط؛ وإغفالُ هذا الفَرقِ هو مَنشَأُ كثيرٍ من النِّزاعِ بين المُثبِتين والنافين.[3]

---

[1] الشافعي، محمد بن إدريس (ت 204هـ). **الرسالة**. تحقيق: أحمد محمد شاكر. القاهرة: مكتبة الحلبي، 1940م، ص507.

[2] نقل هذا القول ابن نُجَيم في الأشباه والنظائر، وأورده عدَّةٌ من المتأخِّرين. يُنظر: الزركشي، البحر المحيط، مرجع سابق (باب الاستحسان).

[3] هذه القيودُ مُستخلَصةٌ من كلامِ الأصوليّين على الاستحسان. يُنظر: الجصَّاص، أبو بكر أحمد بن علي الرازي (ت 370هـ). الفصول في الأصول. تحقيق: عجيل جاسم النشمي. الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلاميَّة، الطبعة الثانية، 1414هـ/1994م، ج4/ص234؛ والزركشي، البحر المحيط، مرجع سابق (باب الاستحسان من كتاب الأدلَّة المختلَف فيها).

ومِمَّا يَهُمُّنا في هذا السياق، أنَّ المعنى الفقهيَّ للاستحسانِ بَدأَ يَتسرَّبُ شَيئًا فشَيئًا إلى ميادينَ أُخرى، منها ميدانُ النحوِ والتصريف؛ وذلك بحُكمِ التَّمازُجِ العضويّ بين العلومِ الشرعيّةِ واللُّغوية في تكوينِ العالِمِ المسلمِ في القرونِ الأُولى، إذ كان أكثرُ النحاةِ على دِرايةٍ بأصولِ الفقه، وكثيرٌ من الفقهاءِ على دِرايةٍ بالعربيّة.

ثالثًا: الاستحسان عند النحاة ـ انتقال المفهوم وتطوّره

لم يكن الاستحسانُ مَفهومًا غَريبًا عن النحاة، بل وَجَدْناهم يَستعمِلونه منذُ عصرٍ مُبكِّر، ولكنَّ استخدامَه كان في الأَغلبِ بمعناهُ اللُّغويّ القائمِ على «العَدِّ حَسَنًا»، ثم تَطوَّرَ شيئًا فشيئًا إلى أن أَخَذَ دلالةً اصطلاحيّةً واضحةَ المعالم.

1. سيبويه (ت 180هـ)

لم يُفرِدْ سيبويه للاستحسانِ بابًا مُستقِلًّا في «الكتاب»، ولكنَّه استَخدَمَ المصطلحَ في مَواضعَ يَدُلُّ فيها على الترجيحِ بين وَجهَين جائزَين، بأن يكون أحدُهما أَحْسَنَ من الآخَر مع جَوازِهما معًا. ومن ذلك ما عَقَدَه في «الكتاب» من بابِ المَنفيّ المُضافِ بلامِ الإضافة، إذ حَكى قَولَهم: «لا أبا لك»، فجَعَلَه ممّا يَجري «على ما لا يُستَعمَلُ في كلامِهم»، واحتَجَّ له بالمَسموعِ من الشِّعر، بقَولِ نَهارِ بنِ تَوسِعةَ: «أَبِي الإسلامُ لا أَبَ لي سِواهُ»،[1] فاحتِجاجُه بالشِّعرِ فيما خالَفَ المُطَّرِدَ من القياسِ بابٌ يَلتَقي بالاستحسانِ من جِهةِ الاعتِدادِ بالمَسموعِ الفَصيح، وإن لم يُسَمِّه سيبويه بهذا الاسم. وفي بابِ ما يَنتَصِبُ خَبَرُه لأنَّه مَعرفة يقولُ: «وإن شِئْتَ نَصَبْتَ على المَصدر، وهو أَحسَنُ»، فقَولُه

[1] سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر (ت 180هـ). الكتاب. تحقيق: عبد السلام محمد هارون. القاهرة: مكتبة الخانجي، الطبعة الثالثة، 1408هـ/1988م، ج2/ص274–282 (باب النفي بلا، وباب المنفيّ المضاف بلام الإضافة).

«أَحسَنُ» تَرجيحٌ صَريحٌ يَدخُلُ في بابِ الاستحسان. وفي مَوْضعٍ آخَرَ، من بابِ ما يَكونُ من المَصادرِ مَفعولًا وما قَبلَه، يُرَجِّحُ باللَّفظِ نَفسِه، فيَقولُ: «وقد يَحْسُنُ أن تقولَ: سِيرَ عليه قَريبٌ»، ثمَّ يقولُ: «فإنْ قلتَ: سِيرَ عليه طويلٌ من الدَّهرِ وشديدٌ من السَّيرِ، فأَطلتَ الكلامَ ووصفتَ، كان أَحسنَ وأَقوى وجاز، ولا يَبلُغُ في الحُسْنِ الأسماءَ»،[1] وفي هذا النَّصِّ ثلاثُ فوائدَ: أنَّ الحُسْنَ عندَه مَراتبُ لا مَرتبةٌ واحدة، إذ تَدَرَّجَ من «يَحْسُنُ» إلى «أَحسنَ وأَقوى» إلى «لا يَبلُغُ في الحُسْنِ الأسماءَ»؛ وأنَّ التَّرجيحَ به واقعٌ بين وَجْهَينِ جائزَينِ لا بين جائزٍ وممتنِع؛ وأنَّه مُعَلَّلٌ لا مُرسَل، فقد عَلَّلَه بقَولِه: «وإنَّما جازَ حين وَصَفْتَ وأَطلْتَ، لأنَّه ضارَعَ الأسماءَ، لأنَّ المَوصوفةَ في الأصلِ هي الأسماءُ». ويُلاحَظُ أنَّ سيبويه يَستعمِلُ هذا الترجيحَ في النحوِ والصرفِ معًا؛ فيَلجَأُ إليه في مسائلِ الإعرابِ، كما يَلجَأُ إليه في مسائلِ الإبدالِ والإعلالِ وبناءِ الأبنيةِ، فيكون الاستحسانُ عنده أداةً مُشترَكةً بين بابَي النحوِ والتصريف.

2. المبرّد (ت 285هـ)

ويَأتي بعد سيبويه أبو العباس محمد بن يزيد المبرّد (ت 285هـ)، الذي بَسَطَ التَّرجيحَ بالاستحسانِ في كتابِه الأصيل «المُقتَضَب»، وهو من أَهَمِّ كُتُبِ المدرسةِ البَصْريّة بعد كتابِ سيبويه. وقد استَعمَلَ المبرّدُ ألفاظَ «الأَحْسَنِ» و«الأَجْوَدِ» و«الأَوْلى» في مَواطنَ كثيرةٍ من المُقتَضَبِ، يُرَجِّحُ بها بين الوُجوهِ الإعرابيّةِ والصرفيّةِ، ويَستندُ في الأَغلبِ إلى ضَوابطَ من القياسِ المُطَّرِدِ والاستعمالِ الفصيح. ومن ذلك قولُه في بابِ المُضارِعِ: «والوَجْهُ الرَّفعُ، وهو [2]أَحْسَنُ في كلامِ العَرَب»، وقولُه في

---

[1] سيبويه، الكتاب، مرجع سابق، ج2 (باب ما ينتصب خبره لأنَّه معرفة)؛ وج1 (باب ما يكون من المصادر مفعولًا وما قبله).

[2] المبرّد، أبو العباس محمد بن يزيد (ت 285هـ). المقتضب. تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمة. القاهرة: لجنة إحياء التراث الإسلامي، 1415هـ/1994م (وطبعة عالم الكتب، بيروت).

الإبدالِ: «والأَجْوَدُ كذا، لأنَّه أَخَفُّ على اللسانِ وأَجْرى على القياس». فدَلَّ ذلك على أنَّ الاستحسانَ كان يَنْمو نُمُوًّا منهجيًّا في الصِّناعةِ النحويّةِ والصرفيّةِ منذ القرنِ الثالثِ الهجريّ، قبل أن يَستَوي بابًا مُستَقِلًّا عند ابنِ جنّي.

3. الفرَّاءُ (ت 207هـ) وجماعةُ الكوفة

ولم يَكُنِ الأمرُ مَقصورًا على البَصريّين؛ فالفرَّاءُ ومَن معه من الكوفيّين يُرَجِّحون بالألفاظِ نَفسِها في «معاني القرآن»، غيرَ أنَّهم يَستَعمِلونَ إلى جانبِها ألفاظًا أَدَلَّ على الذَّوقِ والاختيارِ، مِثلَ: «أَحَبُّ إليَّ» و«أَجْوَدُ» و«أَعْجَبُ إليَّ»، يُرَجِّحون بها القِراءةَ أو الوَجهَ الإعرابيَّ.[1] والفارِقُ بَينَ الفَريقَينِ في هذا البابِ فارِقٌ في المُستَنَدِ لا في اللَّفظِ: فالبَصريُّ يُسنِدُ ترجيحَه إلى القياسِ المُطَّرِدِ، والكوفيُّ يُسنِدُه إلى السَّماعِ وسَعةِ المَرويِّ عن العَرَب، حتى يُرَجِّحَ بالنادرِ إذا صَحَّ عندَه. ومن هنا كان الاستحسانُ عند الكوفيّين أَوسَعَ مَجالًا، كما سَيَتَبَيَّنُ في المبحثِ الثاني.

4. الزجاجي (ت 337هـ)

ذَكَرَ أبو القاسمِ الزجاجيُّ في «الإيضاح في علل النحو» تَقسيمَ العللِ النحويّةِ إلى ثلاثةٍ: عللٍ تَعليميّة، وعللٍ قياسيّة، وعللٍ جَدَلِيّةٍ نَظَريّة.[2] ولم يَذْكُرِ الاستحسانَ صراحةً ضِمنَ العلل، ولكنَّه أَلْمَحَ إلى المعنى ذاتِه حين تَحدَّثَ عن العلَّةِ التي يُحْتَجُّ بها لتفسيرِ ظواهرَ لا تَنقادُ للقياسِ المُطَّرِد. وعلى

---

[1] الفرَّاء، أبو زكريا يحيى بن زياد (ت 207هـ). معاني القرآن. تحقيق: أحمد يوسف نجاتي ومحمد علي النجَّار. القاهرة: دار المصرية للتأليف والترجمة (وطبعة عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثالثة، 1403هـ/1983م).

[2] الزَّجاجي، أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق (ت 337هـ). الإيضاح في علل النحو. تحقيق: مازن المبارك. بيروت: دار النفائس، الطبعة الخامسة، 1406هـ/1986م، ص64 (باب القول في علل النحو).

الرغم من ذلك، فإنَّ الزجاجيَّ يُعَدُّ مُمَهِّدًا لظهورِ الاستحسانِ بِوَصْفِه عِلّةً نحويّة، من حيث إنَّه أَسَّسَ لفكرةِ «التعليلِ النحويّ» على نَحْوٍ مَنهجيّ.

5. ابن جنّي (ت 392هـ)

يُعَدُّ أبو الفتحِ عثمانُ بنُ جنّي العَلَمَ الفارقَ في تأصيلِ مَفهومِ الاستحسانِ النحويّ، إذ هو أوَّلُ مَن أَفرَدَ له بابًا مُستَقِلًّا في «الخصائص»، عَنوَنَه بـ«باب في الاستحسان». وافتَتَحَه بقَوْلِه الذي صارَ مُعتَمَدًا لِكُلِّ مَن جاءَ بعدَه: «وجِماعُه أنَّ علَّتَه ضعيفةٌ غيرُ مُستحْكِمة، إلَّا أنَّ فيه ضَرْبًا من الاتساعِ والتصرُّف».[1]

ثم بَيَّنَ ابنُ جنّي أنَّ الاستحسانَ نَوعان: استحسانُ العربِ في كلامِها، واستحسانُ النحاةِ فيما يَختارونه. وذَكَرَ من تطبيقاتِه قَلْبَ الواوِ ياءً في كَلِماتٍ كـ«صِبية» و«قِنية»، إذ الأصلُ فيها أن تَبقى على واوِها لأنَّ السكونَ بعد الكسرة يَحجُبُ القلب، لكنَّ العَرَبَ استَحسنوا قَلْبَ الواوِ ياءً لِضَعفِ السُّكونِ في الفَصْل. وكذلك تَوجيهُه لِما وَرَدَ من إلحاقِ نونِ التوكيدِ باسمِ الفاعل في قولِ الشاعر: «أَقائلٌ أَحضِروا الشُّهودا» بقولِه: إنَّ ذلك على التَّشبيهِ باسمِ الفاعلِ بالفعلِ المضارع.[2]

وأَهَمُّ ما قَرَّرَه ابنُ جنّي أنَّ الاستحسانَ ليس بَدِيلًا عن السماعِ ولا عن القياس، وإنما هو وَجْهٌ من «شَجاعةِ العربيّة» التي عَقَدَ لها بابًا مُستَقِلًّا في «الخصائص»، تَستوعِبُ به اللغةُ ما لا يَنقادُ لقاعدةٍ مُطَّرِدة. وقد بَيَّنَ في «الخصائص» أنَّ في الاستحسانِ ضَرْبًا من «إيناسِ الكلام»، وفي ذلك

---

[1] ابن جنّي، الخصائص، مرجع سابق، ج1/ص134.

[2] ابن جنّي، الخصائص، مرجع سابق، ج1/ص134–145 (باب في الاستحسان).

إيماءٌ إلى البُعْدِ الجَماليّ الذي يَنطوي عليه.[1] وفي هذا الموضعِ تَتداخَلُ ثلاثةُ حدودٍ يَنبغي التَّمييزُ بينها بدِقَّةٍ: الذَّوْقُ الذي قد يَتَجاوزُ الضَّابطَ، والفَهْمُ الذي يَستَنِدُ إلى مَلَكةٍ لُغويّةٍ، والاستحسانُ الذي هو حُكمٌ مَنهجيٌّ مَضْبوطٌ بدليلٍ خَفيٍّ؛ والخَلْطُ بين هذه الحدودِ مَزَلَّةٌ يَنبغي التَّحرُّزُ منها.

6. أبو البركات الأنباريّ (ت 577هـ)

تَناوَلَ أبو البركاتِ كمالُ الدينِ الأنباريُّ الاستحسانَ في كتابِه «لمع الأدلة في أصول النحو»، وحَكى في تَعريفِه قَولَين: «تَرْكُ قياسِ الأُصولِ لِدَليل» و«تَخصيصُ العِلّة»، ورَدَّ ما حُكِيَ عن بَعضِهم من أنَّه «ما يَستَحسِنُه الإنسانُ من غيرِ دَليل»،[2] فجَعَلَه نَوْعًا من المُعارضةِ للقياسِ بأَمارةٍ راجِحة. وقد عَدَّه من الأَدلّةِ النحويّةِ المُختَلَفِ فيها، ولكنَّه لم يَسْتَبعِدْه استبعادًا، إذ بَيَّنَ أنَّه إذا قام عليه دليلٌ من سماعٍ أو قَرينةٍ مُعتَبَرة، صَحَّ الأَخْذُ به. وفي كتابِه «الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين» نَجِدُ تَطبيقاتٍ عديدة للاستحسانِ في مَسائلِ الخلافِ بين المدرستَين، حيث يُرَجِّحُ أَحَدَ القولَين بناءً على ما يُسمِّيه «اللُّطفَ» أو «حُسنَ المعنى» أو «المَزيدَ من التَّوضيح»،[3] فكان الأنباريُّ من أَوَّلِ من ضَبَطَ تَطبيقاتِ الاستحسانِ على مَسائلِ خلافِ المدرستَين ضَبْطًا مَنهجيًّا.

---

[1] **المصدر نفسه**، ج1/ص136. وقد بيَّن المحقِّقون أنَّ كلام ابن جنّي في هذا الباب يدلُّ على وعيٍ متقدِّم بفكرة الذوق اللغويّ في الصياغة النحويَّة. يُنظر: عيد، محمد. أصول النحو العربيّ في نظر النحاة ورأي ابن مضاء وضوء علم اللغة الحديث. القاهرة: عالم الكتب، 1989م، ص115.

[2] الأنباري، أبو البركات كمال الدين عبد الرحمن بن محمد (ت 577هـ). لمع الأدلَّة في أصول النحو. تحقيق ودراسة: أحمد عبد الباسط. القاهرة: دار السلام، الطبعة الأولى، 1439هـ/2018م، ص157.

[3] الأنباري، أبو البركات كمال الدين عبد الرحمن (ت 577هـ). الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. القاهرة: مطبعة السعادة، الطبعة الرابعة، 1380هـ/1961م.

7. السيوطيّ (ت 911هـ)

جاءَ بعد ذلك جلالُ الدينِ السيوطيُّ، فأَفْرَدَ للاستحسانِ مَوضِعًا واضحًا في «الاقتراح في علم أصول النحو»، فعَرَّفَه بأنَّه «تَرْكُ القياسِ إلى ما هو أَوْلى منه»، ووَضَعَ له مَوقِعَه بين أُصولِ النحوِ المعروفة.[1] كما أَوْرَدَ في «الأشباه والنظائر» جُمْلةً وافِيةً من تطبيقاتِ الاستحسانِ، وذَكَرَ منها أنَّ «الاستحسانَ تَرْجيحُ المُسْتَحسَنِ على القياس».[2]

والمُلاحَظُ من هذا العَرْضِ السريع، أنَّ مفهومَ الاستحسانِ تَطوَّرَ تَطوُّرًا متدرِّجًا من إشاراتٍ ضِمنيّةٍ عند سيبويه، إلى نُمُوٍّ منهجيٍّ في «المُقتَضَب» للمبرّد، إلى تأصيلٍ نَظَريٍّ عند ابنِ جنّي، إلى تَقعيدٍ مَنهجيٍّ عند الأنباريّ والسيوطيّ. وأنَّ النحاةَ المتقدِّمين كانوا يَستعمِلونه بمعناه اللُّغويّ ثم بمعناه الاصطلاحيّ، تَأَثُّرًا – في الغالب – بِما تَقَرَّرَ من مفهومِه في أصولِ الفقه.

رابعًا: الذوق اللُّغوي والقياس في التراث العربيّ

لم يَكُنِ الاستحسانُ بِمَعزِلٍ عن مفهومَين كبيرَين شَكَّلا جوهرَ التفكيرِ النحويّ العربيّ، هما: القياسُ والذوقُ اللغويّ. فالقياسُ هو حَمْلُ غيرِ المنقولِ على المنقولِ إذا كان في مَعناه، وهو رُكنٌ من أَركانِ النحو، عَدَّه السيوطيُّ والأنباريُّ من أَهَمِّ أَدِلَّتِه.[3] والذوقُ اللُّغويُّ هو ما يَجِدُه النحويُّ الفصيحُ من حُسنِ تَركيبٍ أو قُبحِه، اعتمادًا على مَلَكةٍ تَكوَّنَت لديه من خِلالِ الممارَسةِ والتَّثَقُّفِ بكلامِ العرب.

---

[1] السيوطي، الاقتراح، مرجع سابق (الكتاب الخامس: في أدلَّة شتَّى).

[2] الشراري، خالد صالح. **«الاستحسان عند النحويين؛ دراسة تحليليَّة»**. المجلَّة العربيَّة للعلوم ونشر الأبحاث (رماح)، المجلَّد 6، العدد 6، أيَّار/مايو 2022م، ص65–84. DOI: 10.26389/AJSRP.K230122.

[3] هصيص، مروة حسن. **علَّة الاستحسان في الدراسات الصرفيَّة والنحويَّة العربيَّة**. رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة اليرموك، إربد–الأردن، 2018م. (إشراف: د. عبد القادر مرعي بني بكر).

وقد كانت العَلاقةُ بين القياسِ والذوقِ مَحَلَّ نِزاعٍ بين النحاةِ على مَدى تاريخ النحو. فالبَصريّون مَالُوا إلى صَرامةِ القياسِ، وعَدُّوا الذوقَ خَطَرًا قد يُؤدّي إلى التَّحَكُّمِ والاضطراب، وقد رَوَى لنا التراثُ النحويُّ من نوادرِ خِصامِ سيبويه والكسائي في «المسألة الزُّنبُورية» ما يَدُلُّ على ما بَلَغَه الخلافُ بينهم في الترجيحِ بين القياسِ والسماعِ والذوق.[1] وأمَّا الكوفيّون، فقد فَتَحوا البابَ أوْسَعَ للسماعِ وللذوق، حتى رُمُوا – أحيانًا – بِضَعْفِ القياسِ وبِالتأثُّرِ بالشواذِّ في الاستدلالِ على القواعد.

والذي يَظهَرُ لي من تَتَبُّعِ هذه المَواضِعِ أنَّ الاستحسانَ يَقَعُ بَينَ القياسِ والذَّوقِ، فلا هو قياسٌ خالِصٌ ولا ذَوقٌ خالِص؛ يَلجَأُ إليه النحويُّ حين يَقصُرُ القياسُ ولا يَكفي السماعُ. فالاستحسانُ، إذًا، ليس تَجاوُزًا لِأَحَدِ الأَصْلَين، وإنما هو محاولةٌ للتوفيقِ بينهما عَبْرَ النظرِ العقليّ المُمَحَّصِ، وعَبْرَ ما يَكتسبُه النحويُّ من مَلَكةٍ ذوقيّة مُؤسَّسةٍ على المُلازَمةِ لِكَلامِ العرب.

ولِهذه العَلاقةِ بين السماعِ والقياسِ والاستحسانِ في التراثِ النحويّ العربيّ صورةٌ بَدِيعةٌ في كتابِ «شرحِ الكافيةِ» للأسْترابَاذيّ، الذي نَجِدُ فيه التطبيقَ الأَوسَعَ لِهذا التَّفاعُلِ بين الأَدوات، إذ يَنتَهي الأسْترابَاذيُّ إلى تَوْليفِ مَنهجيٍّ لا يُهْمِلُ أيًّا من هذه العَناصِر، وإن كان يَجعَلُ الاستحسانَ في مَوضِعِ المُرَجِّحِ لا في مَوضِعِ المُنشِئِ للقاعدة. وستأتي تَفاصيلُ ذلك في الفصلَين الثاني والثالث من هذه الدراسة.

خامسًا: التَّعريفُ بالأسْترابَاذيِّ والكافيةِ وشَرْحِها

1. ترجمةُ رضي الدين الأسْترابَاذيّ (ت 686هـ)

[1] المبارك، مازن. **النحو العربيّ: العلَّة النحويَّة نشأتها وتطوُّرها**. بيروت: دار الفكر، الطبعة الثالثة، 1401هـ/1981م، ص65–70.

هو رضي الدين محمد بن الحسن الأسْترابادي، نحويٌّ من أَعلامِ النحوِ في القرنِ السابع الهجريّ، ينتسبُ إلى مدينة «أستراباذ» (واسمها اليومَ «گُرگان» بشمال إيران)، وقد عاشَ في حُقبةٍ مُتأخِّرةٍ بَعدَ سقوطِ الخلافةِ العباسيةِ ببغدادَ سنةَ 656هـ على يَدِ المغول، فاتَّجَهَ كثيرٌ من العلماءِ إلى المُدُنِ الإيرانيّةِ والشاميّةِ والمصريّة. ويُستَظهَرُ من ديباجةِ «شرحِ الكافية» أنَّ الأسْترابادِيَّ كان مُجاوِرًا بالنَّجَفِ الأشرفِ حينَ تَصنيفِه، إذ يَستَمِدُّ التَّوفيقَ فيه من «بَرَكاتِ الجَنابِ المُقَدَّسِ الغَرَويّ»، وهناك اشتَغَلَ بالتدريسِ والتأليفِ حيث كانت الدراساتُ النحويّةُ والأصوليّةُ في ازدهار[1].

ومن المُثيرِ للانتباهِ أنَّ المَصادرَ التَّراجميّةَ القديمةَ لم تُسهِبْ في ذِكرِ سيرتِه على نَحوِ ما يَستَحقُّه من الإسهابِ بالنَّظَرِ إلى مَكانتِه العلميّة. وقد عَلَّلَ بَعضُ الباحثين ذلك بأنَّه كان شيعيَّ المَذهبِ، وأنَّ المُتَرجِمين السُّنّةَ تَجاوَزوه، كما لم يَكُنْ ضمنَ الحَلَقاتِ الكبرى في بَغداد، إذ مُسْتَقَرُّه كان في الحِلّة. وقد ذَكَرَ صاحبُ «روضاتِ الجَنّاتِ في أحوالِ العُلماءِ والسَّاداتِ» الميرزا محمد باقر الموسوي الخوانساريّ (ت 1313هـ) بَعضَ ما يَتَّصِلُ بسيرتِه، وأشارَ إلى أنَّه فَرَغَ من شَرْحِ الكافيةِ سنةَ 683هـ، ومن شرحِ الشافيةِ سنةَ 686هـ، وأنَّه تُوُفِّيَ في النَّجَفِ الأشرف[2].

2. مؤلَّفاتُه

تَرَكَ الأسْترابادِيُّ مؤلَّفاتٍ قَيِّمةً، أَشهرُها كتابان لا يَزالان يُدَرَّسانِ في الجامعاتِ والكليّاتِ الشرعيّةِ واللغويّةِ حتّى اليوم:

---

[1] الأسْترابادي، رضيّ الدين محمد بن الحسن (ت 686هـ). شرح الكافية (المطبوع بعنوان: كتاب الكافية في النحو لابن الحاجب، بشرح الرضي). بيروت: دار الكتب العلمية، جزآن، ج1/ص2–3.

الخوانساري، الميرزا محمد باقر الموسوي (ت 1313هـ). **روضات الجنَّات في أحوال العلماء والسادات**. تحقيق: أسد الله إسماعيليان. بيروت: الدار الإسلاميَّة، الطبعة الأولى، 1411هـ/1991م، ج7/ص312–315.

شرحُ الكافيةِ لابنِ الحاجب: وهو كِتابٌ يَقَعُ في جُزأَينِ في الطبعةِ المُعتمَدةِ في هذه الدراسةِ (بيروت: دار الكتب العلمية، مصوَّرةً عن الطبعةِ العثمانيةِ سنةَ 1275هـ)، ويُعَدُّ من أَوْفى شُروحِ الكافيةِ وأَنفَعِها، فَرَغَ منه المؤلِّفُ سنةَ 683هـ، وهو الذي قالَ فيه ابنُ الحاجبِ نفسُه – فيما يُروى – لو وَقَعَ على شرحِ كافيتي شَرْحٌ مِثلُ هذا لكانَ مَفخَرةً. وفي هذا الكِتابِ تَتَبَدّى عَبقَريّةُ الأسْتراباذيّ في الجَمعِ بين النَّظَرِ العَقليّ الفلسفيّ والتَّحليلِ النحويّ الدَّقيقِ، وفيه تَتَجَلّى وُجوهُ استعمالِ الاستحسانِ مُنبَثَّةً في صَفَحاتِ الكتابِ المُختَلِفة، وشرحُ الشافيةِ لابنِ الحاجب: في الصرف، وقد طُبِعَ بتحقيقِ الشيخ محمد نور الحسن، ومحمد الزفزاف، ومحمد محيي الدين عبد الحميد، وصَدَرَ عن دار الكتب العلميّة ببيروت، في أربعةِ أجزاء.

ولِلأسْتراباذيّ أيضًا حواشٍ على شَرحِ المُختَصَرِ في أصولِ الفقه لابنِ الحاجب، ولكنّها لم تَنالِ الشُّهرةَ نفسَها كشَرحَيْه على الكافيةِ والشافية.

3. متنُ «الكافية» لابن الحاجب (ت 646هـ)

وَضَعَ جمالُ الدينِ أبو عمرو عثمانُ بنُ عمرَ بنِ أبي بكرٍ ابنُ الحاجبِ (570–646هـ) متنَ «الكافيةِ في علمِ النحو»، وهو مَتْنٌ موجزٌ كَتَبَه على طريقةِ المتونِ المُختَصَرةِ التي عُنِيَ بها العلماءُ في القرنِ السابعِ، يُريدُ أن يَجمَعَ فيه أُصولَ النحوِ على وَجهِ التَّمييزِ والتَّقعيدِ المُحْكَم. وقد اشتُهِرَ المتنُ شُهرةً واسعةً، فدَرَّسَه العلماءُ، وحَفِظَه طلابُ العلم، وكَتَبوا عليه عَشَراتِ الشُّروحِ، أَشهرُها شَرْحُ الأسْتراباذيّ المُسَمّى «شرحَ الرضي على الكافية»، وشَرحُ الجامي «الفوائد الضيائية»، وشَرحُ السيدِ الشريفِ الجُرجاني، وغَيرُها[1].

[1] السيوطي، **بغية الوعاة**، مرجع سابق، ج1/ص567.

وقد امتازَتْ «الكافيةُ» بإيجازٍ شَديدٍ في العباراتِ، حتّى صارَتْ كالشِّفرةِ التي يَحتاجُ القارئُ إلى مَن يَفُكُّ رُموزَها. ومِن هنا اكتَسَبَ شَرْحُ الأسْتراباذيّ أَهمِّيَّتَه؛ إذ لم يَكتَفِ بِبَيانِ مَعاني العباراتِ، وإنَّما تَجاوَزَ ذلك إلى مُناقشةِ المسائلِ النحويّةِ، والتَّعليقِ على أَقوالِ ابنِ الحاجبِ، والاعتراضِ عليها أحيانًا، والتَّرجيحِ بين الأَقوالِ المُختَلِفةِ بأَدلّةٍ مُتعدِّدةٍ، منها أَدلّةُ الاستحسان. وقد عَدَّ كثيرٌ من الباحثين شَرْحَ الأسْتراباذيّ أَوْفى من الشُّروحِ المُتقدِّمةِ على الكافية، وأَعمَقَ نَظَرًا في المسائل، وأكثرَ ميلًا إلى التَّحليلِ العَقليّ الفَلسَفيّ، حتّى إنَّ بَعضَ الباحثين عَدَّ أُسلوبَه ضَرْبًا من «الفَلسَفةِ النحويّة».

4. مَنزلةُ شَرحِ الأسْتراباذيّ في المكتبةِ النَّحويّة

يَتَّفِقُ الباحثون على أنَّ شَرْحَ الأسْتراباذيّ على الكافيةِ يَحتلُّ مَكانةً مُتَفَرِّدةً في المَكتبةِ النحويّةِ التُّراثيّة، لِأَسبابٍ كَثيرة، نَذكُرُ منها:

أ. اتِّساعُ النَّظَر: إذ لم يَقتَصِرْ الأسْتراباذيُّ على مَذهبٍ بَعينه (بَصريّ أو كُوفيّ)، وإنَّما جالَ في آراءِ المدرستَيْن، ورَجَّحَ بَيْنَ الأقوالِ بِما يَراهُ صَحيحًا في ضَوءِ الأدلّةِ، مُستَفيدًا من تُراثِ النحاةِ السابقين مثل سيبويه والأخفش والمبرّد، والزجاج، وابن جنّي، والأنباري.

ب. عُمْقُ التَّحليلِ العَقلي: فَهُوَ يَنظُرُ في القاعدةِ النحويّةِ نَظَرًا فَلسفيًّا عَقليًّا، ويَطلُبُ علَّتَها، ويَختَبِرُ تَماسُكَها مع الأَدلّةِ الأخرى، ثم يَستَنبِطُ منها فُروعَها بأسلوبٍ يَستَلهِمُ مَناهجَ علماءِ أُصولِ الفقهِ والمنطق.

ت. ظُهورُ الذَّوقِ اللغويّ والاستحسان: فإنَّه لا يَكتَفي بالقاعدةِ المُحَرَّرة، وإنَّما يَلتَفِتُ إلى الذَّوقِ اللغويّ ومَنطِقِ الاستعمال، ويُمَيِّزُ بين ما هو حَسَنٌ وما هو أَحسَنُ، وما هو مَقبولٌ وما هو الأقبَل، فتَتَبَدّى في كَلامِه عناصرُ الاستحسانِ بوُضوحٍ.

ث. الإفادةُ من الأصولِ والمنطقِ والكلام: فقد كان الأسْترابادِيُّ عالمًا بالأصولِ، يَستعينُ في تَفسيرِ المسائلِ النحويّةِ بمصطلحاتِ الأصوليين مثل القياسِ والاستحسانِ والاستصحابِ ودَلالةِ النَّصّ، ومُصطلحاتِ المُتَكلِّمين مثل العِلّةِ الجِسميّةِ والعِلّةِ الغائيّةِ والعِلّةِ الفاعليّةِ، ومُصطلحاتِ المَناطقةِ مثل الحَدِّ والرَّسم والقَضيّة، وأخيرًا شُيوخُه وتلامذتُه.

لم تَذكُر المصادرُ . على وجهِ التفصيلِ . شُيوخَ الأسْترابادِيّ، لأنَّه . كما يَبدو . كان مُعتَمِدًا في تكوينِه العلميّ على الدراسةِ والقراءةِ المستقلّةِ في كُتُبِ المتقدِّمين أكثرَ من اعتمادِه على شُيوخٍ بأعيانِهم؛ وقد أخَذَ النحوَ عن بعضِ نُحاةِ بلادِه قبلَ أن يَرحَلَ في طلبِ العلم.

أمّا تلامذتُه فقد جاوزوا الحدَّ، فكلُّ من دَرَسَ «شرحَه على الكافية» بعد ذلك من طُلّابِ النحوِ يُعَدُّ تِلميذًا له بالواسطة، وهذا يَدُلُّ على عُلوِّ مكانتِه في النحو.

5. عصرُه السياسيُّ والثقافيُّ

عاشَ الأسْترابادِيُّ في القرنِ السابعِ الهجريّ، وهو قرنٌ حافلٌ بالأحداثِ السياسيّةِ والثقافيّةِ في العالَمِ الإسلاميّ؛ فقد شَهِدَ سُقوطَ الخلافةِ العبّاسيّةِ ببغدادَ على يدِ المغولِ سنةَ 656هـ، وهو حَدَثٌ زَلزَلَ العالَمَ الإسلاميَّ، وأدّى إلى تَشَتُّتِ كثيرٍ من العلماءِ وإحراقِ كثيرٍ من المكتباتِ النفيسة. وعلى المستوى الثقافيّ كان القرنُ السابعُ عصرَ الشُّروحِ والحواشي والتأليفِ الموسوعيّ، وخِتامَ مَرحلةٍ من نُضجِ النظريّةِ النحويّة. وكَثرةُ الشُّروحِ في هذا العصرِ لها سَبَبانِ ظاهِران: أنَّ المُتونَ المُختَصَرةَ كثُرَت وشاعَ تَدريسُها، فاحتاجَ الطالبُ إلى مَن يَفُكُّ عِبارتَها؛ وأنَّ النحوَ استَوى في ذاتِه فلم يَبقَ للمُتأَخِّرِ إلَّا التَّحليلُ والتَّرجيحُ في مادّةٍ مُقَرَّرة. فجاءَ شرحُ الأسْترابادِيّ خُلاصةً لِما سَبَقَ من جُهودِ النحاةِ وإضافةً جوهريّةً إليها. كما شَهِدَ هذا العصرُ تفاعُلًا واسعًا بين علومِ العربيّةِ وعلومِ الكلامِ والمنطقِ والأصول، وهو تفاعُلٌ نَجِدُه واضحًا في منهجِ الأسْترابادِيّ.

6. أثرُه فيمن جاء بعده

وأَثَرُ الأسْترابَاذيّ فيمَن بَعدَه يَظهَرُ في ثلاثةِ وُجوهٍ: أن صارَ شَرحُه المَرجِعَ الأوَّلَ في تَدريسِ الكافية، وأن كُتِبَت عليه الحواشي والتَّعليقات، وأن صارَ مَعدِنًا يَنقُلُ منه المُتأَخِّرون في كُتُبِهم. ومن أبرزِ من أفادَ منه: السيوطيُّ في «همعِ الهوامعِ» و«الأشباهِ والنظائرِ»، والبغداديُّ في «خزانةِ الأدبِ»، وكثيرٌ من نُحاةِ القرنَينِ التاسعِ والعاشرِ الهجريَّينِ. وفي العصرِ الحديثِ أَفرَدَ كثيرٌ من الباحثين دراساتٍ متخصِّصةً في فِكرِه، كما تَقَدَّمَ في الفصلِ الأوَّلِ من هذه الرسالة.

الفصل الأول: الأُسُسُ النظريّةُ والمنهجيّةُ لمفهومِ الاستحسان

- المبحث الأوّل: الخلفيّةُ التاريخيّةُ والفكريّةُ لمفهومِ الاستحسان

- المبحث الثاني: المدارسُ النحويّةُ ومَوقِفُها من الاستحسان

المبحث الأوّل: الخَلفيّاتُ الفكريّةُ والمعرفيّةُ المُؤَثِّرةُ في ظُهورِ مفهومِ الاستحسان

أوّلًا: الجذورُ الأصوليّةُ واللُّغويّةُ لمفهومِ الاستحسان

أَشَارت الباحثة في التمهيدِ إلى المعاني اللُّغويّةِ التي تَجلَّى فيها الاستحسان، وكيف انتَقَلَ من معناهُ المعجميّ إلى دلالةٍ اصطلاحيّةٍ في الفقهِ، ثم إلى مَوقِعٍ نَظَريّ في النحو. وسأَتناوَلُ في هذا المبحثِ الجذورَ التي مَهَّدَت لِنُشوءِ مفهومِ الاستحسانِ النحويّ، ومنها:

الجذرُ الفقهيُّ: كان الفقهاءُ سَبَّاقين إلى توظيفِ الاستحسانِ في الاستنباطِ الفقهيّ، ولا سيّما عند الحَنَفِيّة، حيث يُروى عن أبي حنيفةَ قولُه: «نَستَحْسِنُ كذا»، ويُرادُ بذلك التَّخصيصُ أو التَّعديلُ المَبنيّ على دَليلٍ. وقد بَيَّنَ الإمامُ الكَرخيُّ (ت 340هـ) في «أصوله» أنَّ الاستحسانَ «العُدولُ في مسألةٍ عن مِثلِ ما حَكَمَ به في نَظائرِها لِوَجْهٍ هو أَقْوى»[1]. ثم بَسَطَ تلميذُه الإمامُ أبو بكرٍ الجَصّاصُ (ت 370هـ) هذا التَّأصيلَ في كتابِه «الفصول في الأصول»، فعَدَّ الاستحسانَ ضَرْبًا من القياسِ الخَفيّ الذي يُعارِضُ القياسَ الجَليَّ بأَمارةٍ راجحة، وهذان المصدرانِ هما الأَصلانِ الحَنَفِيّانِ اللذانِ نَقَلَ عنهما اللاحقون من الأصوليين. ومِن البَدَهيّ أنَّ النحاةَ الذين عاصَروا الفقهاءَ أو دَرَسوا عليهم، اطَّلَعوا على هذا المفهوم، فاستَعاروه أو تَأَثَّروا به، والجذرُ اللُّغويُّ: كان النحاةُ في تَوْجيهاتِهم يَستَعمِلون أَلفاظًا دالّةً على المَفهومِ نَفسِه من غيرِ تَسميةٍ له، مِثلَ: «أَحسَنَ» و«أَحْسَنُ» و«أَجْوَدُ» و«أَوْلى» و«أَلْيَقُ»؛ فهي أَلفاظٌ يَتَحَقَّقُ بها مَعنى الاستحسانِ وإن لم يُنَصَّ عليه باسمِه. ومن أَوْضَحِ الأَمثلةِ على ذلك ما وَرَدَ في «الكتاب» لسيبويه من قولِه في مَواطنَ كَثيرة: «وهو أَحْسَنُ»، و«وهذا الوَجْهُ أَلْيَقُ»، ممَّا يَدُلُّ على أنَّ الاستحسانَ كان حاضِرًا – ولو غيرَ مُؤَطَّرٍ بمصطَلَحٍ مَحدودٍ – في كتابةِ

---

[1] ينظر: الزركشي، البحر المحيط، مرجع سابق (باب الاستحسان)؛ وابن أمير الحاج، التقرير والتحبير على تحرير الإمام الكمال ابن الهمام، بيروت: دار الفكر، 1996م.

النحاةِ الأوائلِ[1]، وأخيرًا الجذرُ البلاغيّ: يَجِدُ الباحثُ أنَّ البلاغيين كذلك كانوا يَستَعمِلون الاستحسانَ في إطارٍ يَتعلَّقُ بِجَمالِ التركيبِ وحُسنِه. وقد بَنى عبدُ القاهرِ الجرجانيُّ (ت 471هـ) نَظَرِيَّتَه في «النَّظْم» على مفاهيمَ قريبةٍ من الاستحسانِ من حيث إنَّها تَستندُ إلى ذَوقٍ مُتَبَلِّر يُمَيِّزُ بين الحَسَنِ والقَبيحِ في مَنظومةِ التَّأليفِ اللفظيّ[2].

وعليه، فإنَّ الاستحسانَ نَحويًّا قد نَشَأَ في فَضاءٍ معرفيٍّ مُتَشابِك، تَلتقي فيه الأصولُ الفقهيّةُ بالأصولِ النحويّةِ والبلاغيّة، ولا يُمكِنُ فَصْلُه عن هذا السياقِ الفِكْريّ الذي شَكَّلَه. وقد لَخَّصَ الدكتور حسن الملخ هذه العَلاقةَ في كتابِه «نظرية الأصل والفرع في النحو العربيّ» بقولِه: «إنَّ النحاةَ العربَ نَقلوا عن الأُصوليين قِسطًا وافِرًا من المُصطلحاتِ والمناهج، فأَخَذوا الاستحسانَ كما أَخَذوا الإجماعَ والاستصحاب».[3]

ثانيًا: تطوُّرُ المُصطَلَح في الدراساتِ النحويّةِ القديمة

تَطوَّرَ مَفهومُ الاستحسانِ في الدراساتِ النحويّةِ القديمةِ تَطوُّرًا تَدريجيًّا، ويُمكِنُ ـ فيما ظَهَرَ لي من تَتَبُّعِ كَلامِ النحاةِ، لا نَقلًا عن أحد ـ تَقسيمُ هذا التَّطَوُّرِ إلى أربعِ مَراحلَ كُبرى، هي: مَرحلةُ المَعنى

---

[1] سيبويه، الكتاب، مرجع سابق، ج1 (باب ما يكون من المصادر مفعولًا وما قبله)، وج2/ص281–282.

[2] الجرجاني، عبد القاهر (ت 471هـ). دلائل الإعجاز في علم المعاني. تحقيق: محمود محمد شاكر. القاهرة: مطبعة المدني؛ جدة: دار المدني، الطبعة الثالثة، 1413هـ/1992م.

[3] الملخ، حسن خميس. **نظريَّة الأصل والفرع في النحو العربي**. عمَّان–الأردن: دار الشروق للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1422هـ/2001م، ص112.

اللُّغويّ، ثمَّ مَرحلةُ المَعنى الاصطلاحيّ، ثمَّ مَرحلةُ التَّأصيل، ثمَّ مَرحلةُ التَّقعيد؛ وبَيانُها على التَّفصيلِ الآتي:[1]

المرحلةُ الأُولى (القرنُ الثاني والثالث الهجريّان): الاستحسانُ بمَعناهُ اللُّغويّ. في هذه المرحلة، استَعمَلَ النحاةُ مثلَ سيبويه والفرّاءِ (ت 207هـ) والكسائيّ (ت 189هـ) والأخفشِ الأَوسطِ (ت 215هـ) والمبرّدِ (ت 285هـ) في «المُقتَضَب»، لَفْظَ «أَحْسَنَ» وما اشتُقَّ منه للدلالةِ على الترجيحِ بين وَجْهَين أو أَكثرَ من وُجوهِ الإعراب. ولم يكنِ المَفهومُ قد تَأَطَّرَ بَعدُ في حُدودٍ مَنهَجيّةٍ، وإنّما كان جُزءًا من المُعجَمِ النَّحْويّ العامّ. وحَدُّ هذه المَرحلةِ عِندي أنَّها تَنتَهي حينَ يَصيرُ اللَّفظُ بابًا مَعقودًا عندَ ابنِ جِنّيٍّ في «الخَصائصِ»، فما قَبلَه استعمالٌ، وما بَعدَه تَأصيل.[2]

المرحلةُ الثانية (القرنُ الرابع والخامس الهجريّان): الاستحسانُ بمَعناه الاصطلاحيّ. في هذه المرحلةِ، بَدأَ مَفهومُ الاستحسانِ يَتَخصَّصُ في الدلالةِ على عِلَّةٍ نحويّةٍ تَلِي القياسَ من حيث الرتبة، ولا تَخْرُجُ عن الأصلِ بشكلٍ حادّ. وأَهَمُّ مَن مَثَّلَ هذه المرحلةَ هو ابنُ جنّي في «الخصائص»، الذي عَقَدَ – كما تَقَدَّمَ – بابًا مُستَقِلًّا للاستحسان، وحَدَّ معالِمَه النظريّةَ والتَّطبيقيّة.[3] وفي هذه المرحلةِ تَتَوارَدُ على الباحثِ جُملةٌ من الأسئلةِ المنهجيّةِ التي يَنبغي إثارتُها لِضَبْطِ مفهومِ الاستحسان، أَهَمُّها: هل دَوْرُ الاستحسانِ علّةٌ أم تَعليلٌ؟ بمعنى: هل هو سَبَبٌ مُنشِئٌ للحُكْمِ، أم هو وَجْهٌ يُبَرَّرُ به الحُكْمُ بَعْدَ ثُبوتِه؟ وما هي القَرينةُ المُعتَبَرةُ التي يَنهَضُ بها الاستحسانُ ويَتميَّزُ بها عن الذوقِ المَحْض؟ وما هو الدليلُ الخَفيُّ الذي يَعدِلُ به النحويُّ عن القياسِ الجَليّ، وما ضوابطُ اعتبارِه؟ وهل يَجِدُ الاستحسانُ

---

[1] نحلة، محمود أحمد. **أصول النحو العربيّ**. بيروت: دار العلوم العربيَّة، الطبعة الأولى، 1407هـ/1987م، ص88–92.

[2] ابن جنّي، **الخصائص**، مرجع سابق، ج1/ص133 وما بعدها.

[3] ابن جنّي، الخصائص، مرجع سابق، ج1/ص134–145 (باب في الاستحسان).

مَسلَكًا مُستقِلًّا عَبْرَ أَصْلَيِ السماعِ والقياسِ معًا، أم هو تابعٌ للقياسِ لا يَخرُجُ عن دائرتِه؟ وهذه الأسئلةُ هي مَدارُ البَحْثِ في الفصلَين التاليَين.

المرحلةُ الثالثة (القرنُ السادس والسابع الهجريّان): الاستحسانُ بمَعناه التأصيليّ. في هذه المرحلة، استَقَرَّ مَفهومُ الاستحسانِ بِوَصْفِه مُرَجِّحًا من مُرَجِّحاتِ الأَوجُهِ، يُعمَلُ به عندَ تَعارُضِها؛ وليس هو عِلّةً من عِلَلِ النَّحوِ، وإنّما يَعمَلُ فيما بَعدَ العِلّةِ حين تَتَكافَأُ الوُجوهُ المُعَلَّلة. ومن أَبرزِ مَن مَثَّلَ هذه المرحلةَ الأنباريُّ في «لمع الأدلة» و«الإنصاف»، والأَسْتراباذيُّ في «شرحِ الكافية» الذي هو موضوعُ بَحثِنا.

المرحلةُ الرابعة (القرنُ الثامن والتاسع الهجريّان): الاستحسانُ بمَعناه التَّقعيديّ. في هذه المرحلةِ، جَمَعَ السيوطيُّ شَتاتَ ما قِيلَ عن الاستحسانِ في «الاقتراح» و«الأشباه والنظائر»، وقَعَّدَ له مَنزِلتَه بين أُصولِ النحو، وضَبَطَ نِسبَتَه بَين المُحتجِّينَ به والرافضين له.[1]

ومن خِلالِ هذا التَّطَوُّر، نُلاحِظُ أنَّ الاستحسانَ لم يَكُن عند النحاةِ مُجرَّدَ مَيلٍ شخصيٍّ ذَوقيّ، بل كان جزءًا من سَيرورةٍ علميّةٍ مُتَدَرِّجة، نَضِجَت فيها الأَفكارُ النَّحوية، وتَبَلْوَرَتْ فيها أُصولُ النحوِ بِوَصْفِها عِلْمًا قائمًا برأْسِه. وفي هذا السياقِ يَأتي شرحُ الكافيةِ للأَسْتراباذيِّ مَرحلةً متقدِّمةً من هذا النضج، تَستفيدُ مِمَّا قَبلَها وتُقدِّمُ في الوقتِ نفسِه إضافاتٍ مُهمَّةً سَيأتي تَفصيلُها.

[1] السيوطي، الاقتراح، مرجع سابق، ص359 وما بعدها (الكتاب الخامس: في أدلَّة شتَّى).

ثالثًا: علاقةُ الاستحسانِ بالسماعِ والقياس

السماعُ والقياسُ عند النحاةِ هما الرُّكنانِ الكبيرانِ اللذانِ تَقومُ عليهما الصناعةُ النحويّة. والسماعُ هو ما نُقِلَ عن العَرَبِ الفُصَحاءِ من قرآنٍ وحَديثٍ وكَلامٍ مَنثورٍ وشِعرٍ مُحْتَجٍّ به. والقياسُ هو حَمْلُ غَيرِ المنقولِ على المنقولِ في حُكمِه. وأمَّا الاستحسانُ فيُقَعِّدُ موقِعَه بين هذين الأصلَين، إذ هو:

ليس سماعًا مَحضًا، لأنَّه يَحتوي على عُنصرٍ من الاجتهادِ والترجيحِ يَجاوزُ مُجَرَّدَ النَّقْل، وليس قياسًا مَحضًا، لأنَّه قد يَنحَرِفُ عن القياسِ الظاهرِ لِأَجْلِ قَرينةٍ أو دليلٍ خَفيٍّ.

وعَلاقتُه بهذين الأَصْلَين تَأخُذُ أَشْكالًا مُتعدِّدة، يُمكِنُ تَلخيصُها فيما يأتي:

1. الاستحسانُ في تأييدِ السماعِ على القياس: قد يَكون الاستحسانُ دَعمًا للسماعِ الفصيحِ الذي خالَفَ القياسَ المُطَّرِد، حين يَكون المسموعُ خِلافَ القياسِ، ولكنَّه فَصيحٌ مُسْتعمَل. وذلك مثلَ أن يكون مَسموعًا في بَعْضِ تَراكيبِ العربِ ما لو طُبِّقَ عليه القياسُ المَحْضُ لاستُهجِنَ، فيُقالُ: هو مُستحسَنٌ سَماعًا. ومثالُ ذلك في كَلامِ سيبويه قَولُهم: «لا أبا لك»، وقَولُ الشاعر: «أَبِي الإسلامُ لا أَبَ لي سِواهُ»؛ فإنَّ إثباتَ الأَلِفِ في «أبا» مع «لا» النافيةِ للجِنسِ جارٍ على غيرِ ما يَقتَضيه القياسُ في المُضاف، وقد عَقَدَ له سيبويه في «الكتاب» بابَ المَنفيِّ المُضافِ بلامِ الإضافة، وجَعَلَه ممّا «يَجري على ما لا يُستَعمَلُ في كلامِهم»، واحتَجَّ له بالمَسموعِ من الشِّعر.

2. الاستحسانُ مَعَ القياس: قد يُؤَكِّدُ الاستحسانُ القياسَ، ويُرَجِّحُه على غَيرِه من الوُجوهِ المُمكِنة. وذلك مثلَ أن تَكونَ المسألةُ تَحتمِلُ وَجهَين قياسيّين، فيُؤَيِّدُ الاستحسانُ أحدَهما لأَنَّه أَنسَبُ للسياقِ أو أَجوَدُ في الأَداء.

3. الاستحسانُ خِلافَ القياس: قد يُعارِضُ الاستحسانُ القياسَ، إذا اقتَضَى السياقُ أو القَرينةُ ذلك. وهذا هو المعنى الذي رَكَّزَ عليه الأنباريُّ في «لمع الأدلة» حين عَرَّفَه بأنَّه «تَرْكُ قياسِ الأصولِ لِدَليل». وفي هذا الباب يَدْخُلُ مُعظَمُ ما عَقَدَه ابنُ جنّي في «الخصائص» من تَطبيقات.

4. الاستحسانُ في غِيابِ السماعِ والقياس: وهي حالةٌ نادرة، يكون فيها الاستحسانُ هو المُرَجِّحَ الوحيدَ بين وُجوهٍ مُحتَملةٍ ليس فيها مَسموعٌ مُلْزِم ولا قياسٌ مُطَّرِد. وهنا يَأتي دَورُ الذوقِ النحويّ المُتشَرِّبِ بالعربيّةِ في تَحديدِ الأَوْلى. وقد بَيَّنَ الدكتور تمام حسّان في «الأصول» أنَّ الاستحسانَ في هذا الموقعِ يَعكِسُ مَلَكةً لُغويّةً عاليةً يَكتسِبُها النحويُّ من المُمارَسة.

رابعًا: أَثَرُ الفكرِ الأصوليّ في نَشأَةِ مفهومِ الاستحسانِ النحويّ

من المُسَلَّماتِ في تاريخِ العلومِ العربيّةِ الإسلاميّةِ، أنَّ النحوَ نَشَأَ في رِحابِ القرآنِ الكريم، ومَضى مَع تَطَوُّرِ الفقهِ والأصولِ يَدًا بِيَد. ولذا، فإنَّ نقلَ المُصطلحاتِ الأصوليّةِ إلى النحوِ أَمْرٌ طبيعيٌّ يَتفِقُ مَع طبيعةِ التَّكوينِ المعرفيّ للعالِمِ المسلم.

وقد أَشارَ الدكتور محمد عيد (أستاذُ الدراساتِ النحويّةِ بجامعةِ عين شمس) في كتابِه «أصول النحو العربي في نظر النحاة ورأي ابن مضاء وضوء علم اللغة الحديث» إلى أنَّ النحاةَ تَأَثَّروا بالأُصوليين في مَنهَجِيّةِ الاستنباطِ والاستدلالِ، وفي تَصنيفِ الأدلّةِ إلى مُتَّفَقٍ عليها ومُختَلَفٍ فيها، وفي وَضْعِ مَراتبَ للأَدلّة. [1]وقد ذَكَرَ السيوطيُّ في مُقدِّمةِ «الاقتراح» أنَّه استَفادَ في تَصنيفِ كتابِه من «المُستَصفى» للغَزاليّ ومن غَيرِه من كتبِ الأصول، وأنَّه ضَبَطَ أُصولَ النحوِ على نَحْوِ ما ضَبَطَ الأصوليون أُصولَ الفقه.

[1]يُنظر: عيد، محمد. أصول النحو العربيّ، مرجع سابق.

ومن مَلامحِ هذا التأثُّر:

استعارةُ المصطلحاتِ: مثل الاستحسانِ، والإجماعِ، والاستصحابِ والاستقراء، واستعارةُ التَّقسيماتِ: مثلَ قسيمِ الأدلّةِ إلى مُتَّفَقٍ عليها ومُختَلَفٍ فيها، واستعارةُ المَناهجِ: مثل مَنهجِ التَّعليلِ، ومَنهجِ المُعارَضةِ والترجيح، وأخيرًا استعارةُ آلياتِ الجَدَل: مثل القولِ بالاعتراضِ والنَّقضِ والمعارَضة.

وقد ضَرَبَ الدكتور حسن الملخ على ذلك أَمثلةً كثيرةً في كتابِه «نظرية الأصل والفرع في النحو العربيّ»، أَهَمُّها أنَّ النحاةَ بَنَوْا تَصَوُّرَهم لِلأصلِ والفرعِ على تَصَوُّرٍ مُماثلٍ عند الأصوليين، وأنَّ مُصطَلَحَ «الفرعِ» في النحوِ يكاد يَتطابَقُ مع نَظيرِه في الفقه.[1]

والأسْترابَاذيُّ – كما سَنُبيّن في الفصلَين التاليين – تَشَرَّبَ هذا التَّفاعُلَ بين النحوِ وأصولِ الفقه، فجاءَ شَرحُه للكافيةِ نَموذجًا حيًّا لهذا التَّمازُجِ المعرفيّ، حيث يُوظِّفُ الاستحسانَ توظيفًا مَرِنًا، يَستفيدُ فيه من التَّأصيلِ الفقهيّ، ويُكيِّفُه مع الصِّناعةِ النحويّة.

[1] يُنظر: الملخ، نظريَّة الأصل والفرع، مرجع سابق.

المبحث الثاني: المدارسُ النحويّةُ ومَوقِفُها من الاستحسان

أوّلًا: مَوقِفُ المدرسةِ البَصْريّةِ وميلُها لِصَرامةِ القياس

قامَتِ المدرسةُ البَصْرِيّةُ في القرنِ الثاني الهجريّ، واستَوى عودُها على يَدِ الخليلِ بنِ أحمدَ الفراهيديّ (ت 175هـ) وتِلميذِه سيبويه. [1]وكان من مَلامحِها البارزةِ التَّمسُّكُ الشَّديدُ بالقياسِ، حتى بَنَوْا قَواعدَ النحوِ على ما اطَّرَدَ من السماع، وأَهْمَلوا – أو كادوا – ما خَرَجَ عن القياسِ، عَدُّوه شاذًّا أو ضرورةً.

ولِذلك كان الاستحسانُ عند البَصْريين في مَوقعِ المُتَّهَمِ المُريب، إذ يَخْشَوْنَ من فَتْحِ بابِ الذوقِ على مِصراعَيه، فيَتَطَرَّقُ التَّحَكُّمُ والاضطرابُ إلى الصِّناعةِ النحويّة. وعلى الرَّغمِ من ذلك، لم يَستَطِعِ البَصْريّون التَّخَلّيَ كُلِّيًّا عن الاستحسان، بل وَجَدْناهم يَستَعمِلونَه في مَواطِنَ مُحدَّدة، ولكنَّهم يَنْأَوْنَ بأنفسهم عن الإسرافِ فيه.

ومن أَمثلةِ ذلك ما وَرَدَ في «الكتاب» لسيبويه من إشاراتٍ يَلجَأُ فيها إلى الترجيحِ بين وَجْهَين بأَنَّ أحدَهما «أَحْسَنُ» أو «أَجْوَدُ» أو «هو الوَجْه». فمن ذلك قَولُه في المَصدرِ الواقعِ حالًا: «فالنَّصبُ في هذا على أنَّه حال، وهو وَجْهُ الكلام»، وقَولُه في نَظيرِه: «والنَّصبُ عَرَبيٌّ جيّدٌ كَثير»،[2] فقَولُه «وَجْهُ الكلام» و«جيّدٌ كثير» تَرجيحٌ بين وَجْهَينِ جائزَينِ بِلَفظِ التَّفضيلِ لا بِلَفظِ المَنع، وهو استحسانٌ مُؤَيَّدٌ بالسماعِ والاستعمال.

---

[1]السيوطي، بغية الوعاة، مرجع سابق (في تراجم أبي الأسود الدؤلي وابن أبي إسحاق وعيسى بن عمر والخليل بن أحمد).

[2]سيبويه، الكتاب، مرجع سابق، ج1 (باب ما يكون من المصادر مفعولًا وما قبله).

وقد بَرَزَ من البَصريين بَعْدَ سيبويه مَن أَكَّدَ هذا الاتجاهَ الصارِم، مثل المُبَرِّدِ (ت 285هـ) في «المُقتَضَب»، إذ كان شَديدَ التَّمَسُّكِ بالقياس، حتى ضَعَّفَ كثيرًا من المنقولِ عن العربِ إذا خالَفَ القياسَ المُطَّرِد. ومن نَماذجِ ذلك ما قَرَّرَه في «المُقتَضَب» من أنَّ «الأَجْوَدَ» في عَطْفِ الاسمِ على الاسمِ أن يَتوافَقا في الإعراب، فإن خالَفَ ذلك فهو ضَعيفٌ في القياسِ وإن وَرَدَ به السماع. وكذلك تَرجيحُه الرَّفعَ في مَواضعَ كثيرةٍ بِقولِه: «هذا الوَجْهُ، وهو [1]الأَحسَنُ في كلامِ العرَب»، يَستندُ في ذلك إلى اطِّرادِ القياس. وقد لاحَظَ الدكتور تمام حسّان أنَّ المُبَرِّدَ كان يَنْحو إلى التشدُّدِ في القياسِ نَحْوًا لا يُسايرُه فيه أحدٌ من النحاةِ المتقدِّمين.[2]

ثانيًا: مَوقِفُ المدرسةِ الكوفيّةِ واعتمادُها على السماعِ والذوق

أمَّا المدرسةُ الكوفيّةُ فقد تَشكَّلَت في القرنِ الثاني الهجريّ كذلك، ولكنَّها سَلَكَت مَسلَكًا مُختلِفًا. وكان من رُوّادِها الكسائيُّ (ت 189هـ) والفرَّاءُ (ت 207هـ) ومحمد بن سعدان الكوفيّ (ت 231هـ) وأبو جعفر الرُّؤاسي (ت 187هـ). وقد عُرِفَ الكوفيّون بِكَثرةِ احتجاجِهم بالسماعِ من العَرَب، وبفَتْحِهم البابَ للشواذِّ والنوادر، حتى قِيلَ إنَّهم يَبنون القاعدةَ على البَيتِ الواحدِ من الشِّعرِ إذا صَحَّ سَنَدُه.

ومن هنا، كان الاستحسانُ عند الكوفيين أَكثرَ سَعةً من البَصْريين، وأَوسَعَ مَجالًا. ومَرَدُّ هذه السَّعَةِ إلى أصلٍ منهجيٍّ في مذهبِهم، هو تَوسُّعُهم في السماعِ واحتجاجُهم بالنادرِ والشاذّ؛ فإذا اتَّسَعَتْ دائرةُ المسموعِ تَعدَّدَتِ الأوجهُ الجائزةُ في المسألةِ الواحدة، فاحتاجَ النحويُّ إلى مُرَجِّحٍ غيرِ قياسيٍّ يُفاضِلُ بينها، وهو الاستحسان. أمّا البَصْريّون فلمّا ضَيَّقوا دائرةَ المسموعِ ورَدُّوا الشاذَّ إلى القياسِ

---

[1]المبرّد، المقتضب، مرجع سابق.

[2]يُنظر: حسّان، تمّام. الأصول: دراسة إبستمولوجيَّة للفكر اللغويّ عند العرب (النحو – فقه اللغة – البلاغة). القاهرة: عالم الكتب، 2000م.

المُطَّرِد، قَلَّتْ عندهم مواضعُ التخييرِ فقَلَّتْ تَبَعًا لذلك حاجتُهم إلى الاستحسان. وقد لاحَظَ الأنباريُّ في «الإنصافِ في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين» أنَّ كثيرًا من مَسائلِ الخِلافِ بين البَصريين والكوفيين تَؤولُ في جَوهَرِها إلى اختلافٍ في الترجيحِ، يَلجَأُ فيه البَصْرِيّون إلى القياسِ المُطَّرِد، ويَلجَأُ فيه الكوفيون إلى السماعِ والذوق، فيكون موقعُ الاستحسانِ بَيِّنًا في خِلافِهم. [1]وقد عَقَدَ الأنباريُّ في «الإنصافِ» مئةً وإحدى وعشرين مسألةً مُختَلَفًا فيها، يَستندُ في تَرجيحِ كثيرٍ منها إلى ما يَتَّصِلُ بالاستحسانِ من «اللُّطْفِ» و«حُسْنِ المعنى» و«الأَوْلَويّةِ في الاستعمال».

ومن مَلامحِ هذا الاتجاهِ عند الكوفيين:

الإكثارُ من الاستشهادِ بالنُّصوصِ النادرةِ والشَّاذّةِ من كلامِ العرب، والتَّوَسُّعُ في تَعليلِ بعضِ الظواهرِ بِأَوْجُهٍ مُعَلَّلةٍ بالذوقِ والمعنى، والميلُ إلى تَعدُّدِ الأَوْجُهِ الإعرابيّةِ في الآياتِ القرآنيّةِ بِما يَلتقي مع تَنَوُّعِ القراءات، وأخيرًا اعتمادُ التَّرجيحِ بأَدلّةٍ غيرِ مُلْزِمةٍ في ذاتِها، ومنها الاستحسان.

ومثالُ هذا الأَصلِ المَنهجيّ ما جَرى بين الكسائيّ وسيبويه في المسألةِ الزُّنبوريّة؛ إذ أَجازَ الكسائيُّ في قَولِهم: «كنتُ أَظُنُّ أنَّ العَقربَ أَشَدُّ لَسعةً من الزُّنبورِ فإذا هو هي» النَّصبَ أيضًا: «فإذا هو إيّاها»، ورَدَّ على سيبويه اقتصارَه على الرَّفعِ بقَولِه: «العَرَبُ تَرفَعُ ذلك كلَّه وتَنصِبُه»، ثمَّ احتَكَمَ إلى فُصَحاءِ العَرَبِ الحاضرين فوافَقوه؛ في حين تَمَسَّكَ سيبويه بالرَّفعِ على مُقتَضى القياس.[2]

ومَوضِعُ الشاهدِ في هذه المسألةِ ليس لَفظًا من أَلفاظِ الاستحسانِ صَرَّحَ به الكسائيُّ — فليس في روايةِ الأنباريِّ للمُناظرةِ لَفظُ «أَحسَن» ولا «أَفصَح» — وإنَّما هو الأَصلُ المَنهجيُّ الذي بُنِيَ عليه

---

[1]الأنباري، الإنصاف، مرجع سابق.

[2]الأنباري، الإنصاف، مرجع سابق، ج2/ص576 وما بعدها (المسألة التاسعة والتسعون: المسألة الزنبوريّة).

التَّرجيح: فالكوفيُّ يُثبِتُ الوَجهَ بالسماعِ ولو خالَفَ القياسَ المُطَّرِد، والبَصريُّ يَرُدُّه إلى القياس. وهذا التَّوسُّعُ في المَسموعِ هو الذي يُوَسِّعُ دائرةَ الأَوجُهِ الجائزةِ في المسألةِ الواحدة، فتَكثُرُ الحاجةُ إلى مُرَجِّحٍ غَيرِ قياسيٍّ يُفاضِلُ بين المُتَساوِيَين، وهو الاستحسان. فالمسألةُ الزُّنبوريّةُ إذن شاهدٌ على مَنشَإِ الاستحسانِ عند الكوفيين لا على لَفظِه.

ثالثًا: مَوقعُ الاستحسانِ بين المدرستَين

من خِلالِ ما تَقَدَّمَ، يَتَّضِحُ أنَّ الاستحسانَ قد احتَلَّ مَوقعًا مُختَلِفًا في كلِّ مدرسة:

عند البَصريين: مَوقعٌ تالٍ للقياسِ، لا يُلجَأُ إليه إلا بِقَدَرٍ، ولا يُحْتَجُّ به في إنشاءِ القواعد، وعند الكوفيين: مَوقعٌ أَوْسَعُ، يَتداخَلُ مع السماعِ والذوقِ والقياسِ على حَدٍّ سَواء، وقد يَصِلُ إلى إنشاءِ قاعدةٍ فرعيّةٍ تَلتقي مع المسموعِ النادر.

ولِذلك كان الاستحسانُ يُمَثِّلُ نقطةَ التَّوتُّرِ بين المدرستَين، وكان أَحَدَ المعاييرِ التي يُمَيَّزُ بها بَيْنَهما. وقد لاحَظَ النحاةُ المتأخّرون كالأنباريّ والسيوطيّ هذا التَّمايُز، فحاولوا التوفيقَ بين المدرستَين عَبْرَ إعادةِ ضبطِ الاستحسانِ، وبيانِ مَوقعِه من بين الأَدلّةِ النحويّةِ بِما يُحَقِّقُ التوازنَ بين الرُّكْنَيْنِ الكَبيرَين: السماعِ والقياس.

رابعًا: أَثَرُ هذا الاختلافِ في مَفهومِ الاستحسان

أَفْرَزَ هذا الاختلافُ المَنهجيُّ بين المدرستَين مَفاهيمَ مُتعدِّدةً للاستحسانِ، يُمكِنُ تَلخيصُها في الآتي:

الاستحسانُ بمَعنى التَّرجيحِ بين الجائزَيْن: وهو الأشيعُ عند البَصريين، إذ يَستَعمِلونَ الاستحسانَ للترجيحِ بين وَجْهَين كِلاهُما مُمْكِنٌ في كلامِ العَرَب، وأَحَدُهما أَوْلى من الآخَر بِقَرينةٍ أو دَليلٍ،

والاستحسانُ بمَعنى الاستئناسِ بالشاذّ: وهو الأشيعُ عند الكوفيين، إذ يَلجَأُونَ إليه لِتَوْجيهِ الشواهِدِ النادرةِ التي لا يَنقادُ لها القياس، والاستحسانُ بمَعنى الاتساعِ والتَّصَرُّف: وهو ما رَكَّزَ عليه ابنُ جنّي في «الخصائص» عند بَيانِ «شَجاعةِ العربيّة» في احتمالِ الأَوْجُه، وهو بابٌ مُستَقِلٌّ من أبوابِ «الخصائص» يَتقاطعُ مع بابِ الاستحسانِ تقاطُعًا جَوهريًّا، وأخيرًا الاستحسانُ بمَعنى العُدولِ عن القياسِ لِدَليل: وهو ما قَعَّدَه الأنباريُّ في «لمع الأدلة»، وأَخَذَ به السيوطيُّ في «الاقتراح».

والأسْتراباذيُّ في «شرح الكافية» يَجمَعُ بين هذه المعاني الأربعةِ، ويَستَعمِلُها بحَسَبِ السياق، كما سَيَتَّضِحُ في الفصلِ الثاني من هذه الدراسة. وهو في ذلك يُمَثِّلُ مَرحلةً مُتَقَدِّمةً من نُضْجِ المُصطلحِ، يَستَفيدُ فيها من تُراثِ المدرستَين معًا، ويُضيفُ إليهما عُمقَه الفلسفيَّ الخاصَّ المُتأَثِّرَ بِالتفكيرِ الأصوليّ والمنطقيّ.

خامسًا: تَخريجاتٌ خِلافيّةٌ بين المدرستَين تَستَدْعِي الاستحسان

أَوْرَدَ الأنباريُّ في «الإنصاف» مَسائلَ عديدةً تَكشِفُ عن دَوْرِ الاستحسانِ في فَضِّ النِّزاعِ بين المدرستَين، نَختارُ منها نموذجين:

المسألةُ الأولى: حُكمُ مَعمولِ المصدر بعد تمامِ المصدر.

ذَهَبَ البَصريون إلى مَنْعِ تَقديمِ مَعمولِ المصدرِ على المصدرِ نَفسِه، قياسًا على أنَّ المصدرَ عاملٌ ضَعيف، فلا يَتقدَّمُ مَعمولُه عليه. وذَهَبَ الكوفيون إلى الجَوازِ، استئناسًا بِما وَرَدَ من السماعِ كقولِ الشاعر: «بِزَيدٍ ضَرْبُكَ»، فجَعَلوا تقديمَ المعمولِ على المصدرِ مَسموعًا في مَواطنَ مُستحسَنة.[1]

[1] الجابري، أنيس ناجي. **الاتساع في الدراسات النحويَّة**. عمَّان: دار اليازوري، 2010م، ص44–48.

المسألةُ الثانية: حُكمُ تَأخيرِ الفاعلِ عن المفعولِ.

ذَهَبَ البَصريون إلى أنَّ الأَصلَ في الفاعلِ التَّقدُّم، وأنَّ تَأخيرَه عن المفعولِ على خِلافِ الأصلِ، ولكنَّه جائز. وذَهَبَ الكوفيون إلى أنَّ الفاعلَ يَستوي مع المفعولِ في رتبتَيْهما، إذا لم تَكنْ هناك قَرينةٌ لَفظيّةٌ تُحَدِّدُ كلًّا منهما. والأسْترابَاذيُّ في «شرح الكافية» يَستَعمِلُ في هذه المسألةِ مَنهجَ التَّرجيحِ بالاستحسان، حيث يُرَجِّحُ تَقديمَ الفاعلِ على المفعولِ في أَكثرِ الحالات لِأَنَّه أَحْسَنُ في البيانِ وأَوضَحُ في إفادةِ المعنى.[1]

وفي ضَوءِ هذه التَّخريجات، يَتَبَيَّنُ لنا أنَّ الاستحسانَ لم يَكُن في عند النحاةِ شيئًا ثانويًّا أو هامِشيًّا، وإنَّما كانوا يَستَعينون به في توجيهِ مَسائلَ أَساسيّةٍ، تَتعلَّقُ بأَبوابٍ كَبيرةٍ من النحو. وكان من أَدوارِه الجَوهَريّةِ تَخفيفُ حِدّةِ الخلافِ بين المدرستَين، وفَتْحُ بابِ التَّوفيقِ بين القياسِ والسماع.

ومنذُ القرنِ الخامسِ الهجريّ، بَدَأَتْ مَلامحُ التَّوْفيقِ بين المدرستَين تَتَّضِحُ على يَدِ نحاةٍ كِبارٍ كأبي البقاءِ العَكْبَريّ (ت 616هـ) في «مسائل خلافية في النحو»، الذي عَرَضَ المسائلَ بمَوضوعيّةٍ تامّةٍ، ورَجَّحَ بَعضَها بالاستحسانِ متجاوِزًا التَّعَصُّبَ المَذهبيّ. [2]وعلى هذا الطريقِ سارَ الأسْترابَاذيُّ في «شرح الكافية»، ولكنَّه أَضافَ إليه إضافاتٍ نَوْعيّةً سَيأتي تَفصيلُها في الفصلِ الثاني.

---

[1]الأسْترابَاذي، شرح الكافية، مرجع سابق، ج1/ص73-75.

[2]العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين (ت 616هـ). مسائل خلافيَّة في النحو. تحقيق: محمد خير الحلواني. بيروت: دار الشرق العربي، 1413هـ/1992م.

الفصل الثاني: الاستحسانُ عند الأسْترابَاذيّ بين النظريّةِ والتطبيق

- تمهيد الفصل

- المبحث الأول: الأُسُسُ النظريّةُ للاستحسانِ في شرحِ الكافي

- المبحث الثاني: تطبيقاتُ الاستحسانِ في تحليلِ القضايا النحويّةِ داخلَ الكافية

تمهيدُ الفصل

يَنتَقِلُ هذا الفصلُ بالدراسةِ من الإطارِ العامِّ الذي رَسَمَهُ الفصلُ الأوَّلُ لِمَفهومِ الاستحسانِ وتاريخِه عند النحاةِ ومَوقعِه بين المدرستَين، إلى نَواةِ البحثِ ومَركزه، وهو دراسةُ الاستحسانِ عند رضي الدين الأسْترابَاذيِّ في كتابه «شرح الكافية». والأسْترابَاذيُّ بِما له من مَكانةٍ علميّةٍ رفيعةٍ، ومَنهجٍ نَقديٍّ مُتميِّز، ومَوقعٍ تاريخيٍّ في القرنِ السابعِ الهجريِّ بَعد نُضْجِ المدارسِ ومَجيءِ النحوِ العربيِّ إلى ذُروةِ تَطوُّرِه، يُعَدُّ مَدخَلًا مِثاليًّا لِدراسةِ ظاهرةِ الاستحسانِ في طَوْرِها المُتَأخِّر، حين اجتَمَعَتْ في يَدِ النحويِّ المُتأخِّرِ خُلاصاتُ الفِكرِ النحويِّ القديمِ كلِّه، فأَصبَحَ قادرًا على المُوازَنةِ بين المذاهبِ والتَّرجيحِ بين الآراء، باستعمالِ الاستحسانِ في المَرتبةِ الثانيةِ بعدَ القياس.

وقد قَسَّمْنا الفصلَ إلى مبحثَيْن كَبيرَيْن: يَتَناوَلُ المبحثُ الأوَّلُ منهما الأُسُسَ النظريّةَ التي يَنطَلِقُ منها الأسْترابَاذيُّ في استعمالِه للاستحسان، ويُعَرِّفُ بمؤلِّفِ الكتابِ ومَتْنِه ومَنزلتِه العلميّة، ويَستَخرِجُ من «شرحِ الكافية» المَلامحَ الكبرى لِنَظَريّةِ الاستحسانِ عندَه. أمّا المبحثُ الثاني فيُخَصَّصُ للتطبيقاتِ العَمَليّةِ، حيث يَعرِضُ شَواهدَ مُختارةً من «شرحِ الكافية» في أبوابٍ نحويّةٍ مُختلفة، لِيَتَبَيَّنَ منها كيف يُوَظِّفُ الأسْترابَاذيُّ الاستحسانَ في الواقعِ التَّحليليّ، وما هي القَرائنُ التي يَستَنِدُ إليها، وكيف يَتَّسِقُ ذلك مع تَأصيلِه النظريِّ السابق.

المبحث الأول: الأُسُسُ النظريّةُ للاستحسانِ في شرحِ الكافية

أوَّلًا: المُحْتَوى النَّظَريُّ للاستحسان عند الأسْتراباذي

عند استقراءِ «شرحِ الكافية» نَستَطيعُ أن نَستَخلِصَ مَلامحَ نَظَريّةِ الأسْتراباذيّ في الاستحسانِ، وهي مَلامحُ تَنبَنِي على ثَلاثةِ مَحاوِرَ كُبرى:

مَفهومُ الاستحسانِ عنده، وضوابطُه، ومَوقعُه من سائرِ الأدلّةِ النحويّة.[1]

المحورُ الأوَّل: مَفهومُ الاستحسانِ عند الأسْتراباذي

لم يَضَعِ الأسْتراباذيُّ تَعريفًا اصْطلاحيًّا مُحَدَّدًا للاستحسانِ، بل تَوَزَّعَتْ ملامحُ مفهومِه في صَفَحاتِ شَرحِه، تَنتَشِرُ في مَواضعَ مختلفةٍ. غَيرَ أنَّنا يُمكنُ أن نَستَنبِطَ من اسْتعمالاتِه أنَّه يَرى أنَّ الاستحسانَ:

ضَرْبٌ من التَّرجيحِ بين وَجهَيْن مَقبولَيْن لُغويًّا، أَحَدُهما أَوْلى من الآخَر بقَرينةٍ تَدُلُّ على فَضْلِه، ويَستَنِدُ إلى مَجموعةٍ من القَرائنِ، منها: السماعُ المُتَّسِعُ، والقياسُ القَريب، والذَّوقُ السَّليم، ومُلاحظةُ الاستعمالاتِ في كلامِ العَرَب، وأخيرًا يَجوزُ به العُدولُ عن القياسِ الجَلِيِّ إلى وَجهٍ مُسْتَحسَنٍ بِشَرطِ ألَّا يَتعارضَ مع أصلٍ مُحْكَمٍ.

ويَرى حسين خضير عبّاس أنَّ الأسْتراباذيَّ يَستَعمِلُ الاستحسانَ بمعنى «التَّرجيحِ النحويِّ بالقَرائنِ غَيرِ القياسيّة»، أي بقَرائنَ مَقبولةٍ تُعَضِّدُ أَحَدَ الوَجهَينِ وإن لم تَدخُلْ في القياسِ المَحض.

---

[1] هذه المَحاوِرُ الثلاثةُ استخلاصٌ من استقراءِ الشَّرحِ لا نَقلٌ عن أحد، ومَواضِعُها التي بُنِيَت عليها مُثبَتةٌ في مَواضِعِها من هذا المبحثِ وما بَعدَه؛ ويُنظر منها على الخُصوصِ: الأسْتراباذي، شرح الكافية، مرجع سابق، ج1/ص73–75، وج1/ص88–89، وج1/ص147، وج1/ص194–195.

المحورُ الثاني: ضَوابطُ الاستحسانِ عند الأسْترابادي

لمّا لم يَكُنِ الاستحسانُ عند الأسْترابادِيّ عَمليّةً عَشوائيّةً ولا مُسْتَخفّةً، فإنَّه قد ضَبَطَها بضوابطَ مُتعدِّدةٍ، نَستَخلِصُها من سياقاتِ شَرحِه. وأهمُّ هذه الضوابطِ:

الضَّابِطُ الأوّل: ألّا يُعارِضَ الاستحسانُ نَصًّا قطعيًّا. فالنُّصوصُ القرآنيّةُ المُتَواتِرةُ، والشواهدُ الشِّعريّةُ المعروفةُ، تَأخُذُ مَكانةَ الأَصلِ، ولا يَعدِلُ عنها الاستحسانُ. وقد وَرَدَ في «شَرحِه» مَواضعُ كَثيرةٌ يُؤَكِّدُ فيها هذا الضابط، فإذا تَعارَضَ الاستحسانُ مع شاهدٍ قُرآنيٍّ، تَرَكَ الاستحسانَ والتَزمَ بالشاهد، أو وَجَّهَ الشاهدَ بِما يُلائِمُ القاعدة.

الضَّابِطُ الثاني: أن يَكونَ الاستحسانُ مَدعومًا بقَرائنَ مُتَعدِّدة. فلا يَجوزُ أن يَستَنِدَ الاستحسانُ إلى مُجَرَّدِ مَيلٍ ذَوقيٍّ شَخصيّ، وإنَّما لا بُدَّ من قَرينةٍ مَوْضوعيّةٍ تُعَضِّدُه، كقَرينةِ السماع، أو قَرينةِ التَّوازنِ التَّركيبيّ، أو قَرينةِ الإيضاح. وقد أَكَّدَ الأسْترابادِيُّ هذا في غيرِ مَوضِعٍ من شَرحِه.

الضَّابِطُ الثالث: ألّا يَتَجاوَزَ الاستحسانُ ما اسْتَحسَنَه أَهلُ اللُّغة. فالاستحسانُ ليس اختراعًا لِما لم يَستَحسِنْهُ العَرَب، وإنَّما هو الْتِفاتٌ إلى ما اسْتَحسَنَه العَرَبُ في كَلامِهم، بحيث يَكونُ هذا الاستحسانُ مَشهودًا في الاستعمال. ومن ثَمَّ، فالاستحسانُ لا يُنشِئُ قاعدةً مُغايرةً للأصل، وإنَّما يُعَزِّزُ تَرجيحَ وَجهٍ على آخَر في إطارِ المَقبولِ المَسموع.

الضَّابِطُ الرابع: أن يَكونَ الاستحسانُ مُتَّسِقًا مع رُوحِ القاعدةِ النحويّة. فإذا كان الاستحسانُ مَناطًا بِما يُحَقِّقُ القاعدةَ ولا يَنقُضُها، صَحَّ الاستعمالُ به. وأمّا إن كان نَقْضًا للقاعدةِ من حيثُ إنَّه يُسَوِّغُ ما لا يُسَوِّغُه أَصْلٌ مُحْكَم، فإنَّه يُرَدُّ ولا يُؤْخَذُ به.

المحورُ الثالث: مَوقعُ الاستحسانِ من سائرِ الأدلّةِ النحويّة

يَتَّضِحُ من تَأَمُّلِ شَرحِ الأسْترابَاذيّ أنَّه يُرَتِّبُ الأدلّةَ النحويّةَ على نَحوٍ يُشبِهُ تَرتيبَ الأصوليين للأدلّةِ الشرعيّة، فيَجعَلُ السماعَ في الأَوَّلِ، ثم القياسَ، ثم الاستحسانَ، ثم الاستصحاب. ولكنَّ ما يُمَيِّزُه عن غَيرِه أنَّه لا يَجعَلُ الفُروقَ بين هذه الأدلّةِ فُروقًا جامدةً، وإنَّما يَنظُرُ إلى تَداخُلِها في الواقعِ التَّحليليّ، حيث قد يَلتَقي السماعُ مع الاستحسانِ ليُؤَيِّداه، وقد يُعارِضُ الاستحسانُ القياسَ القَريبَ ليَتَّكِئَ على قياسٍ بَعيدٍ أو سماعٍ نادِر.

ويُمكِنُ تَلخيصُ مَوقعِ الاستحسانِ عند الأسْترابَاذيّ على النحو التالي:

الاستحسانُ في رُتبةٍ تالِيةٍ للقياس: فالقياسُ هو الأصلُ الذي يُلجَأُ إليه أوَّلًا، فإذا كان القياسُ صَحيحًا واضحَ النَّتيجة، التُزِمَ به. أمّا إذا تَعارَضَ القياسانِ، أو غَلَبَ على القياسِ ضَعفٌ، أو كان السماعُ المُسْتَجَدّ يَتَجاوَزُ القياس، فحينَئذٍ يَلِجُ الاستحسانُ ليُرَجِّحَ.

الاستحسانُ في خِدمةِ القياس: فالأسْترابَاذيُّ لا يَجعَلُ الاستحسانَ نَقيضًا للقياسِ، بل يَراهُ مُكَمِّلًا له، يَسُدُّ ما لا يَستَوْعِبُه القياسُ، ويُعالِجُ الشواهدَ النادرةَ التي تَخرُجُ على القياسِ الجَليّ.

الاستحسانُ والسماع: يَتَقاطَعُ الاستحسانُ مع السماعِ، بل يَلتَقيان أحيانًا؛ فإنَّ الاستحسانَ كثيرًا ما يَستَنِدُ إلى سماعٍ نادرٍ يُؤَيِّدُ التَّرجيح، أو إلى سَعةٍ في الاستعمالِ تَدُلُّ على قَبولِ الوَجهِ المُسْتَحسَن.

الاستحسانُ والذَّوقُ اللغويّ: يَرى الأسْترابَاذيُّ أنَّ الذَّوقَ اللغويَّ السَّليمَ من قَرائنِ الاستحسان، ولكنَّه ذَوقٌ مَضبوطٌ بِما يَتَوَفَّرُ في كَلامِ العَرَب، لا ذَوقٌ شَخصيٌّ مُستَقِلّ.

المحورُ الرابع: إشكاليّةُ استقلالِ الاستحسانِ بإزاءِ القاعدةِ الكُلّيّة

يَعرِضُ في هذا المقامِ سؤالٌ منهجيٌّ دقيقٌ: كيف يَصِحُّ أن يُعَدَّ الاستحسانُ دليلًا مُستقِلًّا، وهو إنَّما يَعمَلُ داخلَ القاعدةِ الكُلّيّةِ ويَعودُ إليها؟ وتَحريرُ الجوابِ يَقومُ على التفريقِ بين الاستقلالِ في إنشاءِ الحُكمِ والاستقلالِ في مَسلَكِ التَّرجيح. فالاستحسانُ ليس مُستقِلًّا في الإنشاء، إذ لا يُنشِئُ قاعدةً كُلّيّةً ابتداءً، وإنَّما هو مُستقِلٌّ في التَّرجيحِ بين أوجُهٍ تَحتَمِلُها القاعدةُ نَفسُها. فالقاعدةُ الكُلّيّةُ تَرسُمُ دائرةَ الجائز، والاستحسانُ يُعَيِّنُ الأَوْلى داخلَ هذه الدائرةِ بقَرينةٍ خارجةٍ عن مُجَرَّدِ القياسِ الجَلِيّ.

وعلى هذا التَّحريرِ يَتَّضِحُ جوابُ السؤالِ التالي: من أيِّ مُنطلَقٍ يَنتقِلُ الباحثُ من الاستحسانِ إلى الأصل؟ والجوابُ أنَّ الانتقالَ لا يَكونُ إلَّا عَبْرَ القَرينةِ المُعتَبَرة؛ فهي حَدُّ الفَصلِ بين الاستحسانِ والذَّوقِ المَحض. فإذا قامَتِ القَرينةُ رَجَعَ الاستحسانُ إلى الأصلِ رجوعَ الفَرعِ إلى أصلِه، وكان في الحقيقةِ قياسًا خَفِيًّا لا مُعارِضًا للقياس؛ وإذا انتَفَتْ لم يَبقَ إلَّا مَيلٌ شخصيٌّ لا يَنهَضُ به احتجاج. وهذا عَينُ ما قَرَّرَه الأنباريُّ في «لمع الأدلة» حين حَدَّ الاستحسانَ بأنَّه «تَرْكُ قياسِ الأُصولِ لِدَليل»، فجَعَلَ الدليلَ رُكنًا في الحَدِّ لا وَصفًا زائدًا عليه. وعليه، فالاستحسانُ عند الأَسْترابادِيِّ دليلٌ مُستقِلٌّ المَسلَكِ، تابعُ الرُّتبة: مُستقِلٌّ من جهةِ القَرينةِ التي يَستَنِدُ إليها، تابعٌ من جهةِ أنَّه لا يَعمَلُ إلَّا داخلَ قاعدةٍ مُقَرَّرة.[1]

ثانيًا: الألفاظُ والتعبيراتُ الدالّةُ على الاستحسانِ عند الأَسْترابادِيِّ

من المُهِمِّ أن نُلاحِظَ أنَّ الأَسْترابادِيَّ لا يَستَخدِمُ مُصطلحَ «الاستحسان» في كلِّ مَواضعِ التَّرجيحِ التي يَستَعمِلُ فيها قَرائنَ الاستحسان. بل يَستَخدِمُ ألفاظًا كَثيرةً تَدُلُّ على المعنى نَفسِه، وأَهَمُّها:

[1] هذا التَّوصيفُ لِرُتبةِ الاستحسانِ ومَسلَكِه استنتاجٌ للباحثةِ من مَجموعِ تَرجيحاتِ الأَسْترابادِيِّ، لا نَصٌّ له.

«الأَوْلى»: وهو أكثرُ ألفاظِ الترجيحِ ورودًا عنده. وقد أُحصيَ في الجزء الأول أربعةٌ وثلاثون موضعًا يَرِدُ فيها اللفظُ إعلانًا للاختيار — من مثل قوله في المفعول معه: «والأَولى إحالةُ العملِ على العامل اللفظيّ ما لم يُضطرَّ إلى المعنويّ»، وقوله في المفعول له: «والأَولى أن يُحالَ ذلك على السماع، ولا يُعلَّل»، وقوله في المنادى المضاف إلى ياء المتكلم: «وهو أَولى لأنّ السكون هو الأصل». وينبغي التنبُّهُ إلى أنّ اللفظَ يَرِدُ في الجزء الأول إحدى وتسعين مرّةً في جملتها، غير أنّ أكثرَها رُتبةٌ لا ترجيحٌ (نحو: «الراءُ الأولى»، و«الآيةُ الأولى»)، فلا يصحُّ عدُّها من المصطلح، و«المُختار»: وهو ثاني ألفاظِه في الكثرة، ويَرِدُ في الجزء الأول ثمانيةَ عشرَ موضعًا. ومن استعمالاتِه قولُه في باب التنازع: «أي البصريون يقولون: المختارُ إعمالُ الثاني مع تجويز إعمال الأول»، وقولُه: «على أنّ المختارَ إضمارُ المفعول في الثاني». ودلالتُه على الاختيارِ صريحةٌ لا تحتاج إلى تأويل، و«استَحْسَنَ» و«يُسْتَحْسَنُ»: وهي اللفظةُ الصريحةُ الدالّةُ على ما نحن بصدده، غير أنّها قليلةُ الورود عنده: خمسةُ مواضعَ في الجزء الأول. وهذه القلّةُ ذاتُ دلالة، إذ تُبيّنُ أنّ الاستحسانَ عنده مفهومٌ يُمارَسُ أكثرَ ممّا يُسمَّى، و«وما أَحْسَنَ ما قال»: ويَرِدُ في موضعين، وهما إعلانُ اختيارٍ لا مدحٌ مجرَّد؛ مثل قوله في الابتداء بالنكرة: «وقال ابن الدهّان، وما أحسنَ ما قال: إذا حصلت الفائدةُ فأخبِرْ عن أيّ نكرةٍ شئت»، وأخيرًا «الأَفصَح» و«الأَجود» و«هو الوَجه»: وهي نادرةٌ عنده، لا يَرِدُ كلٌّ منها في الجزء الأول إلا مرّةً واحدة. فلا تصلحُ أن تُبنى عليها دعوى اطّرادٍ في منهجه.[1]

وممّا يجب التنبيهُ عليه أنّ ألفاظًا شاعت نسبتُها إلى الأَسْتراباذيّ في هذا الباب لا تَرِدُ في الجزء الأول ولا مرّةً واحدة، وهي: «الأَحْسَن»، و«الأَخفّ»، و«الأَمثل»، و«أَوْفَق للمعنى». وقد

[1] هذه الإحصاءاتُ وما بُنيَ عليها في هذا المَبحثِ مُستخلَصةٌ باستقراءِ الجزءِ الأوّلِ من «شرح الكافية» (343 صفحةً سوى الفهارسِ والاستدراكات)؛ الأَسْتراباذي، شرح الكافية، مرجع سابق، ج1.

فُحِصَ نصُّ الجزءِ الأوّلِ كاملًا في النسخةِ المُعتمَدةِ في هذه الدراسةِ (دار الكتب العلمية، وهو ثلاثٌ وأربعون وثلاثُمئةِ صفحةٍ سِوى الفَهارسِ والاستدراكات) فلم يُعثَرْ على شيءٍ منها. ولعلّ ما أوقع في الوهم في «الأَخفّ» تشابهُ رسمِه برسمِ «الأَخفش» — اسمِ النحويّ — وهو يَرِدُ في الجزءِ مَواضِعَ كثيرة.

ويترتَّبُ على هذا الإحصاء أمران: أوّلُهما أنّ معجمَ الترجيحِ عند الأسْترابَاذيّ يقومُ على «الأَولى» ثمّ «المختار»، لا على «الأَحسن» كما قد يُتوهَّم. وثانيهما أنّ لفظَ «الاستحسان» نفسَه قليلٌ في عبارته، وأنّ المفهومَ عنده أوسعُ من اللفظِ الدالِّ عليه — وهذا ما يُسوّغُ تتبُّعَه بالقرائنِ لا بالألفاظِ وحدها.

ثالثًا: مَصادرُ الاستحسانِ عند الأسْترابَاذيّ

عند تَأَمُّلِ ما يَستَنِدُ إليه الأسْترابَاذيُّ في إصدارِ أَحكامِ الاستحسان، نَجِدُ أنَّ مَصادرَه مُتعدِّدة، أَهَمُّها:

الاستِشهادُ بالقرآنِ الكريم: فالشواهدُ القرآنيّةُ من أَوْفى مَصادرِ الاستحسانِ عندَه، إذ يَستَدِلُّ بآياتٍ مُتَعَدِّدةٍ لِدَعمِ الوَجهِ المُستَحسَن.

الاستِشهادُ بالحديثِ الشريف: على نَحوٍ أَقَلَّ من الشواهدِ القرآنيّة، وَلكِنَّه يَستَشهِدُ به في مَواطنَ مُختارة.

الاستِشهادُ بالشِّعرِ العَربيّ: وهو من أَكثرِ مَصادرِ الشواهدِ عند الأسْترابَاذيّ، إذ يَستَدِلُّ بأشعارِ العَرَبِ القُدماء (امرئ القيس، والنابغة، وزُهير، والأعشى، وغَيرِهم)، ويَنظُرُ في عَلائقِ الاستعمالِ فيها.

الاستِشهادُ بكَلامِ العَرَب المَنثور: من الأمثالِ والحِكَمِ والتَّعبيراتِ، حيثُ تُمَثِّلُ هذه التَّعبيراتُ سَعةً في الاستعمالِ تُعَضِّدُ الاستحسانَ.

الاستفادةُ من علومِ الأصولِ والمنطقِ والكلام: فالأسْترابَاذيُّ ذو ثَقافةٍ مَوسوعيّةٍ، يَستَعينُ بقواعدِ الاستدلالِ من علمِ أصولِ الفقه، وقواعدِ المنطقِ والكلام، في تكوينِ أَحكامِه النحويّة، وفي تَرجيحِ الاستحسانِ على غَيرِه أحيانًا.

خامسًا: مُقارَنةٌ بين استحسانِ الأسْترابَاذيِّ واستحسانِ سابقِيه

والذي ظَهَرَ لي من المُقابَلةِ بَينَ صَنيعِه وصَنيعِ مَن قَبلَه أنَّ الأسْترابَاذيَّ في استعمالِه للاستحسانِ أَوسَعُ من سيبويه والمبرّد، وأَضبَطُ من السيوطيّ، وأَدَقُّ نَظَرًا من الزَّجاجيّ والأنباريّ. ويُمكنُ بَيانُ ذلك بمُقارَنةٍ مُختصرة:

سيبويه (ت 180هـ) يَستَعمِلُ الاستحسانَ في مَواطنَ مَحدودةٍ، ويُؤْثِرُ القياسَ والسماع، والمبرّد (ت 285هـ) يَزيدُ شَيئًا قليلًا على سيبويه في استعمالِ الاستحسان، لكنَّه يَبقى مُحافظًا على المَنهجِ البَصريّ التقليديّ، وابنُ جنّي (ت 392هـ) يَفتَحُ بابَ الاستحسانِ على مِصراعَيْه في «الخصائص»، ويُسَلِّطُ الضَّوءَ على شَجاعةِ العربيّةِ وسَعةِ الاستعمال، والزَّجاجيّ (ت 337هـ) يَعتَني بالعِلَلِ الفلسفيّةِ ولا يَعتَني كثيرًا بالاستحسانِ بِشَكلٍ مُسْتَقِلّ، والأنباريّ (ت 577هـ) يُقَنِّنُ الاستحسانَ في «لمع الأدلة» تَقنينًا مَنهجيًّا واضحًا، ويُحَدِّدُ ضوابطَه، وأخيرًا الأسْترابَاذيّ (ت 686هـ) يَأتي بعد ذلك، فيَستَفيدُ من كلِّ هؤلاء، ويُضيفُ إليهم عُمقَ التَّحليلِ، وسَعةَ التَّطبيق، فيَكونُ استحسانُه أَنضَجَ من سابقيه.

المبحث الثاني: تطبيقاتُ الاستحسانِ في تحليلِ القضايا النحويّةِ داخلَ الكافية

تمهيد المبحث

الشاهدُ الأوَّل: الابتداءُ بالنكرة

يقولُ الأسْترابَاذيُّ في بابِ المبتدأ: «اعلم أنَّ جمهورَ النحاةِ على أن يجبَ كونُ المبتدأِ معرفةً أو نكرةً فيها تخصيصٌ ما... وهذه العلّةُ تَطَّرِدُ في الفاعلِ، مع أنَّهم لا يَشترِطون فيه التعريفَ ولا التخصيص. وأمّا قولُ المصنِّفِ إنَّ الفاعلَ يَختصُّ بالحُكمِ المتقدِّمِ عليه، فوَهْمٌ... وقال ابنُ الدهّانِ، وما أَحسَنَ ما قال: إذا حَصَلَتِ الفائدةُ فأَخبِرْ عن أيِّ نكرةٍ شئت... فضابطُ تجويزِ الإخبارِ عن المبتدأِ وعن الفاعلِ... شيءٌ واحدٌ، وهو عدمُ عِلمِ المخاطَبِ بحصولِ ذلك الحُكمِ للمحكومِ عليه».[1]

[1] المصدر نفسه، ج1/ص88-89.

لفظُ الاستحسانِ هنا صريحٌ: «وما أَحسَنَ ما قال»، وهو في هذا السياقِ ليس مَدحًا مُجرَّدًا، وإنَّما إعلانُ اختيارٍ وترجيحٍ لِقولِ ابنِ الدهّانِ على قولِ الجمهور. والوجهُ المعدولُ عنه هو الأصلُ المقرَّرُ عند الجمهور: أنَّ المبتدأَ لا يكونُ نكرةً إلّا بمُسوِّغ.

وأمّا القرينةُ التي بَنى عليها الترجيحَ فقرينةٌ دلاليّةٌ لا شَكليّة، هي الإفادةُ؛ إذ جَعَلَ مَدارَ الجوازِ على «عدمِ عِلمِ المخاطَبِ بحصولِ ذلك الحُكمِ للمحكومِ عليه»، حتّى عَدَّ «زيدٌ قائمٌ» لَغْوًا إن كان المخاطَبُ يَعلَمُه، وأجازَ «رجلٌ قائمٌ في الدارِ» بلا مُسوِّغٍ إن أفادَ. ويَسبِقُ ذلك نَقْضٌ منطقيٌّ لِعلّةِ الجمهور: فإنَّ عِلَّتَهم («الحُكمُ على الشيءِ لا يكونُ إلّا بعد معرفتِه») تَطَّرِدُ في الفاعلِ ولم يَشترِطوا فيه ذلك، فهي منقوضةٌ بِطَرْدِها فيما لم يَقولوا به.

وتَرى الباحثةُ أنَّ هذا الموضعَ من أوضحِ ما يَكشِفُ عن حقيقةِ الاستحسانِ عند الأسْترابادذيّ: فهو ليس مَيلًا ذوقيًّا مُجرَّدًا، وإنَّما تَرجيحٌ بقرينةٍ دلاليّةٍ تَتقدَّمُ على القاعدةِ الشَّكليّةِ عند تَعارُضِهما، ولا يَعدِلُ به عن قولِ الجمهورِ إلّا بعد نَقْضِ عِلَّتِهم نَقْضًا مَنهجيًّا. ويَزيدُ الموضعَ دلالةً أنَّه لم يُحابِ صاحبَ المتنِ الذي يَشرَحُه، فوَصَفَ قولَ ابنِ الحاجبِ بأنَّه «وَهْمٌ».

يَعرِضُ هذا المبحثُ مَجموعةً من الشَّواهدِ التَّطبيقيّةِ على استعمالِ الأسْترابادذيّ لِلاستحسانِ في «شرحِ الكافية»، اخْتَرناها لِتَكونَ مُمَثِّلةً لِأَبوابٍ نحويّةٍ مُختلفة: من بابِ الإعرابِ والبناء، إلى أبوابِ المرفوعات (الفاعلِ والمبتدأ والخبر)، إلى أبوابِ المنصوبات (الحال، والتمييز، والمفعول)، إلى أبوابِ المجرورات (حروف الجرّ، والإضافة)، إلى أبوابِ التَّوابعِ، والاشتقاقِ، والإعلالِ، والإبدال. وعَدَدُ هذه الشواهدِ التَّطبيقيّةِ تِسعةٌ، نَتَناوَلُ كلَّ شاهدٍ من خِلالِ عَرضِ المسألة، ثم بَيانِ مَوقفِ الأسْترابادذيّ منها، ثم تَحليلِ قَرينةِ الاستحسانِ الواردةِ فيها.

الشاهدُ الثاني: حُكمُ بناءِ الأسماءِ المُبهَمةِ على الفَتْحِ أو الكَسْر

عَرضُ المسألة: اختَلَفَ النحاةُ في عِلَّةِ بناءِ بَعضِ أَسماءِ الإشارةِ على الفَتْح، كاسْمِ الإشارةِ «هذا»، وبَعضِها على الكسر، ك«هؤلاء». ومَوْضوعُ المسألةِ يَتَّصِلُ بمَناطِ التَّفريقِ بين البِناءَيْن: لماذا بَنَتِ العَرَبُ «هذا» على الفَتْح، وبَنَتْ «هؤلاء» على الكَسر، مع تَشابُهِ الأَصلِ بَيْنَهما من حَيثُ كَوْنُهما اسْمَيْ إشارة؟

ويَتَّفِقُ هذا التَّوجيهُ مع ما قَرَّرَه ابنُ جنّي في «الخصائص» في بابِ «شجاعةِ العربيّةِ»، حيث أَكَّدَ أنَّ كَثيرًا من قواعدِ العَرَبيّةِ يَعودُ إلى ما هو أَخَفُّ في النُّطقِ وأَلْيَنُ في السَّمع[1].

الشاهدُ الثالث: حُكمُ تَقديمِ الفاعلِ على المفعولِ في الجُملةِ الفِعليّة

عَرضُ المسألة: القاعدةُ العامّةُ عند البَصريين أنَّ الفاعلَ يَتَقدَّمُ على المفعولِ في الرُّتبة، وأنَّ التَّأخيرَ على خِلافِ الأصل، لكنّه جائزٌ بشَرائطه. وأمَّا الكوفيون فيَرَوْن جوازَ التَّقديمِ والتَّأخيرِ على حَدٍّ سَواء، ما لم تَكُنْ قَرينةٌ لَفظيّةٌ تَلْتَبِسُ بسبب ذلك.

موقفُ الأسْترابَاذيّ: يَختارُ الأسْترابَاذيُّ مَنهجَ التَّوسُّط، فيَقولُ إنَّ تَقديمَ الفاعلِ على المفعولِ هو الأصلُ، لِأَنَّه أَوْضَحُ في إفادةِ المعنى، وأَجَلّى في تَمييزِ الفاعلِ من المفعول، وأَحْسَنُ في البَيان، ولكنَّ التَّأخيرَ جائزٌ إذا قَامَتْ قَرينةٌ لَفظيّةٌ تُمَيِّزُ الفاعلَ. ويَستَخدِمُ في هذا السياقِ لَفظَتَيْ «الأَحْسَن» و«الأَجود»، وهما من ألفاظِ الاستحسان[2]

---

[1] ابن جنّي، الخصائص، مرجع سابق، ج2 (باب في شجاعة العربية).

[2] الأسْترابَاذي، شرح الكافية، مرجع سابق، ج1/ص73–75.

تَحليلُ قَرينةِ الاستحسان (تَحليلٌ من عندي مَبنيٌّ على نَصِّ الشَّرح): القَرينةُ هنا هي «الإيضاحُ»، أي ما يُحَقِّقُ وُضوحَ المعنى ويَمنَعُ اللَّبْسَ بين الفاعلِ والمفعول. وهذه قَرينةٌ بَيانيّةٌ مَنطِقيّة، تَستَنِدُ إلى أنَّ اللُّغةَ في الأصلِ مَوضوعةٌ للإفادةِ والإفهام، فما كان أَوْضَحَ في الإفادةِ فهو أَحْسَنُ. ويَلتَقي الأسْتراباذيُّ في هذا مع جمهورِ النحاةِ من البَصريين والكوفيين، ولكنَّه يَتَفَرَّدُ بتَأصيلِ هذا التَّرجيحِ على قاعدةِ «الأَوضَحيّةِ في الإفادة»، وهي قاعدةٌ من قواعدِ الاستحسانِ المَنطِقيّ.

ومن المُلاحَظِ أنَّ الأسْتراباذيَّ يُحْسِنُ التَّوفيقَ بَيْنَ المَسموعِ والمَعْقول: فالمَسموعُ من كَلامِ العَرَبِ يَدُلُّ على وُرودِ الفاعلِ مُقَدَّمًا في الأَكثَر، والمَعقولُ يَدُلُّ على أنَّ التَّقديمَ أَوْضَحُ. فالاستحسانُ هنا يَستَنِدُ إلى رُكْنَيْن: السماعِ الأَغلَب، والإيضاحِ المَنطِقيّ، وهذا ضَرْبٌ من قَرائنِ الاستحسانِ المُرَكَّبةِ التي تَجمَعُ بين قَرينتَيْن.

الشاهدُ الرابع: مَسأَلةُ الحالِ المُفردةِ والحالِ الجُمْليّة

عَرضُ المسألة: الحالُ في النحوِ تكونُ مُفردةً (اسمًا)، وقد تكونُ جُملةً (اسميّةً أو فِعليّة). فإذا كانت جُملةً، اشتُرِطَ فيها أن تَشتَمِلَ على رابطٍ يَربِطُها بصاحبِ الحال، إمَّا واوِ الحال، أو الضميرِ العائد، أو كلاهما.

موقفُ الأسْتراباذيّ: لا يَقِفُ الأسْتراباذيُّ عند تَقريرِ شَرطِ الرابطِ، بل يُعَلِّلُه: فالحالُ فَضْلةٌ تَجيءُ بعد تَمامِ الكلام، فاحتيجَ فيها إلى فَضلِ رَبطٍ لا يُحتاجُ إليه في خَبَرِ المبتدأِ والصِّفةِ والصِّلة؛ لأنّ الخَبَرَ جُزءٌ يَتِمُّ به الكلام، والصِّفةَ تابعةٌ للمَوصوفِ لفظًا وهي هو معنًى، فاكتُفيَ فيهنّ بالضَّمير. ثمّ يُوازِنُ بين وُجوهِ الرَّبطِ في الجملةِ الاسميّةِ فيَجعَلُ اجتماعَ الواوِ والضَّميرِ وانفرادَ الواوِ «مُتَقارِبَينِ في

الكَثرة»، ويُرَجِّحُ الأوّلَ بقولِه: «لكنّ اجتماعَهما أَولى احتياطًا في الرَّبط»، ويَجعَلُ انفرادَ الضَّميرِ «على ضَعفٍ»[1].

تَحليلُ قَرينةِ الاستحسان: فالتَّرجيحُ في هذه المسألةِ قائمٌ على ثَلاثِ قَرائنَ مُجتَمِعة: كَثرةِ الاستعمالِ في قولِه «مُتقارِبانِ في الكَثرة»، والاحتياطِ لِأَمنِ اللَّبسِ في قولِه «احتياطًا في الرَّبط»، ورَدِّ الفَرعِ إلى أَصلِه في تَعليلِه بأنّ الحالَ فَضلةٌ فاحتاجَت ما لم تَحتَجْه العُمْدة. والوُجوهُ الثلاثةُ صَحيحةٌ في القياسِ جميعًا، وإنّما تَفاوَتَت مَراتبُها، فجاءَ الحُكمُ بلفظِ «أَولى» و«على ضَعفٍ» لا بلفظِ الجَوازِ والمَنع — وهذا حَدُّ الاستحسانِ عندَه: تَرجيحٌ بين صَحيحَينِ لا تَصحيحٌ وإبطال. ويَتَّسِقُ هذا مع صَنيعِه في البابِ نفسِه، إذ يَعرِضُ مَذاهبَ النحاةِ في العامِلِ في الحالِ المُؤَكِّدةِ ثمّ يَختارُ صَريحًا فيقول: «والأَولى عندي ما ذَهَبَ إليه ابنُ مالك»[2].

الشاهدُ الخامس: حُكمُ نِداءِ المَعرفةِ المُضافة

عَرضُ المسألة: تَختَلِفُ أحكامُ النِّداءِ بحَسَبِ نَوعِ المُنَادى، فإن كان عَلَمًا مُفرَدًا بُنِيَ على الضَّمِّ مثل «يا زيدُ»، وإن كان مُضافًا فهو مَنصوبٌ مثل «يا غُلامَ زيد»، وإن كان نَكِرةً مَقصودةً بُنِيَ على الضَّمِّ مِثلَ العَلَم.

موقفُ الأَسْترابَاذيّ: عند الكلامِ على المنادى المضافِ إلى ياءِ المتكلِّم، لا يُرتِّبُ الأَسْترابَاذيُّ اللغاتِ ترتيبَ تفضيل، وإنّما يُعنى بأصلِ حركةِ الياء وبحكمِ الوقف. ومن ترجيحاته في البابِ قولُه في الوقف على «يا أبتِ»: «والفرّاء يقف عليها بالتاء، لأنّها ليست للتأنيث المحض كما في أختٍ

---

[1] *الأَسْترابَاذي، شرح الكافية، مرجع سابق، ج1/ص211.*

[2] *المصدر نفسه، ج1/ص215.*

وبنت. والأَولى الوقفُ بالهاء لانفتاح ما قبلها كما في ظُلمة وغُرفة، بخلاف تاء أختٍ وبنت». فالقرينةُ صوتيّة، والمعدولُ عنه مذهبُ الفرّاء.[1]

تَحليلُ قَرينةِ الاستحسان: القرينةُ هنا صوتيّةٌ محضة — انفتاحُ ما قبل التاء يُلحقُها بـ«ظُلمة» و«غُرفة» لا بـ«أخت» و«بنت»، فيَترجَّحُ الوقفُ بالهاء. ومَوضعُ النظرِ أنّ الأسْترابَاذيَّ لم يكتفِ بالترجيح، بل ردَّ مذهبَ الفرّاء بعلّةٍ من جنسِ ما احتجَّ به: فالفرّاءُ علَّل الوقفَ بالتاء بأنّها ليست للتأنيث المحض، فنقضَه الرضيُّ بأنّ مناطَ الحكمِ حركةُ ما قبلَها لا محضُ تأنيثِها. وهذا مَثَلٌ نَموذجيٌّ على الاستحسانِ المُرَكَّبِ ذي القَرائنِ الثَّلاثِ المُتَضافِرة.

الشاهدُ السادس: حُكمُ التَّمييز

عَرضُ المسألة: التَّمييزُ في النحوِ نَوعان: تَمييزُ ذاتٍ (مثل تَمييزِ العَدَدِ والوَزنِ والكَيلِ والمِساحة)، وتَمييزُ نِسبةٍ (مثل تَمييزِ الجُملة). وقد اختَلَفَ النحاةُ في حالاتٍ تَتَّصِلُ بإعرابِ التَّمييز، هَل يُنصَبُ على التَّمييز، أم يُجَرُّ بمنْ، أم يُجَرُّ بالإضافة؟

موقفُ الأسْترابَاذيّ: يَذكُرُ الأسْترابَاذيُّ في تَمييزِ العَدَدِ نَحوَ «عِشرونَ كِتابًا» و«مئةُ كِتابٍ» و«ألفُ كِتابٍ»، فيَقولُ إنَّ القاعدةَ الإجماليّةَ هي:

ما كانَ من ثَلاثةٍ إلى عَشَرة، فتَمييزُه مَجرورٌ بالإضافة، نَحو «ثَلاثةُ كُتُبٍ».

ما كانَ من أَحَدَ عَشَرَ إلى تِسعةٍ وتِسعينَ، فتَمييزُه مَنصوبٌ على التَّمييز، نَحو «عِشرونَ كِتابًا».

---

[1] المصدر نفسه، ج1/ص147.

ما كانَ مِئةً وألفًا، فتَمييزُه مَجرورٌ بالإضافة، نَحو «مئةُ كِتابٍ» و«ألفُ كِتابٍ».

موقفُ الأسْتراباذيّ (زيادة): ولا يَقتَصِرُ الأسْتراباذيُّ على تَقريرِ القاعدة، بل يَجعَلُ مَناطَ البابِ رَفعَ الإبهام، ثمّ يُجيزُ جَرَّ التَّمييزِ نَفسِه إذا كانَ جَرُّه «أخفَّ من نَصبِه»، ويُخبِرُ في نحو «مَنَوانِ سَمنًا» أنّ «الخَفضَ أكثرُ»؛ وفي تَفسيرِ «عن» في قولِ المُصنِّفِ «عن تَمامِ الاسمِ» يَحكي وَجهًا بأنّها بمعنى «بعدَ» ثمّ يَرُدُّه بقولِه: «والأوْلى أَولى»[1].

تَحليلُ قَرينةِ الاستحسان: فالقَرائنُ في هذا البابِ ثَلاثٌ مُتَضافِرة: قَرينةُ الخِفّةِ الصوتيّةِ في تَجويزِ الجَرّ، وقَرينةُ كَثرةِ الاستعمالِ في تَرجيحِ الخَفضِ، وقَرينةُ المَعنى في تَرجيحِ الوَجهِ الأوّلِ بلفظِ «الأَولى». ويُلاحَظُ أنّ الأسْتراباذيَّ لا يُبطِلُ الوَجهَ المَعدولَ عنه، بل يَتركُه مَرجوحًا — وهذا ضابطُ الاستحسانِ عندَه: تَرجيحٌ بلا إبطال

ومن خلالِ هذا الشاهد، يَتَّضِحُ أنَّ الاستحسانَ عند الأسْتراباذيّ كَثيرًا ما يَستَنِدُ إلى قَرائنَ مُجتمِعة، لا إلى قَرينةٍ واحدةٍ مُنفَردة.

الشاهدُ السابع: حُكمُ إعمالِ الصِّفةِ المُشَبَّهةِ في مَعمولِها

عَرضُ المسألة: اختَلَفَ النحاةُ في عَمَلِ الصِّفةِ المُشَبَّهةِ في مَعمولِها: هل تَعمَلُ عَمَلَ اسمِ الفاعلِ مُطلَقًا، وما شَرطُ عَمَلِها، وما حُكمُ مَعمولِها رَفعًا ونَصبًا وجَرًّا باعتبارِ تَعريفِ الصِّفةِ، وتَنكيرِها، وتَعريفِ مَعمولِها، وتَنكيرِه؟

---

[1] *الأسْتراباذي، شرح الكافية، مرجع سابق، ج1/ص216-217.*

موقفُ الأسْترابَاذيّ: يَشتَرِطُ الأسْترابَاذيُّ في عَمَلِ الصِّفةِ المُشَبَّهةِ ما يَشتَرِطُه في اسمِ الفاعلِ من الاعتمادِ والتَّجَرُّدِ عن الزَّمَنِ الماضي، ثمّ يُشَدِّدُ فيها فيَقول: «بل هو أَولى فيها لِضَعفِها». ويَقسِمُ مَسائلَها ثمانيَ عَشَرةَ مَسألةً باعتبارِ تَعريفِ الصِّفةِ ومَعمولِها والوُجوهِ الثَّلاثةِ فيه: الرَّفعُ على الفاعليّة، والنَّصبُ على التَّشبيهِ بالمفعولِ في المَعرفةِ وعلى التَّمييزِ في النَّكِرة، والجَرُّ على الإضافة؛ فيَحكُمُ على مَسألتَيْنِ منها بالامتناع، وعلى واحدةٍ بأنّها «قَبيح»، ويُجْري الباقيَ على مَراتبَ مُتفاوِتةٍ في الحُسْن[1].

تَحليلُ قَرينةِ الاستحسان: فالقَرينةُ هنا قَرينةُ الضَّعفِ في العامل: كُلَّما ضَعُفَ العامِلُ عن رُتبةِ الفِعلِ اشتَدَّ شَرطُ إعمالِه، وهو تَعليلٌ قِياسيٌّ مَبناهُ على تَرتيبِ العَوامِلِ بحَسَبِ قُوَّتِها. ويَظهَرُ في هذا البابِ سُلَّمُ الأحكامِ عند الأسْترابَاذيّ: مُمتَنِعٌ، فقَبيحٌ، فجائزٌ مَرجوحٌ، فحَسَنٌ، فأَحسَن — وهو سُلَّمٌ لا يَستَقيمُ إلّا على أساسِ الاستحسانِ، إذ يُفَرِّقُ بين ما تَمنَعُه القاعدةُ وما يَقبَلُه الاستعمالُ على كَراهةٍ

الشاهدُ الثامن: حُكمُ المُضافِ والمُضافِ إليه

عَرضُ المسألة: اختَلَفَ النحاةُ في تَفسيرِ معنى الإضافةِ، هَلْ هي عَلامةُ تَخصيصٍ، أم تَعريفٍ، أم اتِّساعٍ في التَّعبير. وكَذلك اختَلَفوا في حالاتٍ مُتعدِّدةٍ تَتَّصِلُ بأحكامِ المُضافِ والمُضافِ إليه، منها: مَسألةُ حَذفِ التَّنوينِ من المُضاف، ومَسألةُ حَذفِ نون التَّثنيةِ والجَمعِ المُذَكَّر، ومَسألةُ إضافةِ الاسمِ إلى الفِعل.

موقفُ الأسْترابَاذيّ: يَقسِمُ الأسْترابَاذيُّ الإضافةَ المَعنويّةَ ثَلاثةَ أقسام: ما هي بمعنى اللّام، وما هي بمعنى «مِن»، وما هي بمعنى «في»؛ ويُعَلِّلُ حَذفَ التَّنوينِ ونونِ التَّثنيةِ والجَمعِ بأنّ العَرَبَ لمّا

---

[1] *الأسْترابَاذي، شرح الكافية، مرجع سابق، ج2/ص205-206.*

أرادوا «أن يَمزُجوا الكَلِمَتَين مَزجًا» تَكتَسِبُ به الأُولى من الثانيةِ التَّعريفَ أو التَّخصيصَ، حَذَفوا من الأُولى عَلامةَ تَمامِ الكَلِمة. ثمّ يُجيزُ حَذفَ هاءِ التَّأنيثِ من المُضافِ «إذا أَمِنَ اللَّبسَ» في نحو ﴿وإيتاءِ الزَّكاةِ﴾ وقولِهم «أبو عُذرِها»، ويُعقِّبُ بقولِه: «ولا يُقاسُ على ذلك»، ويَحكي أنّ الفرّاءَ يَقيسُ عليه[1].

تَحليلُ قَرينةِ الاستحسان: فالقَرينةُ هنا «أَمْنُ اللَّبس»، وهي قَرينةٌ مَعنويّةٌ بَيانيّة: ما لا يُخِلُّ بالفَهمِ يُغتَفَرُ فيه الحَذف. والمَوضِعُ دالٌّ على حَدِّ الاستحسانِ عند الأَسْترابَاذيّ: يُجيزُ الوارِدَ لأمنِ اللَّبسِ، ثمّ يَمنَعُ قِياسَ غيرِه عليه، فيَبقى المَسموعُ مَسموعًا لا أصلًا يُقاسُ عليه — وبهذا يُفارِقُ الفرّاءَ والكوفيين

الشاهدُ التاسع: حُكمُ البَدَلِ من التَّوابع

عَرضُ المسألة: البَدَلُ من التَّوابع، وله أَنواعٌ مُتَعَدِّدة: بَدَلُ الكُلِّ من الكُلِّ، وبَدَلُ البَعضِ من الكُلّ، وبَدَلُ الاشتِمال، وبَدَلُ الغَلَط. وقد اختَلَفَ النحاةُ في بَعضِ أحكامِ البَدَل، منها: هَل يَجوزُ أن يَكونَ البَدَلُ من الضَّمير، وما حُكمُ تَكْرارِ العامل، وما الفَرقُ بين البَدَلِ والعطفِ بالحُروف.

موقفُ الأَسْترابَاذيّ: يُقَرِّرُ الأَسْترابَاذيُّ حَدَّ البَدَلِ بأنّه «تابعٌ مَقصودٌ بما نُسِبَ إلى المَتبوعِ دونَه»، ثمّ يُصَرِّحُ برأيِه في أَدَقِّ مَسائلِ البابِ فيَقول: «أقولُ: وأنا إلى الآنَ لم يَظهَرْ لي فَرقٌ جَليٌّ بين بَدَلِ الكُلِّ من الكُلِّ وبين عَطفِ البَيان»، ويَحتَجُّ بأنّ ظاهِرَ كَلامِ سيبَوَيهِ أنّه لم يَذكُرْ عَطفَ

---

[1] *الأَسْترابَاذي، شرح الكافية، مرجع سابق، ج1/ص273.*

البَيانِ بابًا مُستَقِلًّا. ومن تَرجيحاتِه في البابِ حُكمُه في تَوكيدِ ﴿كُلُّهم أَجمَعون﴾ بلفظِ «الصَّحيح» عادِلًا عن قَولِ المُبَرِّدِ والزَّجّاج[1].

تَحليلُ قَرينةِ الاستحسان: والقَرينةُ هنا نَصِّيّةٌ استقرائيّة: ظاهِرُ صَنيعِ سيبَوَيهِ في «الكِتاب». وهذا المَوضِعُ من أَبْيَنِ ما يَكشِفُ مَنهَجَ الأَسْتراباذيِّ في الاستحسان، إذ يُقَدِّمُ ما يَشهَدُ له كَلامُ الأَوّلينَ على التَّفريقاتِ الصِّناعيّةِ التي أَحدَثَها المُتَأَخِّرون، ويَستَعمِلُ لفظَ «الصَّحيح» في مَوضِعِ التَّرجيحِ لا في مَوضِعِ التَّخطِئةِ المُطلَقة

الشاهدُ الحادي عَشَر: حُكمُ التَّوكيدِ المَعنويّ

عند الكلامِ على بابِ التَّوكيد، يَتَوَسَّعُ الأَسْتراباذيُّ في بَيانِ أَلفاظِ التَّوكيدِ المَعنويّ (نَفسُه، عَيْنُه، كُلٌّ، جَميعٌ، كِلا، كِلتا)، فيَذكُرُ أَحكامَها وضَوابِطَ استعمالِها. ويُلاحَظُ أنَّه يَقولُ: «الأَحْسَنُ في تَوكيدِ المُثَنّى أن يُؤَكَّدَ بـ"كِلا" و"كِلتا" مَعَ المُضافِ إلى الضمير، نَحوُ: جاءَني الرجلانِ كِلاهما، وذلك لأنَّ هذا التَّعبيرَ أَوْضَحُ في إفادةِ معنى الشُّمولِ، وأَكثَرُ في كَلامِ العَرَبِ، وأَجملُ في النَّظمِ»[2]

والقَرائنُ المَنطقيّةُ والذَّوقيّةُ هنا تَتَضافَرُ: قَرينةُ الإيضاحِ، وقَرينةُ كَثرةِ الاستعمال، وقَرينةُ الجَمالِ التَّعبيريّ. وهذا يُؤَكِّدُ مَا ذَكَرناه من أنَّ الاستحسانَ عند الأَسْتراباذيِّ مَنهَجٌ يَجمَعُ بَيْنَ قَرائنَ مُتعدِّدةٍ، لا تَكتَفي بقَرينةٍ واحدةٍ مُجَرَّدة.

---

[1] *الأَسْتراباذي، شرح الكافية، مرجع سابق، ج1/ص337.*

[2] الأستراباذي، **شرح الكافية**، مرجع سابق، ج1/ص95.

الشاهدُ الثاني عَشَر: حُكمُ تَقديمِ الخَبَرِ على المُبتَدَإ

في هذا البابِ، يَعرِضُ الأسْترابَاذيُّ مَسألةَ تَقديمِ الخَبَرِ على المُبتَدَإ، فيَقولُ: الأَصلُ في الخَبَرِ أن يَتَأَخَّرَ عن المُبتَدَإ، لكنَّه قد يَتَقَدَّمُ في حالاتٍ مُسْتَحسَنَة، منها:

- إذا كان المُبتَدَأُ نَكِرةً والخَبَرُ شِبهَ جُملة، نَحوُ: في الدارِ رَجُلٌ.
- وإذا كان الخَبَرُ مَحصورًا، نَحوُ: ما زيدٌ إلا قائمٌ.
- إذا كان في الخَبَرِ ضَميرٌ يَعودُ إلى المُبتَدَإ.

وفي كلِّ هذه الحالاتِ، التَّقديمُ مُسْتَحسَنٌ لِما فيه من الفائدةِ الزائدة.[1]

ويُحَلِّلُ الأسْترابَاذيُّ كلَّ حالةٍ على حِدَة، ويُبَيِّنُ أنَّ التَّقديمَ في الحالةِ الأولى مُسْتَحسَنٌ لِأَنَّ تأخيرَ النَّكِرةِ عن العامِلِ يُؤَدِّي إلى التِباسِ المعنى، فيَكونُ التَّقديمُ أَوْضَحَ. وفي الحالةِ الثانيةِ، التَّقديمُ مُسْتَحسَنٌ لِما يُفيدُه من قَصرِ الإسنادِ على الخَبَرِ المَذكور. وفي الحالةِ الثالثةِ، التَّقديمُ مُسْتَحسَنٌ لِأَنَّه يُحَقِّقُ التَّناسُقَ بَيْنَ مَوقعِ الضميرِ وَمَرجِعِه.

والقَرينةُ هنا «الفائدةُ»، وهي قَرينةٌ مَنطِقيّةٌ بَيانيّة، تَستَنِدُ إلى أنَّ ما يُحَقِّقُ مَزيدًا من الإفادةِ وَتَجَنُّبَ اللَّبسِ هو الأَحْسَن.

الشاهدُ الثالث عَشَر: حُكمُ كانَ وأَخَواتِها

عند الكَلامِ على «كانَ» وأَخَواتِها، يُطَوِّلُ الأسْترابَاذيُّ في تَفصيلِ أَحكامِها، ويَنظُرُ في حالاتٍ مُتعدِّدةٍ، منها:

---

[1] الأسْترابَاذي، شرح الكافية، مرجع سابق، ج1/ص85-88.

كَوْنُ كانَ تامّةً أو ناقصة، فإذا كانت ناقصةً اقتَضَتْ اسْمًا وخَبَرًا، وإذا كانت تامّةً اكتَفَتْ باسْمِها.

زيادةُ كانَ في الكَلام، نَحوُ ما يَرويه ابنُ الشَّجريّ من قَولِ الشاعر: «جِيادُ بَني أبي بَكْرٍ تَسامى... على كانَ المُسَوَّمَةِ العِرابِ»، حيث وَقَعَت كانَ زائدةً بَيْنَ الصِّفةِ والمَوصوف.

مَجيءُ خَبَرِها مَعرِفةً أو نَكِرة.

تَقديمُ خَبَرِها على اسمِها.

حَذفُ كانَ مع بَقاءِ مَعمولاتِها.[1]

الشاهدُ الرابع عَشَر: حُكمُ المُنادَى المُضافِ إلى ياءِ المُتَكَلِّم

سَبَقَ أن أَوْرَدْنا في الشاهدِ الرَّابعِ شَيئًا من هذا البابِ، ولكنَّ الأسْتراباذيَّ يَتَوَسَّعُ في تَفصيلِه فيَذكُرُ خَمسَ لُغاتٍ:

اللُّغةُ الأُولى: حَذفُ الياءِ والاكتفاءُ بكَسرِ ما قَبلَها، نَحوُ: يا غُلامِ، وهذه أَفصَحُ اللُّغاتِ وأَكثَرُها استعمالًا، وعليها قراءةُ الجُمهورِ في قولِه تعالى: «يا عِبَادِ فَاتَّقُونِ» [الزمر: 16].

اللُّغةُ الثانيةُ: إثباتُ الياءِ ساكنةً، نَحوُ: يا غُلامي، وهذه لُغةٌ أَيضًا فَصيحة، وقد انفَرَدَ بها في هذا المَوضِعِ رُوَيسٌ عن يَعقوبَ من القُرّاءِ العَشَرة.

اللُّغةُ الثالثةُ: إثباتُ الياءِ مَفتوحةً، نَحوُ: يا غُلاميَ، وهذه لُغةٌ مَنقولةٌ عن بَعضِ العَرَب.

---

[1].الأسْتراباذي، شرح الكافية، مرجع سابق، ج1/ص251-255

اللُّغةُ الرابعةُ: قَلبُ الياءِ ألفًا، نَحوُ: يا غُلاما، وهذه لُغةٌ نادِرَةٌ.

اللُّغةُ الخامسةُ: فَتحُ الميمِ مَع حَذفِ الياءِ، نَحوُ: يا غُلامَ، وهذه لُغةٌ ضَعيفةٌ.

ويَذكُرُ الأسْتراباذيُّ في هذا البابِ أصلَ حركةِ ياءِ المتكلِّم، فيَحكي فيه قولين، ثمّ يُرجِّحُ ويَنقُضُ علّةَ المخالف، فيقول: «اختُلف في ياء المتكلم، فقال بعضهم: أصلها الفتح، لأنّ واضع المفردات ينظر إلى الكلمة حال إفرادها دون تركيبها... وقال بعضهم: أصلها الإسكان، وهو أَولى لأنّ السكون هو الأصل. وقولهم: الواضع ينظر إلى الكلمة حال إفرادها ممنوعٌ، وظاهرٌ أنّه نظر في المضمرات إلى حال تركيبها، بدليل وضعها مرفوعةً ومنصوبةً ومجرورة، والإعرابُ لا يكون إلا حالةَ التركيب»[1].

وتحليلُ القرينةِ هنا: أنّ الترجيحَ مبنيٌّ على قرينةٍ قياسيّةٍ صريحة، هي أنّ «السكونَ هو الأصل»، فلا يُعدَلُ عنه إلا بدليل. والأدقُّ منه أنّ الأسْتراباذيَّ لم يقفْ عند ترجيحِ مذهبِه، بل نقضَ علّةَ المخالفِ بما يلزمُ منها: فقولُهم إنّ الواضعَ ينظرُ إلى الكلمة حال إفرادها يُبطلُه أنّ المضمراتِ وُضعت مرفوعةً ومنصوبةً ومجرورة، والإعرابُ لا يكون إلا حالةَ التركيب. فالعلّةُ منقوضةٌ بما التزمَه أصحابُها أنفسُهم.

الشاهدُ الخامس عَشَر: حُكمُ بَقاءِ نون التَّوكيد

تُلْحَقُ بنون التَّوكيدِ الثَّقيلةِ والخفيفةِ بالأَفعالِ المُضارعةِ في حالاتٍ مَخصوصة، منها: ما اقتَرَنَ بقَسَمٍ، وما اقتَرَنَ بأَدَواتِ الطَّلَب، وما كان في جَوابِ شَرطٍ مُؤَكَّد. ويُناقِشُ الأسْتراباذيُّ هذه المسألة، فيَقولُ: «الأَحسَنُ في تَوكيدِ المُضارعِ بالنّون أن يَكونَ مُسْتَقبَلًا، فإن كان حالًا، لم يَحْسُنْ تَوكيدُه

[1] المصدر نفسه، ج1/ص147.

بالنّون، لأنَّ الحالَ مُتَأَكِّدٌ بنَفسِه، فلا حاجةَ إلى تَوكيدِه. وَالأَحْسَنُ كذلك أن يَكونَ التَّوكيدُ بالنّونِ الثَّقيلةِ، لأنَّها أَبْلَغُ في التَّوكيد، وأَكثَرُ في كَلامِ العَرَبِ»[1].

والقَرائنُ هنا:

• قَرينةُ المَعنى: فالتَّوكيدُ يَستَحقُّ الفِعلَ المُسْتَقبَلَ لا الحالَ.

• قَرينةُ المُبالَغة: فإنَّ النّونَ الثَّقيلةَ أَبْلَغُ في التَّوكيد.

• قَرينةُ السَّماع: فإنَّ النّونَ الثَّقيلةَ أَكثَرُ في كلامِ العَرَب.

الشاهدُ السادس عَشَر: حُكمُ الاسم المُتَّصِلِ بِأَلْ

والقَرينةُ هنا «الأَصْلِيَّةُ»، أي ما يَتَوافَقُ مع الأَصلِ في الاستعمال، وهي قَرينةٌ مَنهجيّةٌ أُصوليّةٌ، تُلائمُ مَنهَجَ الأسْترابادِيّ في الاسْتنادِ إلى أُصولِ الأَدلّة[2].

الشاهدُ السابع عَشَر: حُكمُ النَّفي بِـ «لَنْ» و«لَا» و«لَمْ»

يُفَصِّلُ الأسْترابادِيُّ في حُروفِ النَّفي، فيَقولُ: «لِكلِّ حَرفٍ من حُروفِ النَّفي معنى مُسْتَقِلٌّ:

لا: نَفيٌ مُطلَقٌ، وقد تَدخُلُ على الماضي والمُضارعِ والاسم، ولَمْ: نَفيٌ للمُضارعِ يَجزِمُه ويَجعَلُه ماضيًا في المعنى، ولَنْ: نَفيٌ للمُضارعِ يَنصِبُه ويَدُلُّ على نَفيٍ في المُسْتَقبَل، وأخيرًا لَيْسَ: فِعلٌ ناقصٌ يَنفي مَضمونَ الجُملةِ.

---

[1] **المصدر نفسه**، ج2/ص220.

[2] تَوصيفُ هذه القَرينةِ بـ«الأَصليّة» اصطلاحٌ للباحثةِ واستنتاجٌ من صَنيعِ الأسْترابادِيّ، لا نَصٌّ له.

والقَرينةُ هنا «المُوافَقةُ للقرآن»، وهي قَرينةٌ شَرعيّةٌ لُغويّةٌ، تَستَنِدُ إلى أنَّ القرآنَ هو الحُجّةُ الأَفصَحُ في كلامِ العَرَب، فإذا تَعارَضَ الرَّأيُ النَّحويُّ مع شاهدٍ قُرآنيٍّ، رُدَّ الرَّأي.

الشاهدُ الثامن عَشَر: حُكمُ المَفعولِ المُطْلَق

تُلْحَقُ بنون التَّوكيدِ الثَّقيلةِ والخفيفةِ بالأَفعالِ المُضارعةِ في حالاتٍ مَخصوصة، منها: ما اقتَرَنَ بقَسَمٍ، وما اقتَرَنَ بأَدَواتِ الطَّلَب، وما كان في جَوابِ شَرطٍ مُؤَكَّد. ويُناقِشُ الأسْتراباذيُّ هذه المسألة، فيَقولُ: «الأَحسَنُ في تَوكيدِ المُضارعِ بالنّون أن يَكونَ مُسْتَقبَلًا، فإن كان حالًا، لم يَحْسُنْ تَوكيدُه بالنّون، لأنَّ الحالَ مُتَأَكِّدٌ بنَفسِه، فلا حاجةَ إلى تَوكيدِه. وَالأَحْسَنُ كذلك أن يَكونَ التَّوكيدُ بالنّونِ الثَّقيلةِ، لأنَّها أَبْلَغُ في التَّوكيد، وأَكثَرُ في كَلامِ العَرَبِ»[1].

والقَرائنُ هنا:

- قَرينةُ المَعنى: فالتَّوكيدُ يَستَحقُّ الفِعلَ المُسْتَقبَلَ لا الحالَ.
- قَرينةُ المُبالَغة: فإنَّ النّونَ الثَّقيلةَ أَبْلَغُ في التَّوكيد.
- قَرينةُ السَّماع: فإنَّ النّونَ الثَّقيلةَ أَكثَرُ في كلامِ العَرَب.

الشاهدُ التاسع عَشَر: حُكمُ المَفعولِ لِأَجْلِه

وفي بابِ المفعولِ له، يُرجِّحُ الأسْتراباذيُّ بردِّ المسألةِ إلى السماعِ وتركِ التعليلِ أصلًا، فيقولُ بعد أن حكى تفصيلَ ابنِ مالك: «قال المالكي: إذا حصلت الشرائطُ فجرُّ المقترن بلام التعريف أكثرُ

[1] **المصدر نفسه**، ج2/ص220.

من نصبه، والمجرَّدُ بالعكس، ويستوي الأمران في المضاف. هذا قولُه، والأَولى أن يُحالَ ذلك على السماع، ولا يُعلَّل».[1]

الشاهدُ العشرون: حُكمُ المَفعولِ مَعَه

وفي بابِ المفعولِ معه، يُرجِّحُ الأسْترابَاذيُّ في مسألةِ عاملِه بأربعةِ ترجيحاتٍ متتاليةٍ يردُّ بها على أربعةِ مذاهب، فيقول: «وجوَّز أبو الفتح تقدُّمَه على المعمول المصاحب... والأَولى المنعُ، رعايةً لأصل الواو، والشعرُ ضرورة. وقال الكوفيون: هو منصوبٌ على الخلاف، فيكون العاملُ معنويًّا... والأَولى إحالةُ العملِ على العامل اللفظيّ ما لم يُضطرَّ إلى المعنويّ. وقال الزجّاج: هو منصوبٌ بإضمار فعلٍ بعد الواو... والإضمارُ خلافُ الأصل. وقال عبد القاهر: هو منصوبٌ بنفس الواو، والأَولى رعايةُ أصلِ الواو في كونها غير عاملة». فالقرائنُ ثلاثٌ متمايزة، وكلُّها قياسيّة: رعايةُ الأصل، وتقديمُ العاملِ اللفظيّ على المعنويّ، وتجنُّبُ الإضمار.[2]

الشاهدُ الحادي والعِشرون: حُكمُ الاستثناء بـ«إلا» و«غَير» و«سِوى»

ثم يَستَطرِدُ في تَفصيلِ مسائلِ الاستثناءِ المُنقَطِع، ومَسائلِ المُسْتَثنى المُقَدَّم، ومَسائلِ تَعَدُّدِ المُسْتَثنى، وكلِّها بقَرائنِ الاستحسانِ المُتَنوِّعة[3].

---

[1].المصدر نفسه، ج1/ص194

[2]الأسْترابَاذي، شرح الكافية، مرجع سابق، ج1/ص195.

[3].الأسْترابَاذي، شرح الكافية، مرجع سابق، ج1/ص224-247

الشّاهِدُ الثاني والعِشرون: الإبدالُ في الأَفعالِ المُعتَلَّة

من المَسائلِ المُهِمّة التي يَتَوَقَّفُ عِندَها الأسْترابادِيُّ مَسألةُ الإبدالِ في الأَفعالِ المُعتَلَّة، كَقَولِنا في «قالَ» أَصلُه «قَوَلَ»، فَأُبدِلَتِ الواوُ أَلِفًا لِتَحَرُّكِها وَانفِتاحِ ما قَبلَها. وَالقَولُ بِالأَصلِ هنا قَولٌ صَرفيٌّ مُتَّفَقٌ عَلَيه. وَلَكِنَّ الأسْترابادِيَّ يُضيفُ تَحليلًا نَحْويًّا، فَيَقولُ بِأَنَّ الفِعلَ بَعدَ الإبدالِ صارَ يُعامَلُ مُعامَلةَ ما لا اعتِلالَ فيه في بَعضِ المَواضِعِ، وَهَذا من بابِ الاستحسانِ والتَّخفيف[1]. وَيَستَدِلُّ على ذلِكَ بِأَمثِلةٍ كَثيرة من الاستِعمالِ القُرآنيّ والشِّعريّ.

الشّاهِدُ الثالث والعِشرون: الحَذفُ في حُروفِ المُضارَعة

يَتَوَقَّفُ الأسْترابادِيُّ عِندَ ظاهِرةِ حَذفِ حَرفِ المُضارَعةِ في بَعضِ المَواضِعِ، مثل قَول الشّاعِر:

فَأَصبَحْتُ أَنّى تَأتِها تَلتَبِسْ بِها كِلا مَركَبَيها تَحتَ رِجلِكَ شاجِرُ[2]

حَيثُ حَذَفَ ياءَ المُضارَعةِ، أَيْ: «يَلتَبِسْ». وَهذا الحَذفُ . في رَأيِ الأسْترابادِيّ . من بابِ الاستحسانِ لِلحَفاظِ على الوَزنِ الشِّعريّ، أَو لِلتَّخفيفِ في الكَلامِ المَنثور[3]. وَيُعَلِّقُ الأسْترابادِيُّ على

---

[1] الأستراباذي، **شرح الكافية**، مرجع سابق، ج1/ص55.

[2] الشاهد للبيد بن ربيعة، وهو: «إنَّا مَعاشِرَ ما وَجَدْتَ ضَريبةً / ذُلًّا يُصانُ بهِ ضَريبةُ مَعْشَرِ». يُنظر: ديوان لبيد بن ربيعة العامري، تحقيق: إحسان عبَّاس، الكويت: وزارة الإرشاد والأنباء، 1962م، ص175.

[3] الأستراباذي، **شرح الكافية**، مرجع سابق، ج2/ص90.

ذلِكَ بأنَّ هذا النَّوعَ من الحَذفِ لا يُقاسُ عَلَيه، بَل يَبقى مَحفوظًا في حالِ الشِّعرِ أَوِ الضَّرورةِ، وَهذا ما يُمَيِّزُ الاستحسانَ عن القياسِ المُطَّرِد.

الشّاهِدُ الرابع والعِشرون: تأنيثُ الفِعلِ مع الفاعِلِ الجَمعِ

من المَسائلِ الدَّقيقةِ التي يَتَناوَلُها الأسْترابَاذيُّ مَسألةُ تَأنيثِ الفِعلِ مَعَ الفاعِلِ الجَمعِ المُكَسَّر، كَما في قَولِه تعالى: ﴿قالَتِ الأَعرابُ آمَنّا﴾ (سورة الحجرات: 14).

فَالأَعرابُ جَمعٌ مُكَسَّرٌ مُذَكَّرٌ، وَقَد أُسنِدَ إلَيهِ الفِعلُ بِالتَّأنيثِ، وَهذا من بابِ التَّوَسُّعِ في الاستِعمالِ. وَالعِلّةُ في ذلِكَ . كَما يَرى الأسْترابَاذيُّ . أنَّ الجَمعَ يُعامَلُ مُعامَلةَ المُؤَنَّثِ المَجازيِّ في بَعضِ المَواضِعِ، لِأنَّ الجَمعَ يَدُلُّ على جَماعة، وَالجَماعةُ مُؤَنَّثة. وَهذا التَّحليلُ من بابِ التَّعليلِ بِالمَجازِ والاتِّساعِ في اللُّغة[1].

الشّاهِدُ الخامس والعِشرون: استِعمالُ «أَيٍّ» في الاستِفهام

يَتَناوَلُ الأسْترابَاذيُّ . بِالتَّفصيلِ . مَسألةَ استِعمالِ «أَيٍّ» في الاستِفهامِ، وَكَيفَ تُعامَلُ مُعامَلةَ الأَسماءِ المَوصولةِ في بَعضِ المَواضِعِ، وَمُعامَلةَ الأَسماءِ الاستِفهاميّةِ في مَواضِعَ أُخرى. وَالعِلّةُ في هذا التَّمَيُّزِ تَرجِعُ . في رَأيِه . إلى دَلالةِ «أَيٍّ» على البَعضيّةِ والتَّفصيل، وَهذا ما يَجعَلُها صالِحةً لِأَكثَرَ من مَوضِع[2]. وَيَستَدِلُّ الأسْترابَاذيُّ على هذا التَّحليلِ بِشَواهِدَ قُرآنيّةٍ وَشِعريّة، مِنها قَولُه تعالى: ﴿أَيُّكُم أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ (سورة هود: 7).

---

[1] **المصدر نفسه**، ج2/ص175.

[2] الأسْترابَاذي، شرح الكافية، مرجع سابق، باب المَوصول.

الشّاهِدُ السادس والعِشرون: العَطفُ بـ«بَلْ»

من الحُروفِ الدَّقيقةِ التي يَتَوَقَّفُ عِندَها الأسْترابادِيُّ حَرفُ «بَلْ» العاطِفُ، فَيُبَيِّنُ أنَّه يُفيدُ الإضرابَ في الإثباتِ، وَالاستِدراكَ في النَّفي. وَيَستَدِلُّ على ذلك بِالتَّفريقِ بَينَ قَولِنا «جاءَ زَيدٌ بَل عَمْرٌو» وَ «ما جاءَ زَيدٌ بَل عَمْرٌو»[1]. وَالعِلّةُ في هذا التَّفريقِ ـ كَما يَراها الأسْترابادِيُّ ـ تَرجِعُ إلى أنَّ المَعنى في الحالةِ الأُولى يَقتَضي إبطالَ الحُكمِ الأَوَّلِ وَإثباتَ الثَّاني، أَمَّا في الحالةِ الثَّانيةِ فَإنَّ المَعنى يَقتَضي إبطالَ النَّفيِ عن الأَوَّلِ وَإثباتَ الفِعلِ لِلثاني. وَهذا التَّحليلُ الدَّقيقُ يَنُمُّ عن عُمقِ تَأَمُّلِ الأسْترابادِيِّ في دَلالاتِ الحُروف.

الشّاهِدُ السابع والعِشرون: ما العامِلُ في خَبَرِ «إنَّ»

من المَسائلِ الخِلافيّةِ التي يَتَوَقَّفُ عِندَها الأسْترابادِيُّ مَسألةُ العامِلِ في خَبَرِ «إنَّ» وَأَخَواتِها، وَهَل هو «إنَّ» أَم «الابتِداء»؟ وَيَستَعرِضُ الأسْترابادِيُّ آراءَ النُّحاةِ في هذه المَسألةِ، ثُمَّ يُرَجِّحُ أَنَّ العامِلَ هو «إنَّ»؛ لِأَنَّها هي التي غَيَّرَت الحَرَكاتِ، وَلِأَنَّها هي العامِلُ المُتَأَخِّرُ في الاستِعمال[2]. وَهذا التَّرجيحُ من بابِ الاستحسانِ والاختِيار، إذ كِلا الرَّأيَيْنِ مُحتَمَل، وَلَكِنَّ الأسْترابادِيَّ يُرَجِّحُ ما هو أَوْلى من حَيثُ الدَّليلُ والسِّياق.

الشّاهِدُ الثامن والعِشرون: المُذَكَّرُ والمُؤَنَّثُ المَجازِيّ

يُفَصِّلُ الأسْترابادِيُّ في «شَرحِه» القَولَ في التَّفريقِ بَينَ المُؤَنَّثِ الحَقيقِيّ وَالمَجازِيّ، وَيُبَيِّنُ أَنَّ المُؤَنَّثَ المَجازِيَّ يَجوزُ تَذكيرُه في كَثيرٍ من المَواضِعِ، كَما في قَولِنا «طَلَعَ الشَّمسُ» وَ «طَلَعَتِ

---

[1] المصدر نفسه، ج2/ص377-378.

[2] الأسْترابادي، شرح الكافية، مرجع سابق، ج1/ص255-257.

الشَّمسُ»[1]. وَالعِلّةُ في هذا الجَوازِ تَرجِعُ . في رَأيِه . إلى أنَّ التَّأنيثَ المَجازيَّ ليسَ تَأنيثًا حَقيقيًّا، وَإنَّما هو تَأنيثٌ لَفظيٌّ مَحضٌ، فَيَجوزُ التَّعامُلُ مَعَه على الأَصلِ (التَّذكير)، أَو على ما اقتَضاهُ اللَّفظُ (التَّأنيث). وَهذا التَّحليلُ يَكشِفُ عن دِقّةِ نَظرَتِه إلى ظَواهِرِ التَّأنيثِ والتَّذكيرِ في العَرَبيّة.

الشّاهِدُ التاسع والعِشرون: تَقديمُ المَعمولِ على عامِلِه

من الأَبوابِ الدَّقيقةِ التي يَهتَمُّ بها الأَسْتراباذيُّ بابُ تَقديمِ المَعمولِ على عامِلِه، فَيَتَناوَلُ الحالاتِ التي يَجوزُ فيها التَّقديم، وَيُمَيِّزُها عن الحالاتِ التي لا يَجوزُ فيها. وَيُؤَكِّدُ أنَّ كَثيرًا من حالاتِ التَّقديمِ من بابِ الاستحسانِ لا الواجِب، أَيْ أنَّها جائزةٌ لِسَبَبٍ بَلاغيٍّ كَالحَصرِ أَوِ التَّوكيدِ، وَلَيسَت لازِمةً بِالقياسِ المُطَّرِد[2]. وَيَستَدِلُّ على ذلك بِشَواهِدَ قُرآنيّةٍ كَقَولِه تعالى: ﴿إِيّاكَ نَعبُدُ وَإِيّاكَ نَستَعينُ﴾ (سورة الفاتحة: 5)، حَيثُ قُدِّمَ المَفعولُ «إيّاكَ» على الفِعلِ «نَعبُد» لِلحَصرِ والتَّخصيص. وَهذا التَّقديمُ من أَجْمَلِ تَطبيقاتِ الاستحسانِ البَلاغيّ في النَّحوِ العَرَبيّ.

الشّاهِدُ الحادي والثلاثون: الإعرابُ في الأَسماءِ المَوصولة

من الأَبوابِ التي يُولِيها الأَسْتراباذيُّ عِنايةً خاصّةً بابُ الأَسماءِ المَوصولة، فَيُحَلِّلُ كُلَّ اسمٍ مَوصولٍ من حَيثُ المَعنى والاستِعمالُ والإعراب. وَمن المَسائلِ الدَّقيقةِ في هذا البابِ مَسألةُ بِناءِ الأَسماءِ المَوصولةِ، فَيُبَيِّنُ أنَّ بَعضَها مَبنيٌّ (كَ«الذي» وَ«التي») وَبَعضَها مُعرَب (كَ«أيّ» في بَعضِ

---

[1] الأَسْتراباذي، شرح الكافية، مرجع سابق، ج2/ص161–162.

[2] المصدر نفسه، ج2/ص16.

حالاتِها). وَالعِلّةُ في هذا التَّفريقِ . كَما يَرى الأسْتراباذيُّ . تَرجِعُ إلى دَلالةِ الاسمِ المَوصولِ على البَعضيّةِ أَوِ الإِطلاق[1]. وَهذا التَّحليلُ من تَطبيقاتِ الاستحسانِ في تَفسيرِ الظَّواهرِ النَّحْويّة.

[1]الأسْتراباذي، شرح الكافية، مرجع سابق، ج2/ص35-40.

تَلْخيصُ المبحث

من خِلالِ هذه الشواهدِ التِّسعةِ، يَتَّضِحُ أنَّ الاستحسانَ عند الأسْترابَاذيِّ ليس عَرَضًا طارئًا، وإنَّما هو مَنهجٌ ثابتٌ يَستَعمِلُه في تَحليلِ أَبوابِ النحوِ المُختَلِفة. ويَتَبَيَّنُ أيضًا أنَّ قَرائنَ الاستحسانِ عندَه تَتَنَوَّعُ على أَوْجُهٍ مُتَعدِّدة:

1. قَرائنُ ذَوقيّةٌ صَوْتيّة (الخِفّةُ على اللسان، والانسجامُ الصَّوْتيّ).
2. قَرائنُ مَنطِقيّةٌ بَيانيّة (الإيضاحُ، والإفادةُ، ومَنعُ اللَّبس).
3. قَرائنُ مَعنويّةٌ بَلاغيّة (الاختصاص، الحَصر، الاهتمام).
4. قَرائنُ سَماعيّةٌ (شَواهدُ القُرآنِ، والحديثُ، والشِّعرُ، والنَّثر).
5. قَرائنُ مَنهجيّةٌ أُصوليّة (مَبدأ الاقتصادِ، والتَّوازنُ بين الأَوْجُه).

وهذه الأَوْجُه تُؤَكِّدُ أنَّ الاستحسانَ في «شَرحِ الكافيةِ» منهجٌ مُرَكَّب، يَتَأَلَّفُ من قَرائنَ مُتعدِّدةٍ تَتَكامَلُ في الوُصولِ إلى التَّرجيحِ. وهذا الجمعُ بين القَرائنِ يَجعَلُ استحسانَ الأسْترابَاذيِّ أَنضَجَ من استحسانِ مَن سَبَقَه، وأَوسَعَ تَطبيقًا.

ومن المُهِمِّ الإشارةُ إلى أنَّ الأسْترابَاذيَّ لا يُسَمِّي ما يَفعَلُه «استحسانًا» في كلِّ هذه المَواضع، وإنَّما يَستَعمِلُ أَلفاظًا مُتنوِّعةً كما ذَكَرنا (الأَحْسَن، والأَوْلى، والأَفصَح، والأَجود، والأَخفّ، والأَمثل)، تَدُلُّ كلُّها على المعنى نَفسِه. وقد يَكونُ ذلك مُتعَمَّدًا منه، إذ يَتَجَنَّبُ مُصطلحًا قد يُحَوِّلُ الاستدلالَ

إلى نِزاعٍ مَنهجيٍّ مع المَدرسةِ البَصريّة، فيُفَضِّلُ استعمالَ الأَلفاظِ الذَّوقيّةِ الانتقائيّةِ التي تُعَبِّرُ عن المعنى دونَ أن تُثيرَ خِلافًا اصْطلاحيًّا[1].

ولا يُغفَلُ أنَّ ما يَنطَوي عليه شرحُ الأسْترابَاذيّ من إكثارٍ من ألفاظِ الاستحسانِ يَدُلُّ على شَيئَيْن:

أَوَّلُهما أنَّ مَنهجَه يَجمَعُ بين الصَّرامةِ القياسيّةِ ومَرونةِ الذَّوقِ اللغويّ، فلا يَكتَفي بالقياسِ، ولا يَستَسلِمُ للذَّوقِ الشَّخصيّ، وإنَّما يُوازِنُ بَيْنَهما بِما يُحَقِّقُ الإفادةَ الكامِلةَ من قواعدِ النحو وتُراثِ اللغة.

الثَّاني أنَّ الأسْترابَاذيَّ يُمَثِّلُ في تَفكيرِه النَّحويّ ضَرْبًا من «الفِكرِ النَّحويّ النَّاضِج» الذي يَستَعمِلُ كلَّ أَدواتِ الاستدلالِ المُتاحةِ في زَمَنِه، ولا يَنحَصِرُ في نَوعٍ واحدٍ من الأدلّةِ.

وسَنَنتَقِلُ في الفَصلِ الثالثِ إلى دراسةِ مَنهجِ الأسْترابَاذيّ في الاستحسان من زاوية أَكثرَ تَنظيريّةً، حيث نُجيبُ عن الأَسئلةِ الكَبيرةِ المُتعَلِّقةِ بمَنهجيّةِ الاستحسانِ وعَلاقتِه بسائرِ المفاهيمِ النحويّة، وأَثَرِه في النحاةِ من بَعدِه.

---

[1] عبَّاس، حسين خضير. **التفكير النحويّ عند الرضي الأستراباذي في شرحه على الكافية**. أطروحة دكتوراه، جامعة بابل، كلية التربية–صفي الدين الحلي، العراق، 2011م. (إشراف: د. صبَّاح عبَّاس السالم)، ص88–95.

الفصل الثالث: منهجُ الأسْترابَاذيِّ في توظيفِ الاستحسانِ داخلَ شرحِ الكافية

- تمهيدُ الفصل

- المبحث الأول: العلاقةُ بين النظرِ العقليِّ والذوقِ اللغويِّ في معالجةِ المسائلِ النحويّة

- المبحث الثاني: الاستحسانُ وبناءُ القاعدةِ النحويّة

- المبحث الثالث: تأثُّرُ النحاةِ اللاحقين بحديثِ الأسْترابَاذيِّ عن الاستحسان

تمهيدُ الفصل

يَتَناوَلُ هذا الفصلُ مَنهَجَ الأسْتراباذيّ في توظيفِ الاستحسانِ من ثَلاثِ زوايا تَتكامَلُ فيما بَيْنَها: زاويةُ العَلاقةِ بين النَّظَرِ العَقليّ والذَّوقِ اللُّغويّ في تَكوينِ الحُكمِ الاستحسانيّ، زاويةُ دَوْرِ الاستحسانِ في بِناءِ القاعدةِ النحويّةِ والتَّرجيحِ بين الأَوْجُه، وزاويةُ أَثَرِ هذا المَنهَجِ في النحاةِ من بَعدِه ابتداءً من السيوطيّ مُرورًا بشُرّاحِ الكافيةِ المُتأخِّرين، ووُصولًا إلى الدراساتِ النحويّةِ الحديثة.

ومَدارُ الكلامِ في هذا الفصلِ على أنَّ الاستحسانَ عند الأسْتراباذيّ لم يَكُنْ مَوْقفًا عَفويًّا أو حُكمًا ذَوقيًّا فَرديًّا، وإنَّما كانَ نَتيجةَ مَنهَجٍ مُحْكَمٍ يَستَنِدُ إلى مُسَلَّماتٍ مَنطِقيّةٍ وأُصوليّةٍ ولُغويّة، ويَستَهدِفُ بِناءَ نَظَريّةٍ نَحويّةٍ مُتَكامِلةٍ تُجاوِزُ الانقسامَ بين البَصرةِ والكوفة، وتَلتَقي عند مَعنى «العَرَبيّةِ الفَصيحةِ المُمَثَّلةِ في كلامِ العَرَبِ الأَقدَمين».

المبحث الأول: العلاقةُ بين النظرِ العقليّ والذوقِ اللغويّ في معالجةِ المسائلِ النحويّة

أوَّلًا: ثُنائيّةُ العَقلِ والذَّوقِ في الفِكرِ النَّحويّ

يَتَأَسَّسُ الحُكمُ النحويُّ عند جُمهورِ النحاةِ على رُكنَيْن مُتَكامِلَيْن: رُكنِ النَّظَرِ العَقليّ الذي يَستَنِدُ إلى التَّعليلِ والقياسِ والاستنباط، ورُكنِ الذَّوقِ اللُّغويّ الذي يَستَنِدُ إلى المَعهودِ في كَلامِ العَرَبِ من جِهةٍ، وإلى السَّليقةِ اللُّغويّةِ من جِهةٍ أُخرى. ويَظهَرُ للباحثةِ من مُوازَنةِ مَناهجِ المدارسِ النحويّةِ أنَّ كلَّ مَدرسةٍ تَميلُ إلى أحدِ هذَين الرُّكنَيْن بحَسَبِ مَنهَجِها[1].

ويَتَبَيَّنُ للباحثةِ من استقراءِ مَواضعِ التَّرجيحِ في «شَرحِ الكافيةِ» أنَّ الأسْترابَاذيَّ يُمَثِّلُ نَموذجًا مُمَيَّزًا في الجَمعِ بين الرُّكنَيْن: فهو من جِهةٍ يَستَخدِمُ مَناهجَ التَّعليلِ العَقليّ مَأخوذةً من الأصولِ والمَنطِقِ والكَلام، ومن جِهةٍ أُخرى يَستَخدِمُ ضَوابِطَ الذَّوقِ اللُّغويّ مَأخوذةً من سَعةِ الاستعمالِ ومَشهودِ الكَلام. ولا يُغَلِّبُ أَحَدَ الرُّكنَيْن على الآخَر، وإنَّما يُحَقِّقُ المُوازَنةَ بَيْنَهما[2].

ثانيًا: مَواقِفُ مُختارةٌ تُبيِّنُ تَفاعُلَ العَقلِ والذَّوق

يُمكِنُ أن نُبَيِّنَ هذا التَّفاعُلَ بِما يَظهَرُ في مَواضعَ كَثيرةٍ من «شَرحِ الكافيةِ»، ومنها:

المَوقِفُ الثالث: عند الكلامِ على عِلّةِ نَصبِ المفعولِ، يَستَنِدُ الأسْترابَاذيُّ إلى عِلّةٍ عَقليّةٍ نَحويّةٍ، هي أنَّ الفِعلَ يَطلُبُ المفعولَ ولا يَستَوْفي مَعناهُ إلا به، فناسَبَ أن يَكونَ في نَصبِه عَلامةُ هذا الطَّلَب.

---

[1] هذا التَّأصيلُ والمُوازَنةُ بين المدارسِ النحويّةِ استنتاجٌ للباحثةِ من استقراءِ مَناهجِ النحاة، لا نَقلٌ عن مصدرٍ بعَينِه.

[2] الأسْترابَاذي، شرح الكافية، مرجع سابق، الجزءان الأوّل والثاني (بالاستقراء)؛ والحُكمُ بالمُوازَنةِ بين الرُّكنَيْن استنتاجٌ للباحثة.

ثم يُعَضِّدُ هذه العِلّةَ بقَرينةٍ من السماع، فيَقولُ إنَّ هذا هو ما اسْتَحسَنَه العَرَبُ في كَلامِهم، وما جَرى عليه الاستعمالُ من غَيرِ خِلاف[1].

ثالثًا: حُدودُ العَقلِ في الاستحسان

من المَلامحِ المُهِمّةِ في مَنهَجِ الأسْتراباذيّ أنَّه يَضَعُ حُدودًا للنَّظَرِ العَقليّ في الاستحسان، فلا يَسترسِلُ في التَّعليلاتِ الفلسفيّةِ المُجَرَّدةِ التي تَبتَعِدُ عن جَوهَرِ اللُّغة. وقد عَبَّرَ عن ذلك في مَواضعَ مُختَلِفةٍ بأنَّ العِلَلَ النَّحويّةَ ليست كالعِلَلِ الشَّرعيّةِ في الفِقه، فإنَّ العِلَلَ النَّحويّةَ تَختَلِفُ في كَوْنها كاشِفةً لِسببِ الحُكم، لا مُؤَثِّرةً في إنشائه[2]

ومن هنا، فإنَّ الأسْتراباذيَّ يُحَدِّدُ ثلاثَة حُدودٍ للعَقلِ في الاستحسان:

الحَدُّ الأوَّل: ألّا يَتَجاوَزَ العَقلُ ما اقْتَضاهُ السماعُ من العَرَب. فإذا تَعارَضَ القياسُ العَقليُّ مع السماعِ الثَّابِت، تَرَجَّحَ السماع، وقُيِّدَ الاستحسانُ بقَيدِه.

الحَدُّ الثاني: ألّا يَكونَ التَّعليلُ العَقليُّ مُتَكَلَّفًا أو بَعيدًا عن طَبيعةِ المسألة. فإذا اتَّضَحَ تَكَلُّفُ التَّعليل، رُدَّ ولم يُعتَمَدْ عليه.

الحَدُّ الثالث: ألّا يُحاكِمَ العَقلُ كَلامَ العَرَبِ مُحاكَمةَ المَنطِق، فإنَّ كَلامَ العَرَبِ ليس مُؤَسَّسًا على المنطقِ الصُّوريّ، وإنَّما هو مُؤَسَّسٌ على الذَّوقِ والاستعمالِ والتَّعبيرِ عن المَعنى بأَيسَرِ السُّبُل[3].

---

[1] **المصدر نفسه**، ج2/ص112.

[2] هذا التَّقريرُ صياغةٌ للباحثةِ لِمُقتضى كَلامِ الأسْتراباذيّ في العِلَل، لا نَقلٌ عنه بلفظِه.

[3] هذا الحَدُّ من صياغةِ الباحثةِ استخلاصًا من مَنهَجِ الأسْتراباذيّ، لا نَصًّا عنه.

رابعًا: حُدودُ الذَّوقِ في الاستحسان

في المُقابِل، يَضَعُ الأسْترابادِيُّ حُدودًا للذَّوقِ في الاستحسان، فلا يَجعَلُه ذَوقًا شَخصيًّا فَرديًّا، وإنَّما يُقَيِّدُه بالضَّوابطِ التالية:

الضَّابِطُ الأوَّل: أن يَكونَ الذَّوقُ مَأخوذًا من سَعةِ الاطِّلاعِ على كَلامِ العَرَبِ، لا من السَّليقةِ الفَرديّةِ المُعاصِرة. فالاستحسانُ ليس شُعورًا فَرديًّا، بل هو ثَمرةُ خِبرةٍ بكَلامِ العَرَبِ.

الضَّابِطُ الثاني: أن يَكونَ الذَّوقُ مُؤَيَّدًا بشاهِدٍ من شَواهِدِ العَرَبِ المَعدودة. فلا يُستَحسَنُ ما لم يَجرِ به الاستعمال، ولو ظَنَّ المُجتَهِدُ أنَّه أَوْضَحُ أو أَخَفّ.

الضَّابِطُ الثالث: أن يَكونَ الذَّوقُ مَضبوطًا بضَوابطِ النَّحوِ الكُلِّيّة، فلا يَتَجاوَزُ أَصلًا من الأُصولِ النَّحويّةِ المُتَّفقِ عليها، وإنَّما يَتَحَرَّكُ في حُدودِ الأَوْجُهِ المَقبولةِ في الاستعمال.

خامسًا: التَّوازُنُ النِّهائيُّ بين العَقلِ والذَّوق

النَّتيجةُ التي يَنتَهي إليها الأسْترابادِيُّ في مَنهَجِه هي إقامةُ تَوازُنٍ مَنهَجيٍّ بين العَقلِ والذَّوق: العَقلُ يُحَدِّدُ القاعدةَ، والذَّوقُ يُحَدِّدُ المَيلَ في حالاتِ التَّرجيح، والاستحسانُ نَتيجةٌ لِتَفاعُلِهما. وهذا التَّوازُنُ هو ما جَعَلَ شَرْحَه يَحظى بالقَبولِ والاهتمامِ من أَجيالٍ مُتَعاقِبةٍ من النحاةِ والباحثين[1].

[1] حُكمٌ للباحثةِ على مَنزِلةِ الشَّرحِ عند النحاةِ بعدَه، لا نَقلٌ عن الشَّرحِ نفسِه.

المبحث الثاني: الاستحسانُ وبناءُ القاعدةِ النحويّة

أوَّلًا: مَوْقِعُ الاستحسانِ من القاعدةِ النَّحويّة

من المَسائلِ الجَوْهَريّةِ في مَنهَجِ الأسْترابَاذيّ مَسألةُ مَوْقعِ الاستحسانِ من القاعدةِ النَّحويّة: هَل يُنشئُ الاستحسانُ قاعدةً جديدةً، أم يَقتَصِرُ على التَّرجيحِ بين أَوْجُهٍ مُحْتَمَلةٍ ضِمنَ قاعدةٍ قائمةٍ؟

يَتَّضِحُ من تَأَمُّلِ شَرحِ الأسْترابَاذيّ أنَّه يَرى أنَّ الاستحسانَ لا يُنشِئُ قاعدةً، وإنَّما يُرَجِّحُ بين أَوْجُهِ تَطبيقِها. فالقاعدةُ النَّحويّةُ مُسْتَنِدةٌ إلى السماعِ المُتَواتِرِ أو المَشهور، والقياسِ القَريبِ المُؤَيَّدِ، أمَّا الاستحسانُ فهو الْتِفاتٌ إلى قَرينةٍ تُرَجِّحُ أَحَدَ الأَوْجُهِ المَقبولةِ على الآخَر[1].

ثانيًا: دَوْرُ الاستحسانِ في التَّرجيحِ بين الأَوْجُه

عند ورودِ أَوْجُهٍ مُحتَمَلةٍ في تَفسيرِ المسألةِ النَّحويّة، يَلجَأُ الأسْترابَاذيُّ إلى الاستحسانِ كأَداةٍ لِلتَّرجيح. وفي هذه الحالة، يَلتَفِتُ إلى قَرائنَ مُتَعَدِّدةٍ تَدُلُّ على فَضْلِ أَحَدِ الوَجْهَيْنِ على الآخَر، منها:

1. قَرينةُ المُوافَقةِ للأَصل: وهي أَغلَبُ قَرائنِه وأَضبَطُها، ومَدارُها على أنّه لا يُعدَلُ عن الأصلِ إلا بدليلٍ يُوجِبُ العُدول. وقد طبَّقَها في بابِ المفعولِ معه، إذ رَدَّ بها أربعةَ مذاهبَ متتاليةً في عاملِه، فقال في مَذهبِ عبدِ القاهرِ الجُرجانيّ إنّ الواوَ ناصبةٌ بنفسها: «والأَولى رِعايةُ أَصلِ الواوِ في كونِها غيرَ عاملة، ولو نُصِبَت بمعنى «مع» مُطلَقًا لَنُصِبَت في: كلُّ رجلٍ وضَيعتَه»، وقال في مَذهبِ الزجّاجِ في النَّصبِ بإضمارِ فعل: «والإضمارُ خِلافُ الأصل»[2]. وطبَّقَها في المُنادى المُضافِ إلى

[1] هذا التَّفريقُ بين القاعدةِ والاستحسانِ استخلاصٌ للباحثةِ من مَجموعِ تَرجيحاتِ الأسْترابَاذيّ، لا عبارةٌ له.

[2] المصدر نفسه، ج1/ص195.

ياءِ المتكلّمِ حين رجَّحَ أنّ أصلَ حركةِ الياءِ الإسكان: «وهو أَولى لأنّ السكونَ هو الأصل»[1]. وطبَّقَها في أفعلِ التفضيل: «والأَولى أن يُقالَ: إنّه في الأصلِ أفعلُ التفضيل، بشهادةِ «أجمعون» و«جُمَع»»[2].

2. قَرينةُ الإيضاحِ ومَنعِ اللَّبس: فالوَجهُ الذي يُحَقِّقُ الوُضوحَ ويَمنَعُ الالتباسَ هو المُختارُ عندَه. ومِن أَصرَحِ مَواضِعِها ما قالَه في القِسمِ الثاني من بابِ المفعولِ معه، وهو ما لا يكونُ في لفظِه مُشعِرٌ بالعامِلِ قَويٌّ، نحو: «ما أنتَ وزيدًا» و«كيف أنتَ وقَصعةً من ثَريدٍ»[3]، فرَجَّحَ العَطفَ على النَّصبِ على المَعِيّةِ مُعَلِّلًا بضَعفِ الدالِّ على العامِل، فقال: «فههُنا العَطفُ أَولى بلا خِلافٍ، وإنْ قَصَدَ المُصاحَبةَ، لِعَدَمِ الناصِبِ وضَعفِ الدالِّ عليه»[4]. وطبَّقَها كذلك في تَعليلِ تَسميةِ الحركات، فقال إنّ الأوَّلَين «أَوضَحُ وأَظهَرُ في المعنى المقصودِ من صورةِ الفَمِ من الثالث»[5].

3. قَرينةُ التَّوافُقِ المَعنويّ والسِّياقيّ: فالوَجهُ المُوافِقُ لمُقتَضى الحالِ يَتَقَدَّمُ عندَه على ظاهرِ الصِّناعة. ومِثالُه ما قالَه في جوابِ «مَن قام؟» بـ«زيدٌ»: «الظاهرُ أنّ «زيدًا» مُبتدأٌ لا فاعل، لأنّ مُطابَقةَ الجوابِ للسؤالِ أَولى... وأيضًا فالسؤالُ عن القائمِ لا عن الفعل، والأَهمُّ تَقديمُ المسؤولِ عنه، فالأَولى أن يُقدَّرَ: زيدٌ قام»[6]. فالقَرينةُ ههنا تَخاطُبيّةٌ خالصة، لا قِياسَ فيها ولا سَماع.

4. قَرينةُ السَّماعِ وعَدَمِه: وهي قَرينةٌ لا تَقِلُّ عن سابقاتِها، وقد أَغفَلَتْها الدراساتُ. فالأسْتراباذيُّ يُرجِّحُ بانتفاءِ السَّماعِ كما يُرجِّحُ بوُقوعِه؛ قال في بابِ التحذير مُرجِّحًا مَنعَ ذِكرِ العامل: «ومَنَعَه

---

[1] الأسْتراباذي، شرح الكافية، مرجع سابق، ج1/ص147.

[2] الأستراباذي، **شرح الكافية**، مرجع سابق، ج2/ص265.

[3] الأسْتراباذي، شرح الكافية، مرجع سابق، ج1/ص197.

[4] المصدر نفسه، ج1/ص197.

[5] الأسْتراباذي، شرح الكافية، مرجع سابق.

[6] المصدر نفسه، ج1/ص76.

الآخَرون، وهو الأَولى لعَدَمِ سَماعِ ذِكرِ العاملِ مع تَكريرِ المُحذَّرِ منه»[1]. وأَبلَغُ منه أنّه قد يُرجِّحُ بتَركِ التَّعليلِ رأسًا، فيقولُ بعد أن حكى تَفصيلَ ابنِ مالكٍ في المفعولِ له: «هذا قولُه، والأَولى أن يُحالَ ذلك على السَّماع، ولا يُعلَّل»[2]. وهذا يَضَعُ للاستحسانِ حَدًّا خارجيًّا: المَوضِعَ الذي يَسكُتُ فيه النَّظَرُ ويَتكلَّمُ فيه السَّماع.

5. قَرينةُ قِلَّةِ الاستِعمالِ: ومن مُرَجِّحاتِ الأَسْتراباذيِّ أنَّه قد يَستَحسِنُ رأيَ النَّحويِّ ولو كان الاستعمالُ العَرَبيُّ فيه قليلًا، إذا وافَقَ ما يَقتَضيه الأَصلُ أو نظيرُه من الأبواب. ومن ذلك اسْتِحسانُه رأيَ الأخفشِ وابنِ جنّي في مسألةِ تقديمِ الفاعلِ المُتَّصلِ به ضميرُ المفعولِ به المتأخِّر، وعَودِ الضميرِ إلى لاحقٍ، لِشِدَّةِ اقتضاءِ الفعلِ للمفعولِ به كاقتضائِه للفاعل، نحو: «ضَرَبَ غلامُه زيدًا»، فقال: «والأَوْلى تجويزُ ما ذَهَبا إليه، لكن على قِلَّةٍ، وليس للبَصْريَّةِ مَنعُه مع قَولِهم في بابِ التنازع». وعلى القرينةِ نفسِها اسْتَحسَنَ تقديمَ المفعولِ به الأَوَّلِ على الثاني رَغمَ أنَّ المفعولَ به الأَوَّلَ هو الفاعلُ بالمعنى، فقال: «وكذا نَقولُ: يَحسُنُ: أعطيتُ درهَمَه زيدًا؛ لأنَّ مرتبةَ المفعولِ الأَوَّلِ قبلَ الثاني، وإنْ تأخَّرَ عنه لكَونِه فاعلًا معنًى»[3].

6. قَرينةُ القياسِ والرَّدِّ إلى النَّظير: والوَجهُ الذي يُؤَدّي المعنى مع الأَخذِ بِصِحَّةِ القاعدةِ النَّحويّةِ عن طريقِ القياسِ وردِّ الشيءِ إلى نظيرِه، هو الحَسَنُ عندَ الأَسْتراباذيِّ. وقد رأى ذلك في مسألةِ «ما يَتبَعُ النَّعتُ السَّبَبيُّ متبوعَه كالفعل»، حين علَّقَ على قولِ ابنِ الحاجبِ في أمثلته: «قامَ رجلٌ قاعدٌ غِلمانُه، وضَعُفَ: قاعدونَ، ويجوزُ: قُعودٌ غِلمانُه»، فقال: «أي من وُجهةِ أنَّ السَّبَبيَّ في هذه الخمسةِ كالفعل، حَسُنَ: قاعدٌ غِلمانُه، كما حَسُنَ: يَقعُدُ غِلمانُه، وحَسُنَ أيضًا: قاعدةٌ غِلمانُه؛ لأنَّ الفاعلَ

---

[1] المصدر نفسه، ج1/ص182.

[2] الأَسْتراباذي، شرح الكافية، مرجع سابق، ج1/ص194.

[3] *الأَسْتراباذي، شرح الكافية، مرجع سابق، ج1/ص75.*

مؤنَّثٌ غيرُ حقيقيٍّ . فهو جمعُ تكسيرٍ ولو كان لعاقلٍ . كما حَسُنَ: تَقعُدُ غِلمانُه »[1] والذي نَراه أنَّ هذه القَرينةَ من أدَقِّ ما يَستَعمِلُه الأسْترابادِيُّ في التَّرجيح؛ إذ يَجعَلُ الاستحسانَ خاضِعًا لِمَنطِقِ القياسِ لا خارِجًا عنه، فيُثبِتُ الحُكمَ للفَرعِ بجَريانِ عِلَّةِ الأصلِ فيه، ويَتَّخِذُ من رَدِّ الشَّيءِ إلى نَظيرِه ميزانًا صِناعيًّا يَحفَظُ للقاعدةِ اطِّرادَها، ويَفتَحُ في الوقتِ ذاتِه بابَ التَّوَسُّعِ في أوجُهِ التطبيقِ بحَسَبِ ما يَقتَضيه المعنى.

وقد شاعَ في الدراساتِ عَدُّ «قَرينةِ كَثرةِ الاستعمال» و«قَرينةِ الخِفّةِ على اللسان» من قَرائنِ الاستحسانِ عندَه. غَيرَ أنّ استقراءَ الجزءِ الأوّلِ كامِلًا لم يُظهِرْ لهما شاهدًا واحدًا يُرجِّحُ به مُصرِّحًا بلَفظِ اختيار؛ ولفظُ «الأَخفّ» لا يَرِدُ في الجزءِ البتّة. فالأَولى تَعليقُ الحُكمِ فيهما حتّى يُستَقرَأَ سائرُ الأجزاء.[2]

تنبيهٌ اصطلاحيٌّ: يَنبغي التَّمييزُ في هذا المقامِ بين ثلاثةِ حُدودٍ يَقَعُ الخَلطُ بينها كثيرًا: العِلّةُ، وهي الوَصفُ الباعثُ على الحُكمِ أو الكاشفُ عن سَبَبِه؛ والسَّبَبُ، وهو ما يَلزَمُ من وُجودِه الوُجودُ ومن عَدَمِه العَدَمُ من غيرِ نَظَرٍ إلى مُناسَبة؛ والقَرينةُ، وهي الأَمارةُ المُرَجِّحةُ لِأَحَدِ الوَجهَيْنِ المُحتَمَلَيْنِ بعدَ ثُبوتِ القاعدة. فالعِلّةُ مُتَعَلِّقةٌ بإنشاءِ الحُكم، والقَرينةُ مُتَعَلِّقةٌ بالتَّرجيحِ بين أوجُهِ تَطبيقِه. وما سُمِّيَ في هذا المبحثِ «قَرائنَ» هو بهذا الاعتبارِ مُرَجِّحاتٌ لا عِلَلٌ مُنشِئةٌ، وإن كان بعضُها راجعًا في أصلِه إلى عِلّةٍ صَوتيّةٍ كالخِفّةِ على اللسان، أو إلى عِلّةٍ معنويّةٍ كالإيضاحِ ومَنعِ اللَّبس.

---

[1] *الأسْترابادي، شرح الكافية، مرجع سابق، ج1/ص311.*

2الأسْترابادي، شرح الكافية، مرجع سابق، الجزء الأول (بالاستقراء).

ثالثًا: الاستحسانُ في حالاتِ الخِلافِ بين النحاة

من أَهَمِّ المَواضعِ التي يَستَعمِلُ فيها الأَسْترابَاذيُّ الاستحسانَ مَواضعُ الخِلافِ بين النحاة. ففي هذه المَواضع، لا يَكتَفي بنَقلِ الأَقوال، وإنَّما يَتَدَخَّلُ في التَّرجيح، مُستَنِدًا إلى الاستحسانِ بقَرائنِه المُختَلِفة.

ونَستَطيعُ أن نُقَسِّمَ هذه المَواضعَ إلى أَنواع:

النَّوعُ الأول: خِلافٌ داخلَ المَدرسةِ الواحدة. كما هو الحالُ في خِلافِ سيبويه والأخفش، أو خِلافِ سيبويه والمبرّد. وفي هذه الحالة، يَتَدَخَّلُ الأَسْترابَاذيُّ في التَّرجيح، مُستَنِدًا أحيانًا إلى الاستحسان.

النَّوعُ الثاني: خِلافٌ بين شُرّاحِ الكافيةِ السَّابقين. كما هو الحالُ في خِلافِ ابنِ الحاجبِ نَفسِه (في كُتُبِه الأُخرى) وغَيرِه من النحاة. وفي هذه الحالة، يَتَدَخَّلُ الأَسْترابَاذيُّ في التَّرجيح، مُستَعمِلًا الاستحسانَ في كَثيرٍ من المَواضع.

رابعًا: الاستحسانُ والقَرائنُ السِّياقيّة

من المَلامحِ المُمَيَّزةِ في مَنهَجِ الأَسْترابَاذيِّ في الاستحسان أنَّه يُولي عنايةً خاصّةً بالقَرائنِ السِّياقيّة. فهو لا يَكتَفي بالنَّظَرِ في القاعدةِ النَّحويّةِ المُجَرَّدة، وإنَّما يَنظُرُ في السِّياقِ الذي وَرَدَ فيه الشاهدُ، ويُقَدِّرُ القَرائنَ السِّياقيّةَ التي تَدُلُّ على المعنى، ثم يُرَتِّبُ على ذلك تَرجيحَه الاستحسانيّ.

خامسًا: الاستحسانُ وأَثَرُه في تَفسيرِ الشَّواهد

من الجَوانبِ المُهمّةِ التي تَتَجَلّى فيها بَراعةُ الأَسْترابَاذيِّ توظيفُه للاستحسانِ في تَفسيرِ الشَّواهدِ الشِّعريّةِ والقُرآنيّة. فإذا أَشكَلَ شاهدٌ على ظاهرِ القاعدة، لَجَأَ الأَسْترابَاذيُّ إلى الاستحسانِ في تَخريجِ

هذا الشاهد، فإمَّا أن يُؤَوِّلَه على وَجهٍ يُوافِقُ القاعدة، أو يَجعَلَه دَليلًا على فَرعٍ من القاعدةِ يُسْتَحسَنُ به في حالاتٍ مَخصوصة. ومثالُه ما جاءَ في بابِ المفعولِ معه، إذ حَكى تَجويزَ الأندلُسيّ العَطفَ على ضَعفٍ، ثمّ رَجَّحَه بالشاهدِ القرآنيّ فقال: «وهو أَولى لِوُرودِه في القرآنِ» في قولِه تعالى ﴿تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرحَامِ﴾ بالجَرّ، وفي قِراءةِ حمزةَ بالنَّصب؛ فجَعَلَ الشاهدَ نَفسَه مُرَجِّحًا لأَحَدِ الوَجهَين، لا ناقِضًا للقاعدة[1].

سادسًا: الاستحسانُ والتَّوسُّعُ في كَلامِ العَرَب

من المَلامحِ المُهِمّةِ في مَنهَجِ الأسْترابادَيّ تَبَنّيهِ مَفهومَ «التَّوسُّعِ في كَلامِ العَرَب»، وهو مَفهومٌ مَأخوذٌ من ابنِ جنّي في «الخصائص». ويَعنى به أنَّ كَلامَ العَرَبِ مُتَّسِعٌ يَحتَمِلُ أَوْجُهًا مُتَعَدِّدةً، وأنَّ هذا الاتِّساعَ ليس عَيْبًا في اللُّغة، وإنَّما هو من شَجاعَتِها وغِناها. والاستحسانُ في هذا الإطارِ يُمثِّلُ أَداةً لِتَرجيحِ أَحَدِ الأَوْجُهِ المُتَّسعةِ على غَيرِها، دون إنكارِ الأَوْجُهِ الأُخرى[2].

المبحث الثالث: دراسةٌ مُقارَنةٌ بين مَنهَجِ الأسْترابادَيّ ومَناهِجِ كِبارِ النُّحاة في الاستحسانِ والتَّعليل

تَمهيدٌ في أَهَمِّيَّةِ المُقارَنة

إنَّ المُقارَنةَ بَينَ مَنهَجِ الأسْترابادَيّ ومَناهِجِ مَن سَبَقَه من كِبارِ النُّحاةِ تُمَكِّنُ الباحِثَ من تَحديدِ مَوقِعِ الأسْترابادَيّ في خَريطةِ الدَّرسِ النَّحْويّ العَرَبيّ، وَتُبرِزُ ما له من إسهاماتٍ خاصّةٍ في مَسألةِ الاستحسانِ تَحديدًا. وَقَد آثَرْنا أن نَختارَ ثَلاثةً من أَعلامِ النَّحْوِ مَوضوعًا للمُقارَنة: سيبَوَيهِ (180هـ)

---

[1] *الأسْترابادي، شرح الكافية، مرجع سابق، ج1/ص197.*

[2] ابن جنّي، الخصائص، مرجع سابق، ج2 (باب في شجاعة العربية).

إمامَ النَّحاةِ ومُؤَسِّسَ عِلمِ النَّحوِ المُدَوَّن، وَابنَ جِنّيٍّ (392هـ) صاحِبَ المَنهَجِ الفَلسَفيّ في التَّعليلِ، وَالأَنباريَّ (577هـ) صاحِبَ التَّأصيلِ المَنهَجيّ لِأُصولِ النَّحْو. وَهَؤُلاءِ الثَّلاثةُ يُمَثِّلونَ مَراحِلَ مُتَتالِيةً من تَطَوُّرِ الدَّرسِ النَّحْويّ، يَنتَهي إلى الأسْتراباذيّ الذي يَأتي في القَرنِ السّابعِ الهِجريّ خِتامًا لِمَرحَلةٍ مُتَكامِلةٍ من نُضجِ النَّحْوِ العَرَبيّ.

المَبحَثُ الأَوَّل: الأسْتراباذيُّ وسيبَوَيهِ

أوَّلًا: مَوقِعُ سيبَوَيهِ من الأسْتراباذيّ

لا يَخْفى على دارِسِ شَرحِ الكافيةِ مَكانةُ سيبَوَيهِ في وَعْيِ الأسْتراباذيّ؛ فَهو يَستَشهِدُ بـ«الكِتابِ» في كلِّ بابٍ تَقريبًا، وَيَنقِلُ آراءَ سيبَوَيهِ بِأَمانةٍ ودِقّة، وَيَتَّخِذُها أَساسًا لِمُعظَمِ تَحليلاتِه. وَلَكِنَّ الأسْتراباذيَّ . مع تَقديرِهِ العَميقِ لِسيبَوَيهِ . لا يَتَوَقَّفُ عِندَ النَّقلِ المَحضِ، بَل يَتَجاوَزُه إلى المُناقَشةِ والتَّحليلِ، وَأَحيانًا إلى الاستِدراكِ والتَّعديلِ، مُبَيِّنًا أنَّ تَعظيمَ السَّلَفِ لا يَعني تَركَ الاجتِهادِ في فَهمِ كَلامِهم وَتَطويرِ مَنهَجِهم.

ثانيًا: الاختِلافُ في مَنهَجِ التَّعليل

يَختَلِفُ الأسْترابَاذيُّ عن سيبَوَيهِ في عُمقِ التَّعليلِ وَكَثرَتِه؛ فَسيبَوَيهِ . على الرَّغمِ من اشتِمالِ «الكِتابِ» على تَعليلاتٍ كَثيرة . يَتَعامَلُ مع التَّعليلِ بِشَكلٍ ضِمنيٍّ غالِبًا، وَيُؤَسِّسُ لِلقَواعِدِ بالاستِقراءِ المُباشِرِ من كَلامِ العَرَبِ أكثَرَ مِن تَأسيسِها على التَّعليلِ النَّظَريّ. أمَّا الأسْترابَاذيُّ فَيَجعَلُ التَّعليلَ مَحْوَرَ تَحليلِه، وَيَتَعَمَّقُ في تَفسيرِ كلِّ ظاهِرةٍ بِعِلَلٍ تَتَدَرَّجُ من العِلّةِ التَّعليميّةِ إلى العِلّةِ القياسيّةِ إلى العِلّةِ الجَدَليّةِ النَّظَريّة[1]. وَهذا ما يَجعَلُ مُقارَنةَ كِتابَيْهِما تَكشِفُ عن مَرحَلَتَيْنِ مُتَمَيِّزَتَيْنِ في تَطَوُّرِ النَّحْو: مَرحَلةُ التَّأسيسِ على الاستِقراءِ عند سيبَوَيهِ، وَمَرحَلةُ التَّعليلِ والتَّحليلِ النَّظَريّ عند الأسْترابَاذيّ.

ثالثًا: الاستحسانُ في مَنهَجِ سيبَوَيهِ

يَستَخدِمُ سيبَوَيهِ ألفاظَ «الاستحسانِ» وَ«الحَسَنِ» وَ«الأَحسَنِ» في «الكِتابِ» في مَواضِعَ كَثيرة، إلَّا أنَّه لم يَعقِد له بابًا مُستَقِلًّا، وَلم يُحَدِّدْ له ضَوابِطَ نَظَريّةً مُستَقلَّة. فَالاستحسانُ عِندَ سيبَوَيهِ . كَما يَظهَرُ من سياقاتِه . هو حُكمٌ تَطبيقيٌّ يَسبِقُ التَّأصيلَ النَّظَريّ. أمَّا الأسْترابَاذيُّ فَيَجعَلُ الاستحسانَ مَوضوعًا قائِمًا بِذاتِه، وَيُحَلِّلُه تَحليلًا نَظَريًّا، وَيُحَدِّدُ ضَوابِطَه، وَيَستَخرِجُ قاعِدتَه الكُلِّيَّة[2]. وَهذا . في رَأيِنا . من أَبرَزِ ما يُمَيِّزُ الأسْترابَاذيَّ، وَيَجعَلُه مُؤَسِّسَ نَظَريّةِ الاستحسانِ في النَّحْوِ بِمَعناها العِلميِّ الدَّقيق.

رابعًا: مَوقِفُ الأسْترابَاذيِّ من بَعضِ آراءِ سيبَوَيهِ

يَتَوَقَّفُ الأسْترابَاذيُّ في كَثيرٍ من المَواضِعِ عند آراءِ سيبَوَيهِ، يَنقُدُها أَحيانًا، وَيُعَدِّلُها أَحيانًا أُخرى، وَيُؤَيِّدُها أَكثَرَ الأَحيان. وَمن أَمثِلةِ المَواضِعِ التي يَختَلِفُ فيها الأسْترابَاذيُّ مع سيبَوَيهِ:

---

[1] الأسْترابَاذي، شرح الكافية، مرجع سابق.

[22] ابن جنّي، **الخصائص**، مرجع سابق، ج2/ص155.

مَوقِفُه من بَعضِ تَوجيهاتِ سيبَوَيهِ في النِّداء، وبَعضُ تَفصيلاتِه في إعْرابِ المُنادى المُضافِ إلى ياءِ المُتَكَلِّمِ، وخِلافُه مَعَه في بَعضِ تَفاصيلِ بابِ الإغراءِ والتَّحذير، وأخيرًا اعتِراضُه على بَعضِ تَوجيهاتِ سيبَوَيهِ في إعرابِ الحالِ المُلازَمةِ للتَّعريف.

وَفي كلِّ هذه المَواضِعِ نَجدُ الأسْتراباذيَّ مُتَأَدِّبًا في مُخالَفَتِه، يَعرِضُ رَأيَ سيبَوَيهِ كامِلًا، ثُمَّ يَذكُرُ ما عِندَه من اعتِراضٍ أَو تَعديلٍ، مُسْتَنِدًا إلى دَليلٍ سَماعيٍّ أَو قياسيٍّ أَو تَعليليّ. وَهذا الأُسلوبُ يَكشِفُ عن أَخلاقِ العِلمِ التي يَتَحَلَّى بها الأسْتراباذيُّ، إذ لا يَنفي عن المُتَقَدِّمين فَضلَهم، وَلكنَّه لا يَتَوَقَّفُ عِندَ النَّقلِ المَحضِ.

المَبحَثُ الثاني: الأسْتراباذيُّ وابنُ جِنّيّ

أوَّلًا: ابنُ جِنّيٍّ والمَنهَجُ الفَلسَفيُّ في النَّحْو

يُعَدُّ ابنُ جِنّيٍّ صاحِبَ «الخَصائصِ» مُؤَسِّسَ المَنهَجِ الفَلسَفيّ في التَّعليلِ النَّحْويّ، فَهو الذي طَوَّرَ مَفهومَ العِلّةِ النَّحْويّةِ من مُجَرَّدِ التَّوجيهِ التَّعليميّ إلى عِلّةٍ فَلسَفيّةٍ عَميقة. وَكِتابُه «الخَصائصُ» مَوسوعةٌ نَظَريّةٌ في فَلسَفةِ اللُّغةِ والنَّحْو، تَتَناوَلُ مَسائِلَ كُبرى من قَبيلِ: حَقيقةِ اللُّغة، والاطِّرادِ والشُّذوذِ، والفُروقِ بَينَ التَّأصيلِ والاستِعمال، والعِلَلِ النَّحْويّةِ بأَنواعِها[1].

ثانيًا: أَثَرُ ابنِ جِنّيٍّ في الأسْتراباذيّ

لا يُمكِنُ إنكارُ التَّأَثُّرِ العَميقِ لِلأَسْتراباذيّ بابنِ جِنّيٍّ؛ فَهو يَستَفيدُ من تَقسيماتِه لِلعِلَلِ، وَمن مَنهَجِه في التَّحليلِ، وَيُذَكِّرُنا في كَثيرٍ من المَواضِعِ بِمَنهَجِ «الخَصائصِ»[2]. وَإن كانَ الأسْتراباذيُّ لا

---

[1] ابن جنّي، الخصائص، مرجع سابق.

[2] ابن جنّي، الخصائص، مرجع سابق، ج1/ص134–145 (باب في الاستحسان).

يَكثُرُ من ذِكرِ ابنِ جِنّيٍّ بِالاسمِ كَما يَفعَلُ مع سيبَوَيهِ، إلَّا أنَّ تَأَثُّرَه بِه يَظهَرُ في عُمقِ التَّعليلِ، وَفي تَحليلِ المَسائلِ من زاويةٍ فَلسَفيّةٍ، وَفي البَحثِ عَن العِلّةِ الكُلّيَّة وَراءَ الظَّواهرِ الجُزئيّة.

ثالثًا: الاختِلافُ في تَوظيفِ الفَلسَفة

مع كَثرَةِ التَّشابُهِ بَينَ المَنهَجَيْنِ، ثَمَّةَ اختِلافاتٌ مُهِمّة. أَهَمُّها أنَّ ابنَ جِنّيٍّ يَجعَلُ الفَلسَفةَ مَنهَجًا في ذاتِه، وَيُؤَسّسُ تَحليلاتِه على المُعطَياتِ الفَلسَفيّةِ مُباشَرة، حتَّى يَكادَ يَخرُجُ في بَعضِ المَواضِعِ من النَّحْوِ إلى الفَلسَفةِ الخالِصة. أمَّا الأسْترابادَيُّ فَيُوَظِّفُ الفَلسَفةَ والمَنطِقَ تَوظيفًا أَدَواتيًّا، وَيُحافِظُ على المَسارِ النَّحْويّ من حَيثُ الاهتِمامُ بِالاستِعمالِ والمَعنى، فَلا يَنغَمِسُ في الفَلسَفةِ كَما يَفعَلُ ابنُ جِنّيٍّ أَحيانًا[1]. وَهذا . في تَقديرِنا . من نِقاطِ التَّمَيُّزِ في مَنهَجِ الأسْترابادَيّ.

رابعًا: مَفهومُ الاستحسانِ عِندَ ابنِ جِنّيّ

عَقَدَ ابنُ جِنّيٍّ في «الخَصائصِ» بابًا سَمَّاهُ «بابُ في تَركيبِ المَذاهبِ والآراءِ»، تَناوَلَ فيه مَوضوعًا قَريبًا من الاستحسانِ، وَإن لم يُسَمِّه بِهذا الاسم[2]. وَقَد بَيَّنَ فيه أنَّ النَّحْوِيَّ قَد يَعدِلُ عن القياسِ المُطَّرِدِ إلى ما هو أَوْلى وَأَفضَلُ لِأَسبابٍ مُتَنَوِّعةٍ، مِنها: مَيلُ الاستِعمالِ، وَالاستِخفافُ، وَكَراهةُ التَّوالي، وَنحوُ ذلك. وَلَكِنَّ ابنَ جِنّيٍّ . وَإن أَفرَدَ لِلاستحسانِ بابًا في «الخَصائصِ» . لم يَجعَلْه مَنهَجًا تَطبيقيًّا مُطَّرِدًا في تَحليلِ المَسائلِ كَما فَعَلَ الأسْترابادَيّ.

وَإذا قارَنَّا بَينَ مَوقِفَي الرَّجُلَيْنِ، نَجدُ أنَّ ابنَ جِنّيٍّ قَد أَسَّسَ لِلمَفهومِ من حَيثُ المَضمون، أمَّا الأسْترابادَيُّ فَقَد أَسَّسَ له من حَيثُ المُصطَلَحُ والضّابطُ والتَّأصيل. وَهَذا ما يَجعَلُنا نَقولُ . بِكلِّ ثِقةٍ .

---

[1] السيوطي، الاقتراح، مرجع سابق.

[2] ابن جنّي، الخصائص، مرجع سابق، ج3 (باب في تركيب المذاهب).

إنَّ الأسْترابَاذيَّ هو المُؤَسِّسُ الحَقيقيُّ لِنَظَريّةِ الاستحسانِ النَّحْويّ بِمَعناها العِلميّ الدَّقيق، مُسْتَفيدًا في ذلِكَ من تَأسيساتِ ابنِ جِنّيّ وَغَيرِه[1].

المَبحَثُ الثالث: الأسْترابَاذيُّ والأَنباريّ

أوَّلًا: الأَنباريُّ مُؤَسِّسُ أُصولِ النَّحْو

يُعَدُّ كَمالُ الدِّينِ الأَنباريُّ (577هـ) أَحَدَ كِبارِ المُؤَسِّسين لِعِلمِ أُصولِ النَّحْو، وَكِتابُه «الإِغْرابُ في جَدَلِ الإعراب» وَ «لُمَعُ الأَدِلَّةِ في أُصولِ النَّحْو» مَرجِعانِ أَساسِيَّانِ في هذا العِلم[2]. وَقَد قَسَّمَ الأَنباريُّ أَدِلَّةَ النَّحْوِ إلى: نَقلٍ، وَقياسٍ، وَاستِصْحابِ حال. كَما عَقَدَ فيه بابًا مُهِمًّا في الاستحسانِ، وَنَقَلَ فيه عن المُتَقَدِّمين أنواعَه وضَوابطَه. وَكِتابُه يَتَّخذُ مَنحَى نَظَريًّا مُجَرَّدًا، إذ يَتَناوَلُ المَسائلَ من زاويةِ التَّأصيلِ وَأُصولِ الاستِنباطِ أكثَرَ من تَطبيقِها على نُصوصٍ بِعَيْنِها.

---

[1] هذا الحُكمُ استنتاجٌ للباحثةِ ونَتيجةٌ من نَتائجِ هذه الدراسة، لا نَقلٌ عن الشَّرح.

[2] الجامي، نور الدين عبد الرحمن (ت 898هـ). الفوائد الضيائيَّة شرح كافية ابن الحاجب. تحقيق: أسامة طه الرفاعي. بغداد: منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، الجمهورية العراقية، الطبعة الأولى، 1403هـ/1983م، ج1/ص220.

ثانيًا: العَلاقةُ بَينَ الكِتابَيْن

تَأَثَّرَ الأسْترابادَيُّ بِالأَنباريّ تَأَثُّرًا واضِحًا في مَسألةِ الاستحسانِ والاستِصْحاب؛ فَنَجِدُه يَعرِضُ هذه المَفاهيمَ كَمَا عَرَضَها الأَنباريُّ، ثُمَّ يُطَبِّقُها على المَسائلِ النَّحْويّةِ في «شَرحِه». وَالفَرقُ الجَوهَريُّ بَينَ الرَّجُلَيْنِ أنَّ الأَنباريَّ يُقَدِّمُ التَّأصيلَ النَّظَريَّ مُجَرَّدًا، أمَّا الأسْترابادَيُّ فَيُطَبِّقُ هذا التَّأصيلَ على المَسائلِ التَّطبيقيّةِ في «شَرحِه»، فَيَجمَعُ بَينَ النَّظَريّةِ والتَّطبيق[1].

ثالثًا: الاستحسانُ عِندَ الأَنباريّ

عَقَدَ الأَنباريُّ في «لُمَعِ الأَدِلَّةِ» فَصلًا في الاستحسانِ، حَكى فيه تَعريفَين: «تَرْكُ قياسِ الأُصولِ لِدَليل» و«تَخصيصُ العِلّة»، ورَدَّ ما حُكِيَ عن بَعضِهم من أنَّه «ما يَستَحسِنُه الإنسانُ من غيرِ دَليل»[2]. وَهذانِ التَّعريفانِ مُسْتَفادانِ ـ كَما هو واضِحٌ ـ من تَعريفاتِ الأُصوليّينَ. وَهنا يَظهَرُ الفَرقُ بَينَ الرَّجُلَيْنِ: فالأَنباريُّ يَنقُلُ التَّعريفَ من الفُقَهاءِ مع تَكييفٍ لَفظيٍّ بَسيط، أمَّا الأسْترابادَيُّ فَيَزيدُ على ذلِكَ بأن يَجعَلَ الاستحسانَ مَنهَجًا تَطبيقيًّا في تَحليلِ المَسائل، وَيَستَخرِجَ ضَوابِطَه من خِلالِ التَّطبيقاتِ الكَثيرة[3].

---

[1] الجابري، **الاتساع**، مرجع سابق، ص80.

[2] الأنباري، لمع الأدلَّة، مرجع سابق، ص157-158.

[3] الملخ، **نظريَّة الأصل والفرع**، مرجع سابق، ص188.

المَبحَثُ الرابع: خُلاصةُ المُقارَنة

من خِلالِ هذه المُقارَناتِ، يُمكِنُ أن نَستَخلِصَ النَّتائجَ الآتية:

أوَّلًا: مَنهَجُ الأسْتراباذيّ يَجمَعُ بَينَ مَناهجِ مَن سَبَقَه من النُّحاةِ والأُصوليّين، فَيَأخُذُ من سيبَوَيهِ كَثرةَ الاستِقراءِ والاعتِمادِ على الشَّاهد، وَمن ابنِ جِنّيٍّ عُمقَ التَّعليلِ، وَمن الأَنباريّ التَّأصيلَ المَنهَجيَّ، وَمن الأُصوليّينَ مَنهَجَ الضَّبطِ وَالتَّحديد.

ثانيًا: الإسهامُ الخاصُّ لِلأَسْتراباذيّ يَكمُنُ في تَأسيسِه لِنَظَريّةِ الاستحسانِ النَّحْويّ كَنَظَريّةٍ مُكْتَمِلةِ المَلامِح، فَهو الذي حَدَّدَ المُصطَلَحَ، وَوَضَعَ الضَّوابطَ، وَطَبَّقَ القاعِدةَ، وَأَكثَرَ من الشَّواهد، وَجَعَلَ الاستحسانَ مَوضوعًا قائِمًا بِذاتِه في الدَّرسِ النَّحْويّ.

ثالثًا: مَوقِعُ الأسْتراباذيّ التاريخيُّ مُهِمّ، فَهو يَأتي في القَرنِ السّابعِ الهِجريّ بَعدَ أن نَضَجَت أُصولُ النَّحْوِ، فَجاءَ خِتامًا لِمَرحَلةٍ من نُضجِ النَّظَريّةِ النَّحْويّة، وَفاتحةً لِمَرحَلةٍ من التَّطبيقاتِ النَّظَريّةِ العَميقة. وَهذا ما يَجعَلُ كِتابَه «شَرحَ الكافيةِ» من أَهَمّ كُتُبِ النَّحْوِ في تاريخِ هذا العِلم[1].

[1] حسَّان، تمَّام. اللغة العربيَّة معناها ومبناها. القاهرة: عالم الكتب، الطبعة الخامسة، 1427هـ/2006م، ص220.

رابعًا: التَّأَثيرُ الذي تَرَكَه الأسْتراباذيُّ في مَن جاءَ بَعدَه كَبيرٌ جِدًّا؛ فَكِتابُه «شَرحُ الكافيةِ» أَصبَحَ مَرجِعًا لِكُلِّ النُّحاةِ مِمَّن جاؤوا بَعدَه، وَلا يَكادُ يَخلو شَرحٌ من شُروحِ المُتَأَخِّرين من النَّقلِ عَنه، أَوِ الإشارةِ إلى آرائه. وَهذا التَّأثيرُ يَستَمِرُّ حتَّى عَصرِنا، إذ نَجدُ الدِّراساتِ اللُّغويّةَ الحَديثةَ تَهتَمُّ بِفِكرِ الأسْتراباذيِّ، وَتَستَفيدُ من مَنهَجِه في تَحليلِ المَسائلِ النَّحْويّة.

المبحث الرابع: تأثُّرُ النحاةِ اللاحقين بحديثِ الأسْترابَاذيِّ عن الاستحسان

أوَّلًا: أَثَرُه في السيوطيِّ (ت 911هـ)

من أَبرَزِ النحاةِ الذين تَأَثَّروا بمَنهَجِ الأسْترابَاذيِّ في الاستحسان جَلالُ الدينِ السيوطيُّ في كِتابَيْه «الاقتراحِ في علمِ أصولِ النحو» و«الأشباهِ والنظائرِ في النحو». وقد ذَكَرَ السيوطيُّ الاستحسانَ بوَصفِه دَليلًا من أَدلّةِ النحوِ في «الاقتراح»، وعَرَّفَه ونَقَلَ شَواهدَه ومَواضعَ استعمالِه. وفي «الأشباهِ والنظائر» جَمَعَ مَجموعةً كَبيرةً من تَطبيقاتِ الاستحسانِ، ونَقَلَ نُصوصًا كَثيرةً من نُحاةِ السَّلَفِ بَعضُها مَأخوذٌ من شَرحِ الأسْترابَاذيّ[1].

والمُلاحَظُ أنَّ السيوطيَّ في «الاقتراحِ» تَأَثَّرَ بالمَنهَجِ الذي رَسَمَه الأنباريُّ في «لمعِ الأدلّة»، لكنَّه أَضافَ إليه ما جَمَعَه من شَواهدِ الاستحسانِ في كُتُبِ المُتَأَخِّرين كالأسْترابَاذيّ، فجاءَ كِتابُه شامِلًا للجَدَلِ النَّحويّ من تاريخه القَديمِ إلى عَصره. وفي «الأشباهِ والنظائر» يَبدو أَثَرُ الأسْترابَاذيِّ أَكثرَ وُضوحًا، حيث يَنقُلُ السيوطيُّ كثيرًا من نُصوصِه ويُعَلِّقُ عليها.

ثانيًا: أَثَرُه في شُرّاحِ الكافيةِ المُتأَخِّرين

تَأَثَّرَ شُرّاحُ الكافيةِ المُتَأَخِّرون بشَرحِ الأسْترابَاذيِّ تَأثُّرًا واضحًا، حتى صار شَرحُه مَرجعَهم الأَوَّل. ومن هؤلاء:

رُكنُ الدينِ الأسْترابَاذيُّ (وهو غيرُ صاحبِنا، وله شَرحٌ معروفٌ على الشافية). وتَنبيهًا على ما يَقعُ فيه الخَلْطُ كثيرًا: فإنَّ «نَجْمَ الدين» و«نَجْمَ الأئمّة» لَقَبانِ لِرَضيِّ الدينِ الأسْترابَاذيِّ نفسِه صاحبِ «شرحِ الكافية» و«شرحِ الشافية»، فلا يُجعَلانِ لِغَيرِه؛ ولا يَجمَعُ بينه وبين رُكنِ الدينِ سِوى النِّسبةِ إلى

[1] السيوطي، الأشباه والنظائر في النحو، مرجع سابق.

«أَسْترابَاذ»، وكِلاهُما شَرَحَ شافيةَ ابنِ الحاجب، ومُلا جامي (نور الدين عبد الرحمن الجامي، ت 898هـ) في كتابه «الفوائد الضيائية» المعروفة بـ«شَرحِ الجامي على الكافية»، الذي اعتَمَدَ كَثيرًا على شَرحِ الرضيّ، ونَقَلَ منه نُصوصًا في مَواضعَ كَثيرة، وأخيرًا السيدُ الشريفُ الجُرجاني (ت 816هـ) في حاشيتِه على شَرحِ الكافية، وقد اعْتَنَى بمناقشةِ كَثيرٍ من آراءِ الأَسْترابَاذيّ.

وتَصنيفُ هؤلاء الشُّرّاحِ بحَسَبِ مَكانتِهم ومَرجعيّتِهم ومَسلكِهم في الشَّواهدِ يُوَضِّحُ مَوقعَ شَرحِ الرضيّ منهم جميعًا، ويُبَيِّنُ أنَّه أصلٌ يَصدُرون عنه لا نَظيرٌ يُوازونَه، وبيانُ ذلك في الجدولِ الآتي:

جدولٌ تصنيفيٌّ لشُرّاحِ الكافيةِ المتأخِّرين بحَسَبِ المكانةِ والمرجعيّةِ ومَسلكِ الاستشهاد

الشارح ووفاته	مكانته من شرحِ الرضيّ	مرجعيّته	مسلكه في الشواهد
السيّد الشريف عليّ بن محمد الجُرجاني (ت 816هـ) — حاشية على شرح الرضيّ (مخطوطة)	ذكر حاجي خليفة في «كشف الظنون» أنّه علَّق حاشيةً على شرح الرضيّ	حاشيةٌ على شرح الرضيّ نفسِه، لا على متن الكافية	لم تُطبع الحاشية، وهي في الفهارس مخطوطة؛ فلم يتيسّر للباحثة الوقوف على مسلكه في الشواهد
نور الدين عبد الرحمن الجامي، ملّا جامي (ت 898هـ) — «الفوائد الضيائية»	من شروح الكافية المتداوَلة في حلقات الدرس.	يحتاج تحديدُ صلته بشرح الرضيّ إلى استقراءٍ مستقلّ.	يلزم استقراءُ الكتاب لتحرير مسلكه في الشواهد

ويَتَبَيَّنُ من هذا التَّصنيفِ أنَّ مَرجعيّةَ الشُّرّاحِ المتأخِّرين تَعودُ إلى شَرحِ الرضيّ في أكثرِ مَواضعِ التَّحليلِ والتَّرجيح، وأنَّ اختلافَهم إنَّما هو في مَسلكِ الاستشهادِ ودَرجةِ التَّوسُّعِ فيه، لا في أصلِ المادّةِ العلميّةِ التي يَنقُلونها عنه.

ويُنَبَّهُ هنا إلى أنَّ لَقَبَ «نجمِ الأئمّةِ» إنَّما هو لِرضيّ الدينِ الأسْتراباذيّ نفسِه صاحبِ هذا الشرح، فلا يُخلَطُ بينه وبين غيرِه ممّن حَمَلَ نِسبةَ «الأسْتراباذيّ» من المتأخِّرين.

ثالثًا: أَثَرُه في الدراساتِ النَّحويّةِ الحديثة

في العَصرِ الحَديث، أَوْلى الباحثونَ العَرَبُ شَرْحَ الأسْتراباذيّ عنايةً خاصّةً، وأَنجَزوا حَوْلَه دراساتٍ مُتَعَدِّدةً، منها:

دراسةُ الدكتور تَمّام حسان «الأصول» الذي تَناوَلَ فيها الأسْتراباذيَّ بِما لا يَتَناوَلُه غَيرَه من النحاة، وأشار إلى ميوله الفَلسَفيّةِ في تَفسيرِ المسائلِ النَّحويّة.

دراسةُ الدكتور حسن خميس الملخ «نظرية الأصل والفرع في النحو العربي»، التي تَناوَلَت الأسْتراباذيَّ في ضَوءِ نَظَريّةِ الأصلِ والفَرع، وحَلَّلَت مَوقعَ الاستحسانِ في هذه النظريّة.

رِسالةُ الدكتوراه للباحث حسين خضير عبّاس «التفكير النحوي عند الرضي الأسْتراباذي في شرحه على الكافية» (جامعة بابل، 2011م)، التي تَتَناوَلُ الأسْتراباذيَّ بدراسةٍ شاملةٍ من حيث منهجُه ومُصطلحاتُه ومَفاهيمُه.

رِسالةُ الماجستير للباحثة مَرْوة حسن هصيص «علة الاستحسان في الدراسات الصرفية والنحوية العربية» (جامعة اليرموك، 2018م)، التي تَتَناوَلُ ظاهرةَ الاستحسانِ في النحوِ والصَّرفِ، وتُخَصِّصُ فَصلًا للأَسْتراباذيّ، تُحَلِّلُ فيه استحسانَه في مَسائلَ مختارة.

وأخيرًا دراسةُ الدكتور خالد صالح الشراري «الاستحسان عند النحويين؛ دراسة تحليلية» (مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، 2022م)، التي تَتَناوَلُ ظاهرةَ الاستحسانِ عند النحاةِ بِشَكلٍ عامٍّ، وتُشيرُ إلى مَوقعِ الأسْتراباذيّ منها.

رابعًا: مَكانةُ الأسْتراباذيّ في الذاكرةِ النَّحويّةِ المُعاصِرة

يَتَّفِقُ الباحثون المُعاصِرون على أنَّ شَرْحَ الأسْتراباذيّ على الكافيةِ يَحْتَلُّ مَكانةً مُتَفَرِّدةً في الذاكرةِ النَّحويّةِ، لا تُضاهيها مَكانةُ شَرْحٍ آخَرَ من شُروحِ المُتُونِ النَّحويّةِ القديمة. وذلك لِما تَوَفَّرَ فيه من:

عُمْقِ النَّظَر: فقد جَمَعَ بَيْنَ النَّظَرِ النَّحويّ والنَّظَرِ الفَلسَفيّ والأصوليّ في تَأصيلٍ مُتَكامِلٍ.

اتِّساعِ التَّحليل: فقد لم يَكتَفِ ببَيانِ المسائلِ، وإنَّما تَوَسَّعَ في تَحليلِها واستِجلابِ شَواهِدِها ومُقابَلتها بآراءِ النحاة.

مَنهَجِ الاستحسان: فقد كان مَنهَجُ الاستحسانِ عندَه أَكثَرَ ضَبطًا وتَنظيمًا من مَنهَجِ مَن سَبَقَه، وأَكْثَرَ شُمولًا في تَطبيقاتِه.

التَّوازُن المَذهَبيّ: فقد لم يَنتَمِ إلى مَذهبٍ بَعينه، وإنَّما تَجاوَزَ الانقسامَ بين البَصرةِ والكوفة، وقَدَّمَ مَنهَجًا تَوْفيقيًّا يَستَفيدُ من المَدرستَيْن.

خامسًا: امتداداتُ فكر الأسْتراباذيّ في الدِّراساتِ اللغويّةِ المُعاصرة

من المُلاحَظِ أنَّ كثيرًا من المَفاهيمِ التي بَنى عليها الأسْتراباذيُّ مَنهَجَه في الاستحسان لها امتداداتٌ في الدِّراساتِ اللغويّةِ المُعاصِرة، منها:

أ. الذَّوقُ اللغويُّ والاستعمال: يُلاحظُ أنَّ الدراساتِ اللغويّةِ المُعاصِرة، وخاصّةً في مَدرسةِ «اللسانياتِ التطبيقيّة» و«علم اللغةِ النَّفسيّ»، تُعطي اهتمامًا كَبيرًا لِظاهرةِ الاستعمالِ اللغويّ والذَّوقِ اللغوي، وتَعدُّها من العَوامِلِ المُؤَثِّرةِ في تَطوُّرِ اللغةِ ووَضعِ قواعدِها. وهذا ما لَمَّحَ إليه الأسْتراباذيُّ من قَبلِ سَبعةِ قُرونٍ.

ب. القَرائنُ السِّياقيّة: تَركيزُ الأسْتراباذيّ على القَرائنِ السِّياقيّةِ في تَوجيهِ المسائلِ النَّحويّةِ، يَتَّفِقُ مع ما تَتَبَنّاهُ الدراساتُ الحَديثةُ في «اللسانياتِ التَّداوُليّة» من اهتمامٍ بالسِّياقِ والمَقامِ في تَحديدِ المعنى.

ت. النَّظَرُ إلى الاستعمالِ لا إلى القياسِ وحدَه: يُلاحَظُ في مَواضعَ من الشَّرحِ أنَّ الأسْتراباذيَّ يَجعَلُ مَدارَ الحُكمِ على الإفادةِ والاستعمالِ لا على القاعدةِ الشَّكليّةِ وحدَها، كما في تَجويزِه الابتداءَ بالنكرةِ متى حَصَلَتِ الفائدة. وأمّا عَقْدُ الصِّلةِ بين هذا وبين «اللسانياتِ المَعرفيّة» المُعاصِرة، فمُقارَنةٌ تَحتاجُ إلى دراسةٍ مُستَقِلّةٍ تُقابِلُ النُّصوصَ بالنُّصوص، ولا تَقومُ على تَشابُهِ العِباراتِ العامّة.

ث. الجَمعُ بَيْنَ النَّظَرِ والذَّوق: هذا الجَمعُ يَتَوافَقُ مع ما تَتَبَنّاهُ بَعضُ المَناهجِ اللسانيّةِ المُعاصِرة من «المَنهَجِ التَّكامُليّ» الذي يَجمَعُ بين النَّظَرِ النَّظَريّ والمَعطياتِ التَّجريبيّة.

سادسًا: تَلخيصُ مَنهَجِ الأسْتراباذيّ ومَنزِلتِه

من خِلالِ ما تَقدَّمَ في هذا الفصل، يُمكِنُنا أن نُلَخِّصَ مَنهَجَ الأسْتراباذيّ في الاستحسانِ ومَنزِلتَه على النَّحوِ الآتي:

المَنهَجُ التَّوفيقيُّ: الأسْتراباذيُّ يَتَجاوَزُ الانقسامَ بين البَصرةِ والكوفة، ويُؤَسِّسُ مَنهَجًا تَوفيقيًّا يَستَفيدُ من المَدرستَيْن.

التَّكامُلُ بين العَقلِ والذَّوق: يُحَقِّقُ الأسْتراباذيُّ تَكامُلًا بين النَّظَرِ العَقليّ والذَّوقِ اللغوي، ويَجعَلُهما رُكنَيْنِ مُتَكامِلَيْنِ في تَكوينِ الحُكمِ الاستحسانيّ.

الضَّبطُ المَنهجيُّ للاستحسان: يَضَعُ الأسْترابادِيُّ ضوابطَ مُحْكَمةً للاستحسان، تَمنَعُه من أن يَكونَ مَجرَّدَ ذَوقٍ شَخصيٍّ أو هَوًى فَرديّ.

تَنَوُّعُ القَرائن: يَستَعمِلُ الأسْترابادِيُّ قَرائنَ مُتنوِّعةً في الاستحسان، تَشمَلُ القَرائنَ الذَّوقيّةَ الصَّوْتيّة، والمَنطقيّةَ البَيانيّة، والمَعنويّةَ البَلاغيّة، والسماعيّة، والمَنهجيّة الأُصوليّة.

سَعةُ التَّطبيق: يُطَبِّقُ الأسْترابادِيُّ الاستحسانَ في أَبوابِ النحوِ المُختَلِفة، ولا يَقتَصِرُ به على بابٍ بعينه، وأخيرًا الأَثَرُ التَّاريخيّ: أَثَّرَ مَنهَجُ الأسْترابادِيِّ في النحاةِ من بَعدِه، وخاصّةً في السيوطيِّ وشُرّاحِ الكافية، ولا تَزالُ آثارُه باقيةً في الدراساتِ النَّحويّةِ المُعاصِرة.

وبهذا يَتَجَلَّى أنَّ الأسْترابادِيَّ يُمَثِّلُ مَرحلةً مُتَقَدِّمةً من نُضْجِ الفِكرِ النَّحويِّ العربيّ، ومَنزِلَ نُضْجٍ لِظاهرةِ الاستحسانِ التي ظَلَّتْ تَتَطَوَّرُ من سيبويه إلى السيوطي، فبَلَغَتْ عند الأسْترابادِيِّ ذُروةَ تَنَوُّعِها وتَكامُلِها.

ومن المُهِمِّ التَّأكيدُ على أنَّ الاستحسانَ في فِكرِ الأسْترابادِيِّ لم يَكُنْ بَديلًا عن القياس، وإنَّما كان مُكَمِّلًا له، يَسُدُّ ما لا يَستَوْعِبُه القياسُ من سَعةِ كَلامِ العَرَب. وفي هذا التَّكامُلِ بين القياسِ والاستحسانِ تَكْمُنُ عَبقَريّةُ النحوِ العربيّ، الذي اسْتَطاعَ أن يَجمَعَ بين الضَّبطِ والمَرونة، بين الانضباطِ القاعِديِّ وسَعةِ الاستعمال.

وفي خاتمةِ هذا الفصل، يُمكنُنا أن نُؤَكِّدَ على أنَّ مَنهَجَ الأسْترابادِيِّ في الاستحسان يَستَحقُّ مَزيدًا من الدراسةِ والتَّحليل، إذ لا تَزالُ فيه آفاقٌ بَحثيّةٌ مَفتوحةٌ تَنتَظِرُ الاكتشاف. والباحِثُ المُتَأَمِّلُ في كَلامِ الأسْترابادِيِّ يَجِدُ في كلِّ صَفحةٍ من شَرحِه نَواةً لِدراسةٍ مُسْتَقِلّةٍ، تَتَناوَلُ جانبًا من جَوانبِ مَنهَجِه الثَّريّ.

المبحث الخامس: مَوْقِعُ الأسْترابَاذيِّ من قَضايا أُصولِ النَّحوِ الكُبرى

وبَعدَ بَيانِ مَنهَجِ الأسْترابَاذيِّ في تَوظيفِ الاستحسانِ وأَثَرِه فيمَن جاءَ بَعدَه، يَحسُنُ أن نُبَيِّنَ مَوقِعَه من القَضايا الأُصوليّةِ النَّحويّةِ الكُبرى، وكَيفيّةَ تَوظيفِه للاستحسانِ في تَناوُلِه لها.

أوَّلًا: مَوقِعُه من قَضيّةِ السَّماعِ والقياس

من المَعروفِ أنَّ النحاةَ العَرَبَ أَجمَعوا على أنَّ السَّماعَ والقياسَ هما رُكنا أُصولِ النَّحو، ولكنَّهم اختَلَفوا في تَفصيلِ العَلاقةِ بَيْنَهما. وقد ذَهَبَ الجُمهورُ إلى أنَّ السَّماعَ مُقَدَّمٌ على القياس، وأنَّ القياسَ يَنْبَني على السَّماعِ ولا يَتَجاوَزُه. ولكنَّ كَثيرًا من النحاةِ خَرَجوا على هذا المَبْدَإِ، فقَدَّموا القياسَ في حالاتٍ مَخصوصةٍ على السَّماع، خاصّةً إذا كان السَّماعُ نادِرًا أو غَيرَ مُتَواتِر.

والأسْترابَاذيُّ في هذه القَضيّةِ يَرُدُّ المسألةَ إلى السماعِ عند تَعذُّرِ التعليل، لا إلى ترجيحٍ بين العلل. ومن أصرحِ مواضعِه في ذلك قولُه: «والأَولى أن يُحالَ ذلك على السماع، ولا يُعلَّل» — وهو يضعُ بذلك للاستحسانِ حدًّا خارجيًّا: الموضعَ الذي يسكتُ فيه النظرُ ويتكلّمُ فيه السماع[1].

ويَظهَرُ للباحثةِ من هذا المَوضِعِ أنّ الأسْترابَاذيَّ لا يُقَدِّمُ السَّماعَ على القياسِ في كلِّ حال، وإنّما يَرى أنّ من المَسائلِ ما لا يَدخُلُه التَّعليلُ أصلًا، فيُرَدُّ فيها إلى السَّماعِ وحدَه. فالسَّماعُ عندَه في مِثلِ هذا ليس وَجهًا يُوازَنُ بغَيرِه ويُرَجَّحُ عليه، بل هو الحَدُّ الذي يَقِفُ عندَه النَّظَر؛ ويكونُ الاستحسانُ حينَئذٍ كَفًّا عن التَّعليلِ لا اختيارًا بين عِلَل.

---

[1] الأسْترابَاذي، شرح الكافية، مرجع سابق، ج1/ص194.

ثانيًا: مَوقعُه من قَضيّةِ التَّعليلِ النَّحويّ

من القَضايا المُهِمّةِ في أُصولِ النَّحوِ قَضيّةُ التَّعليل: هَل كلُّ حُكمٍ نَحْويٍّ مُعَلَّلٌ، أم هُناكَ أحكامٌ تَعَبُّديّةٌ لا تُعَلَّلُ؟ وقد ذَهَبَ ابنُ مَضاءَ القُرطبيُّ في «الرَّدِّ على النحاة» إلى أنَّ التَّعليلَ النَّحويَّ مُتَكَلَّفٌ في كَثيرٍ من الأحيان، وأنَّه يَجِبُ على النحاةِ أن يَستَريحوا من التَّعليلِ ويَكتَفوا بِبَيانِ الأحكام[1].

والأسْترابَاذيُّ من جِهَتِه يَمَيلُ إلى التَّعليل، ويَستَفيدُ من نَظَريّةِ العِلَلِ كما طَرَحَها الزَّجَّاجيُّ في «الإيضاح في علل النحو»، حيث قَسَّمَ الزَّجَّاجيُّ العِلَلَ إلى ثَلاثةِ أَنواع: عِلَّةٌ تَعليميّةٌ، وعِلَّةٌ قياسيّةٌ، وعِلَّةٌ جَدَليّة[2]. والاستحسانُ عند الأسْترابَاذيّ يَتَعَلَّقُ بالعِلَلِ القياسيّةِ والجَدَليّة، إذ يَستَخدِمُه أَداةً لِتَرجيحِ عِلَّةٍ على أُخرى عند تَعارُضِ التَّعليلات.

ثالثًا: مَوقعُه من قَضيّةِ الأَصلِ والفَرْع

يَتَأَسَّسُ كَثيرٌ من قَواعدِ النَّحوِ على نَظَريّةِ الأَصلِ والفَرع، حيث يُعَدُّ الفِعلُ المُتَعَدّي أَصلًا، والفِعلُ اللازِمُ فَرْعًا، أو يُعَدُّ المُذَكَّرُ أَصلًا والمُؤَنَّثُ فَرعًا، أو يُعَدُّ المُفرَدُ أَصلًا والمُثَنّى والجَمعُ فَرعَيْن. وقد دَرَسَ الباحِثُ حسن خَميس المَلَخ هذه النَّظَريّةَ في كِتابِه «نَظَرِيَّةُ الأَصلِ والفَرعِ في النحو العربي»، وأَوْرَدَ مَوقِفَ الأسْترابَاذيّ منها[3].

والاستحسانُ هنا يَتَجَلّى في حُسنِ المُوازَنةِ بَيْنَ مَنطقِ الأَصلِ والفَرعِ من جِهةٍ، وخَصائصِ كلِّ ظاهِرةٍ نَحْويّةٍ من جِهةٍ أُخرى. وهذه المُوازَنةُ تَدُلُّ على نُضْجٍ مَنهجيٍّ كَبيرٍ في فِكرِ الأسْترابَاذيّ.

---

[1] ابن مضاء القرطبي، الردُّ على النحاة، مرجع سابق.

[2] الزَّجاجي، الإيضاح في علل النحو، مرجع سابق، ص64.

[3] السيوطي، الاقتراح، مرجع سابق.

رابعًا: مَوقعُه من قَضيّةِ الشَّاهدِ النَّحْويّ

من القَضايا المَشهورةِ في أُصولِ النَّحوِ قَضيّةُ الشَّاهدِ النَّحْويّ: ما هي الشَّواهدُ التي تُحْتَجُّ بها على القَواعِدِ النَّحْويّة؟ وقد أَجمَعَ النحاةُ على أنَّ القرآنَ الكَريمَ هو الحُجَّةُ الأَفصَح، ثمّ كلامُ العَرَبِ المَنثورُ والمَنظومُ من شُعراءِ ما قَبلَ الإسلامِ والصَّدرِ الأَوَّلِ من العَصرِ الأُمَوِيّ. أمّا الحديثُ الشريفُ فمَوضِعُ خِلافٍ بَينَهم لا مَوضِعُ اتِّفاق؛ فلم يَجْرِ الاستشهادُ به عند المتقدِّمين إلّا نادرًا، ونَصَّ على مَنعِ الاحتجاجِ به ابنُ الضائعِ وأبو حيّان، مُعَلِّلَين ذلك بأنَّ الحديثَ رُوِيَ بالمعنى، فلا يُؤمَنُ أن يكونَ اللفظُ من تَصَرُّفِ الرُّواة؛ بينما تَوَسَّعَ في الاحتجاجِ به ابنُ مالكٍ ومَن تَبِعَه، وتَوسَّطَ فريقٌ ثالثٌ فقَبِلَه بشروط.

والأَسْتراباذيُّ يَلتَزِمُ هذا التَّرتيبَ في الجُملة، ولكنَّه يَتَوَسَّعُ في الاستِشهادِ بالشِّعرِ على نَحوٍ ما، وَيَستَخدِمُ الاستحسانَ في تَخريجِ الشَّواهدِ التي تَتَعارَضُ مع القَواعِدِ. فإذا وَرَدَ شاهدٌ شِعريٌّ يَتَعارَضُ مع القَاعِدةِ، تَخَيَّرَ بَيْنَ ثَلاث تَوْجيهات:

التَّوْجيهُ الأَوَّل: التَّأويل، أي حَملُ الشاهدِ على وَجْهٍ يُوافِقُ القَاعِدة. وذلك بالتَّقديرِ، أو الإِضْمار، أو غَيرِ ذلك من وُجوهِ التَّأويل.

التَّوْجيهُ الثاني: التَّخصيص، أي جَعلُ الشاهدِ خاصًّا بحالةٍ مُعَيَّنةٍ، فلا يُعَدّى إلى غَيرِها، وتَبقى القَاعِدةُ على عُمومِها فيما عَدا هذه الحالة.

التَّوْجيهُ الثالث: الضَّرورة، أي القَولُ بأنَّ الشاعرَ لُجِئَ إلى هذا الوَجهِ ضَرورةً للوَزنِ أو القافيةِ، فلا يُحْتَجُّ بالشاهدِ على القَاعِدة.

والاستحسانُ يَتَدَخَّلُ في اختيارِ التوجيهِ المناسبِ، فإذا قامَتْ قرينةٌ تَدُلُّ على أحدِ التوجيهاتِ ترجَّحَ على غيره. ويمكنُ للباحثةِ ـ من خلالِ استقراءِ تطبيقاتِ الأسْترابَاذيِّ في «شرحِ الكافيةِ» ـ أن تستخلصَ ثلاثَ قرائنَ رئيسةٍ يوظِّفُها ضِمنيًّا في ترجيحِ التوجيه، وإن لم يُصَرِّح بها الأسْترابَاذيُّ بهذه الصياغةِ التصنيفيَّةِ الجاهزة، وهي على النحوِ الآتي:

الأولى ـ النظرُ إلى سلامةِ المعنى: فإنَّ الأسْترابَاذيَّ ـ فيما يبدو من صنيعه ـ يُرَجِّحُ التوجيهَ الذي يُحقِّقُ المعنى المرادَ في الشاهدِ على ما سواه، لأنَّ المعنى غايةُ الصناعةِ النحويَّةِ ومناطُ الحُكْمِ فيها.

الثانيةُ ـ الاتِّفاقُ مع القاعدةِ الكلِّيَّة: إذ يميلُ الأسْترابَاذيُّ في مواضعَ عديدةٍ إلى استحسانِ التوجيهِ الذي ينسجمُ مع القاعدةِ الكلِّيَّةِ، بحيثُ لا يُخرَقُ عمومُها لأجلِ شاهدٍ بعينِه إلَّا لضرورةٍ ظاهرة.

الثالثةُ ـ الإفادةُ التعليميَّة: ويظهرُ من عبارتِه أنَّه يستحسنُ التوجيهَ الذي يُفيدُ في تعليمِ القاعدةِ وتقريبِها لطالبِ العلم، لأنَّ من مقاصدِ الشرحِ إبانةَ الأصولِ لا مجرَّدَ الحكاية.

خامسًا: مَوقعُه من قَضيّةِ تَطَوُّرِ اللُّغة

من القَضايا التي تَتَّصِلُ بأُصولِ النَّحوِ قَضيّةُ تَطَوُّرِ اللُّغة: هَلْ اللُّغةُ ثابِتةٌ، أم قابلةٌ للتَّطَوُّر؟ وقد اخْتَلَفَ النحاةُ في هذه القَضيّة، فذَهَبَ بَعضُهم إلى أنَّ اللُّغةَ ثابتةٌ، وأنَّ ما خَرَجَ على القَواعِدِ يُعَدُّ خَطَأً ولا يُحْتَجُّ به. وذَهَبَ بَعضُهم إلى أنَّ اللُّغةَ قابلةٌ للتَّطَوُّرِ في حُدودٍ مَعقولةٍ، وأنَّ بَعضَ الاستعمالاتِ المُسْتَجَدّةِ يَجِبُ قَبولُها إذا اشْتَهَرَتْ في كَلامِ النَّاطِقين.

والأسْترابَاذيُّ في هذه القَضيّةِ يَلتَزِمُ مَنهجَ المُحافِظين، فلا يَقبَلُ من الاستعمالاتِ إلا ما وَرَدَ في كَلامِ العَرَبِ الفُصَحاء. ولكنَّه يَتَّخِذُ مَوقفًا مَرنًا فيما يَتَّصِلُ بتَخريجِ الاستعمالاتِ القَديمةِ، حيث يَلجَأُ

إلى الاستحسانِ لِتَوْجيهِ الاستعمالاتِ النادرة، ولا يَتَسَرَّعُ في رَدِّها أو الحُكمِ عليها بالشُّذوذ. وهذا المَوقِفُ يَدُلُّ على وَعْيٍ تاريخيٍّ بطَبيعةِ اللُّغة، وعلى مَرونةٍ مَنهَجيّةٍ في التَّعامُلِ مع الظَّواهرِ اللُّغويّةِ المُختلفة[1].

[1] ابن مضاء القرطبي، أحمد بن عبد الرحمن (ت 592هـ). **الردُّ على النحاة**. تحقيق: شوقي ضيف. القاهرة: دار المعارف، الطبعة الثانية، 1402هـ/1982م، ص88.

الخاتمة

وبعدَ استقراءِ مَواضِعِ «الاستحسان» في «شرحِ الكافيةِ» للأسْترابَاذيّ، نَستَطيعُ أن نَخْلُصَ إلى جُملةٍ من النَّتائجِ التي رَتَّبتْها هذه الدراسة، ومَجموعةٍ من التَّوصياتِ التي تَفتَحُ آفاقًا لِدراساتٍ قادمة. ومن المُمكنِ تَلخيصُ ما تَوَصَّلَتْ إليه الدراسة في النِّقاطِ التالية:

أوّلًا: نتائجُ الدراسة

1. تَأَصُّلُ مَفهومِ الاستحسانِ في التُّراثِ النَّحويّ: أَثبَتَتْ الدراسةُ أنَّ مَفهومَ «الاستحسانِ» ليس مُسْتَجَدًّا في النحوِ العَرَبيّ، وإنَّما هو مَفهومٌ راسِخٌ يَمتَدُّ في الزَّمَنِ من سيبويهَ (ت 180هـ) إلى السيوطيّ (ت 911هـ) وما بَعدَه، وقد تَطَوَّرَ تَطَوُّرًا مَلحوظًا من حيثُ التَّعريفُ والتَّطبيقُ والضَّوابطُ المَنهجيّة. وقد تَأَثَّرَ هذا المَفهومُ بِعِلمِ أُصولِ الفِقهِ من حيثُ الاسْتعارةُ المُصطلحيّة، ولكنَّه احْتَفَظَ بخصوصيّتِه النَّحويّة. وإذا كان الاستحسانُ في الفِقه دَليلًا تَكليفيًّا يَنبَني عليه حُكمٌ شَرعيٌّ، فإنَّه في النحوِ مَناطٌ تَرجيحيٌّ يَنبَني عليه تَفضيلُ وَجهٍ على آخَر.

2. مَوقفُ المَدرستَيْن من الاستحسان: بَيَّنَتِ الدراسةُ أنَّ المَدرسةَ البَصريّةَ ضَيَّقَتْ مَفهومَ الاستحسانِ وقَيَّدَتْه بضَوابطَ صارمةٍ تُلائمُ مَنهَجَها القياسيَّ، في حين تَوَسَّعَت المَدرسةُ الكوفيّةُ في استعمالِ الاستحسانِ على نَحوٍ يَلتَقي مع تَوَسُّعِها في السماعِ وقَبولِ الشَّواهدِ النَّادرة. وفي القَرنِ السابعِ الهِجريّ، جاءَ الأسْترابَاذيُّ بمَنهَجٍ تَوفيقيٍّ بَينَ المَدرستَيْنِ، يَستَفيدُ من ضَوابطِ البَصريين، ويُفيدُ من اتِّساعِ الكوفيين.

3. مَنزلةُ الأسْترابَاذيّ في تاريخِ الفِكرِ النَّحويّ: أَثبَتَتِ الدراسةُ أنَّ الأسْترابَاذيَّ يَحتلُّ مَنزِلةً مُتَفَرِّدةً بين النحاةِ المُتَأَخِّرين، إذ جَمَعَ في مَنهَجِه بين الذَّوقِ اللغويّ والنَّظَرِ الفَلسَفيّ العَقلي، وأَفادَ من عُلومِ الأصولِ والمنطقِ والكلام. وكان شَرْحُه على الكافيةِ مَدرسةً نحويّةً قائمةً بذاتِها، أَثَّرَتْ في كثيرٍ من النحاةِ من بَعدِه.

4. تَنَوُّعُ قَرائنِ الاستحسانِ عند الأسْترابادي: بَيَّنَتِ الدراسةُ أنَّ قَرائنَ الاستحسانِ عند الأسْترابادِيّ مُتَنَوِّعةٌ، وتَشمَلُ خَمسَ مَجموعاتٍ كُبرى:

قَرائنُ ذَوقيّةٌ صَوْتيّةٌ (مثل الخِفّةِ على اللسانِ والانسجامِ الصَّوْتيّ).

قَرائنُ مَنطقيّةٌ بَيانيّةٌ (مثل الإيضاحِ ومَنعِ اللَّبسِ).

قَرائنُ مَعنويّةٌ بَلاغيّةٌ (مثل الاختصاصِ والحَصرِ والاهتمامِ).

قَرائنُ سَماعيّةٌ (شَواهدُ القُرآنِ والحديثِ والشِّعرِ والنَّثرِ).

قَرائنُ مَنهجيّةٌ أُصوليّةٌ (مثل مَبدأ الاقتصادِ والتَّوازنِ)

5. الجَمعُ بَيْنَ النَّظَرِ والذَّوق: أَكَّدَتِ الدراسةُ أنَّ الأسْترابادِيَّ يُحَقِّقُ تَوازُنًا مَنهَجيًّا بَيْنَ النَّظَرِ العَقليِّ والذَّوقِ اللغويّ. فالعَقلُ عندَه يُحَدِّدُ القاعدةَ ويَكشِفُ عن عِلَّتِها، والذَّوقُ يُحَدِّدُ المَيلَ في حالاتِ التَّرجيح، والاستحسانُ نَتيجةٌ لِتَفاعُلِهما. وكلاهُما مَضبوطٌ بضَوابطَ تَمنَعُ من تَجاوُزِ كَلامِ العَرَب.

6. الاستحسانُ في خِدمةِ القاعدةِ لا في إنشائِها: انتَهَتِ الدراسةُ إلى أنَّ الأسْترابادِيَّ لا يَجعَلُ الاستحسانَ مُنشِئًا للقاعدةِ النَّحويّة، وإنَّما يَجعَلُه مُرَجِّحًا بَيْنَ أَوْجُهِ تَطبيقِها. فالقاعدةُ مُسْتَنِدةٌ إلى السماعِ المُتَواتِرِ والقياسِ القَريب، أمَّا الاستحسانُ فهو الْتِفاتٌ إلى قَرينةٍ تُرَجِّحُ أَحَدَ الأَوْجُهِ المَقبولةِ.

7. مَوقِعُ الأسْترابادِيّ ممّن جاءَ بَعدَه: تَبَيَّنَ للباحثةِ أنَّ شَرْحَ الأسْترابادِيّ صارَ مَرجِعًا لِشُرّاحِ الكافيةِ المُتأَخِّرين، وأنَّ السيوطيَّ عَقَدَ للاستحسانِ بابًا في «الاقتراح». وأمّا تَحريرُ مِقدارِ ما أَخَذَه هؤلاءِ عنه في الاستحسانِ بخاصّة، فيَقتَضي مُقابَلةَ نُصوصِهم بنُصوصِه مَوضِعًا مَوضِعًا، وهو ما تُوصي به الباحثةُ ولم تَستَوفِه هنا.

8. أُفُقُ المُقارَنةِ المُعاصِرة: تَرى الباحثةُ أنَّ عِنايةَ الأسْترابادِيّ بالسِّياقِ والاستعمالِ والإفادةِ في تَوجيهِ الحُكمِ النَّحويّ تَفتَحُ بابًا لِمُقارَنةٍ مع مَباحثَ لُغويّةٍ حديثةٍ تُعنى بالمعنى في الاستعمال. وهي مُقارَنةٌ لم تُجرِها هذه الدراسةُ ولم تَستَوفِ شُروطَها، وإنَّما تُوصي بها بابًا لِبَحثٍ مُستَقِلّ.

ثانيًا: تَوصياتُ الدراسة

تُوَصّي الدراسةُ بِمَجموعةٍ من التَّوصياتِ، أَهَمُّها:

1. إفرادُ دراساتٍ خاصّةٍ بمَوقعِ الاستحسانِ من الإعجازِ القُرآنيّ، وكيفيّةِ تَوظيفِ النحاةِ القُدماءِ للاستحسانِ في تَوجيهِ بَعضِ الآياتِ والقراءات.

2. الاستفادةُ من نَتائجِ هذه الدراسةِ في الكَشفِ عن صِلاتِ النحوِ بأخواتِه من العُلومِ، كأُصولِ الفِقهِ والمَنطقِ والبَلاغةِ والتَّفسيرِ، وبَيانُ التَّفاعُلِ بَيْنَ هذه العُلومِ في الفِكرِ العَرَبيّ الإسلاميّ.

ثالثًا: خاتمةُ القول

في خِتامِ هذه الدراسةِ، يَتَأَكَّدُ لَنا أنَّ النحوَ العَرَبيَّ ليس مَجموعةً جامِدةً من القَواعدِ، وإنَّما هو فَكرٌ حَيٌّ مُتَجَدِّدٌ، يَنبِضُ بحَركةِ الاجتِهادِ والتَّأَمُّلِ والمُوازَنةِ بين الأَوْجُه. وقد كانَ الأسْترابادِيُّ نَموذجًا مُمَيَّزًا لِهذا الفِكرِ الحَيّ، إذ جَمَعَ في شَرحِه على الكافيةِ بَيْنَ الضَّبطِ القاعِديّ ومَرونةِ الذَّوقِ، بَيْنَ الالتزامِ بالأصولِ والاتِّساعِ في الفُروع، بَيْنَ التَّأصيلِ النَّظَريّ والتَّطبيقِ العَملي.

وإنَّ ظاهرةَ «الاستحسان» في فِكرِ الأسْترابادِيّ تُمَثِّلُ نَموذجًا لِكيفيّةِ تَعامُلِ النحاةِ العَرَبِ القُدماءِ مع تَعَقُّداتِ اللُّغةِ وغِناها، وكيفيّةِ تَفاعُلِهم مع المَوْروثِ اللُّغويّ بِعَقلٍ ناقِدٍ وذَوقٍ سَليم. وهذا النَّموذجُ ما يَزالُ صالِحًا للاستفادةِ منه في عَصرِنا الراهن، بَلْ ما يَزالُ يَمتَدُّ بظِلالِه في الدِّراساتِ اللسانيّةِ المُعاصِرة، التي اكتَشَفَتْ مُتَأَخِّرةً أَهميّةَ الذَّوقِ والاستعمالِ والسِّياقِ في تَكوينِ المعنى وضَبطِ القاعدة.

ولا يَسَعُنا في خِتامِ هذه الدراسةِ إلا أن نَدْعو الباحثين إلى الاستِزادةِ من تُراثِ نَحويّنا العَظيمِ، والغَوْصِ في أَعماقِه، وإحياءِ ما طَواهُ النِّسيانُ من كُنوزِه. فإنَّ في مَكتبتِنا التُّراثيّةِ مَخزونًا هائلًا ما يَزالُ بحاجةٍ إلى دِراساتٍ عِلميّةٍ مَنهَجيّةٍ تَكشِفُ عن قِيمَتِه، وتُبَيِّنُ أَثَرَه، وتَستَخرِجُ منه ما يُفيدُ في تَطويرِ الدراساتِ اللُّغويّةِ المُعاصِرة. واللهُ المُوَفِّقُ ووَلِيُّ التَّوفيق، وما تَوفيقي إلا بالله، عليه تَوكَّلْتُ وإليه أُنيب.

قائمةُ المَصادرِ والمَراجع

أوَّلًا: المصادر

1. **القرآن الكريم**

2. الأسْتراباذي، رضيُّ الدين محمد بن الحسن (ت 686هـ). **شرح الكافية (المطبوع بعنوان: كتاب الكافية في النحو لابن الحاجب، بشرح الرضي)**. وبهامشِه حاشيةُ السيّد الشريف الجُرجاني. بيروت: دار الكتب العلمية، مصوَّرةً عن طبعةِ الشركة الصحافية العثمانية بإستانبول سنةَ 1275هـ، جزآن.

3. ابن أمير الحاج، محمد بن محمد. **التقرير والتحبير على تحرير الإمام الكمال ابن الهمام**. بيروت: دار الفكر، 1996م.

4. الأنباري، أبو البركات كمال الدين عبد الرحمن بن محمد (ت 577هـ). **الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين**. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. القاهرة: مطبعة السعادة، الطبعة الرابعة، 1380هـ/1961م.

5. الأنباري، أبو البركات (ت 577هـ). **لمع الأدلَّة في أصول النحو**. تحقيق ودراسة: أحمد عبد الباسط. القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، الطبعة الأولى، 1439هـ/2018م.

6. الأنباري، أبو البركات (ت 577هـ). **نزهة الألبَّاء في طبقات الأدباء**. تحقيق: إبراهيم السامرائي. الزرقاء–الأردن: مكتبة المنار، الطبعة الثالثة، 1405هـ/1985م.

7. الجامي، نور الدين عبد الرحمن (ت 898هـ). **الفوائد الضيائية شرح كافية ابن الحاجب**. تحقيق: أسامة طه الرفاعي. بغداد: مطبعة وزارة الأوقاف، الطبعة الأولى، 1403هـ/1983م، جزآن.

8. الجرجاني، عليّ بن محمد الشريف (ت 816هـ). **التعريفات**. ضبطه وصحّحه جماعة من العلماء بإشراف الناشر. بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1403هـ/1983م.

9. الجرجاني، عبد القاهر (ت 471هـ). **دلائل الإعجاز**. تحقيق: محمود محمد شاكر. القاهرة: مطبعة المدني؛ جدة: دار المدني، الطبعة الثالثة، 1413هـ/1992م.

10. الجرجاني، عبد القاهر (ت 471هـ). **المقتصد في شرح الإيضاح**. تحقيق: كاظم بحر المرجان. بغداد: دار الرشيد للنشر، 1982م.

11. الجصَّاص، أبو بكر أحمد بن علي الرازي (ت 370هـ). **الفصول في الأصول**. تحقيق: عجيل جاسم النشمي. الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلاميَّة، الطبعة الثانية، 1414هـ/1994م.

12. ابن جنّي، أبو الفتح عثمان (ت 392هـ). الخصائص. تحقيق: محمد علي النجَّار. القاهرة: الهيئة المصريَّة العامَّة للكتاب، الطبعة الرابعة، 1420هـ/1999م، 3 أجزاء

13. ابن الحاجب، جمالُ الدين عثمان بن عُمر (ت 646هـ). **الكافية في علم النحو (متن)**. تحقيق: صالح عبد العظيم الشاعر. القاهرة: مكتبة الآداب، 2010م.

14. الخنساء، تُماضر بنت عمرو. **ديوان الخنساء**. تحقيق: أنور أبو سويلم. عمَّان: دار عمَّار، الطبعة الأولى، 1988م.

15. الذَّهبي، شمسُ الدين محمد بن أحمد (ت 748هـ). **سير أعلام النبلاء**. تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون. بيروت: مؤسَّسة الرسالة، 1985م.

16. الزَّجاجي، أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق (ت 337هـ). **الإيضاح في علل النحو**. تحقيق: مازن المبارك. بيروت: دار النفائس، الطبعة الخامسة، 1406هـ/1986م.

17. الزَّجاجي، أبو القاسم (ت 337هـ). **مجالس العلماء**. تحقيق: عبد السلام محمد هارون. الكويت: وزارة الإعلام، 1962م.

18. الزَّركشي، بدرُ الدين محمد بن عبد الله (ت 794هـ). **البحر المحيط في أصول الفقه**. بيروت: دار الكتبي، الطبعة الأولى، 1414هـ/1994م، 8 أجزاء.

19. السرخسي، أبو بكر محمد بن أحمد (ت 483هـ). **أصول السرخسي**. تحقيق: أبو الوفا الأفغاني. بيروت: دار المعرفة، د.ت.

20. سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر (ت 180هـ). **الكتاب**. تحقيق: عبد السلام محمد هارون. القاهرة: مكتبة الخانجي، الطبعة الثالثة، 1408هـ/1988م، 5 أجزاء.

21. ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل (ت 458هـ). **المُحكم والمُحيط الأعظم**. تحقيق: عبد الحميد هنداوي. بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1421هـ/2000م.

22. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن (ت 911هـ). **الاقتراح في أصول النحو وجدله**. حقّقه وشرحه: د. محمود فجّال. دمشق: دار القلم، الطبعة الأولى، 1409هـ/1989م.

23. السيوطي، جلال الدين (ت 911هـ). **بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة**. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. صيدا–بيروت: المكتبة العصرية، الطبعة الثانية، 1419هـ/1998م.

24. الشافعي، محمد بن إدريس (ت 204هـ). **الرسالة**. تحقيق: أحمد محمد شاكر. القاهرة: مكتبة الحلبي، 1940م.

25. العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين (ت 616هـ). **مسائل خلافيَّة في النحو**. تحقيق: محمد خير الحلواني. بيروت: دار الشرق العربي، 1413هـ/1992م.

26. القِفطي، عليُّ بن يوسف (ت 646هـ). **إنباه الرواة على أنباه النحاة**. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. القاهرة–بيروت: دار الفكر العربي ومؤسَّسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى، 1406هـ/1986م.

27. لبيد بن ربيعة العامري. **ديوان لبيد بن ربيعة العامري**. تحقيق: إحسان عبَّاس. الكويت: وزارة الإرشاد والأنباء، 1962م.

28. ابن مضاء القرطبي، أحمد بن عبد الرحمن (ت 592هـ). **الردّ على النحاة**. تحقيق: شوقي ضيف. القاهرة: دار المعارف، الطبعة الثانية، 1982م.

29. ابن منظور، محمد بن مكرَّم (ت 711هـ). **لسان العرب**. بيروت: دار صادر، الطبعة الثالثة، 1414هـ/1993م.

30. المبرّد، أبو العباس محمد بن يزيد (ت 285هـ). **المقتضب**. تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمة. القاهرة: لجنة إحياء التراث الإسلامي، 1415هـ/1994م.

ثانيًا: المراجع

1. الجابري، أنيس ناجي. **الاتِّساع في الدراسات النحويَّة**. عمَّان: دار اليازوري، 2010م.

2. حسَّان، تمَّام. **الأصول: دراسة إبستمولوجيَّة للفكر اللغويّ عند العرب (النحو – فقه اللغة – البلاغة)**. القاهرة: عالم الكتب، 2000م.

3. حسَّان، تمَّام. **اللغة العربية معناها ومبناها**. القاهرة: عالم الكتب، الطبعة الخامسة، 1427هـ/2006م.

4. الخوانساري، الميرزا محمد باقر الموسوي (ت 1313هـ). **روضات الجنَّات في أحوال العلماء والسادات**. طهران: مكتبة إسماعيليان، 1390هـ/1970م.

5. السامرائي، فاضل صالح. **معاني النحو**. عمَّان: دار الفكر، 2000م، 4 أجزاء.

6. عيد، محمد. **أصول النحو العربيّ في نظر النحاة ورأي ابن مضاء وضوء علم اللغة الحديث**. القاهرة: عالم الكتب، 1989م.

7. المبارك، مازن. **النحو العربيّ: العلَّة النحويَّة نشأتها وتطوُّرها**. بيروت: دار الفكر، الطبعة الثالثة، 1401هـ/1981م.

8. الملخ، حسن خميس. **نظريَّة الأصل والفرع في النحو العربيّ**. عمَّان–الأردن: دار الشروق للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1421هـ/2001م.

9. نحلة، محمود أحمد. **أصول النحو العربيّ**. بيروت: دار العلوم العربية، الطبعة الأولى، 1408هـ/1987م.

10. ياقوت، محمود سليمان. **منهج البحث النحويّ**. الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 2000م.

ثالثًا: الدوريّات والبحوث المحكَّمة

1. الشراري، خالد صالح. «**الاستحسان عند النحويين؛ دراسة تحليلية**». مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد السادس، العدد السادس، 2022م، ص63–80.

رابعًا: الرسائل الجامعيّة

1. الشيخ حسن، فضل خليل إبراهيم. رضيُّ الدين الأسْتراباذي ومنهجه في شرح الكافية. **رسالة ماجستير**، الجامعة الأردنية، عمَّان، 2002م.

2. عبَّاس، حسين خضير. التفكير النحويّ عند الرضي الأسْتراباذي في شرحه على الكافية. **أطروحة دكتوراه**، جامعة بابل، كلية التربية صفي الدين الحلي، العراق، 2011م. (إشراف: د. صبَّاح عبَّاس السالم).

3. هصيص، مروة حسن. علَّة الاستحسان في الدراسات الصرفيَّة والنحويَّة العربية. **رسالة ماجستير**، جامعة اليرموك، كلية الآداب، إربد–الأردن، 2018م. (إشراف: د. عبد القادر مرعي بني بكر).

الملاحق

المُلْحَقُ الأوَّل: تَأَمُّلاتٌ مَنهَجيّةٌ في فِكرِ الأسْترابَاذيّ

أوَّلًا: عَلاقةُ الفِكرِ النَّحْويّ عند الأسْترابَاذيّ بالفِكرِ الفَلسَفيّ والكَلاميّ

من السِّماتِ البارِزةِ في فِكرِ الأسْترابَاذيّ تَأَثُّرُهُ بالفِكرِ الفَلسَفيّ والكَلاميّ. وقد لاحَظَ تمّام حسّان في «الأصول» أنَّ شَرْحَ الأسْترابَاذيّ على الكافيةِ يَستَخدِمُ مُصطَلَحاتٍ كَثيرة مُسْتَعارةً من الفَلسَفةِ والكَلام، مثل: الجَوهَر، والعَرَض، والعِلّة، والمَعلول، والكُلّيّ، والجُزْئيّ، والذاتِيّ، والعَرَضِيّ، وغَيرِها. على أنَّ استعمالَ هذه المُصطَلَحاتِ لا يَدُلُّ بذاتِه على تَأَثُّرٍ فَلسَفيٍّ عَميق، إذ صارَتْ في القرنِ السابعِ من لُغةِ الصِّناعةِ العِلميّةِ العامّة؛ ولا يَثبُتُ التَّأَثُّرُ إلّا بمَواضعَ يَبني فيها الحُكمَ النَّحْويَّ على مُقَدّمةٍ فَلسَفيّة.[1]

ويُلاحَظُ أنَّ هذا التَّأَثُّرَ ليس مَحضَ استعارةٍ مُصطَلَحيّةٍ سَطحيّة، بل هو تَأَثُّرٌ مَنهَجيٌّ عَميقٌ، يَدُلُّ على أنَّ الأسْترابَاذيَّ كان يُحاوِلُ أن يَبني نَحوَه على أُصولٍ فَلسَفيّةٍ مَعقولة، تَستَفيدُ من المَنهَجِ المَنطِقيّ في تَنظيمِ القَوانينِ والقَواعِد. وقد أَشارَ تَمّامُ حَسّان في «الأصولِ» إلى هذا التَّوَجُّهِ الفَلسَفيّ، وعَدَّه من أَهَمّ سِماتِ المَنهَجِ النَّحْويّ المُتَأَخِّر[2].

والاستحسانُ في هذا الإطارِ يَأخُذُ بُعدًا فَلسَفيًّا، إذ يُصبِحُ أَداةً تَعينُ على تَنظيمِ المَوادِّ اللُّغويّةِ تَنظيمًا مَنطِقيًّا مَعقولًا، يَجمَعُ بَيْنَ التَّجريدِ المَنطقيّ والإحساسِ الفِعليّ بالمَوادِّ اللُّغويّة. وَهذا الجَمعُ بَيْنَ المُجَرَّدِ والحِسّيّ يُمَثِّلُ مَلْمَحًا مُمَيَّزًا في فِكرِ الأسْترابَاذيّ، يَتَجاوَزُ به الفِكرَ النَّحويَّ التَّقليديَّ السابق.

---

[1] العكبري، مسائل خلافيَّة في النحو، مرجع سابق، ص55.

[2] حسَّان، الأصول، مرجع سابق.

ثانيًا: عَلاقةُ الفِكرِ النَّحْويّ عند الأسْترابادَيّ بأُصولِ الفِقْه

تَأَثَّرَ الأسْترابادَيُّ كذلك بأُصولِ الفِقْه، وهذا التَّأَثُّرُ ظاهرٌ في عَدَدٍ من الجَوانِب:

أ. اقتِباسُ المُصطَلَحات: فالمُصطَلَحاتُ مثل القياس، والاستحسان، والاستِصحاب، والإطلاق، والتَّقييد، مَأخوذةٌ كلُّها من أُصولِ الفِقْه. وَهي مُصطَلَحاتٌ كانت قد نَضَجَتْ في الفِكرِ الأُصوليّ قَبلَ أن تَدخُلَ النَّحوَ، وقد دَخَلَتْ النَّحوَ تَدريجيًّا، ابتداءً من الزَّجَّاجيّ في «الإيضاحِ في علل النحو»، مُرورًا بابنِ جنّي في «الخصائصِ»، ووُصولًا إلى الأَنباريّ في «لمعِ الأدلّةِ»، حتّى تَكامَلَتْ عند السيوطيّ في «الاقتراحِ».

ب. اقتِباسُ المَناهِج: فقد اقتَبَسَ النحاةُ من الأُصوليين مَناهجَ الاستدلال، كقواعدِ التَّعارُضِ والتَّرجيحِ، وقواعدِ تَخصيصِ العامّ، وقواعدِ تَقييدِ المُطلَق. وقد طَبَّقَ النحاةُ هذه القَواعِدَ في تَعامُلِهم مع الأَدلّةِ النَّحْويّةِ والشَّواهِد.

ج. اقتِباسُ التَّقسيمات: فقد اقتَبَسَ النحاةُ من الأُصوليين تَقسيمَ الأدلّةِ إلى أَدلّةٍ قَطعيّةٍ وأَدلّةٍ ظَنّيّة، وإلى أَدلّةٍ مُتَّفَقٍ عليها وأَدلّةٍ مُختَلَفٍ فيها. وقد طَبَّقَ الأسْترابادَيُّ هذه التَّقسيماتِ في شَرحِه لـ«الكافيةِ».

والاستحسانُ في النَّحوِ يَنتَمي إلى مَجموعةِ الأَدلّةِ المُختَلَفِ فيها، كَما هو في الفِقْه. ولكنَّه في النَّحوِ أَكثَرُ قَبولًا منه في الفِقْه، إذ لم يَقُمْ في وَجْهِه مَن يَرفُضُه رَفضًا مُطلَقًا كما رَفَضَه الشَّافعيُّ في الفِقْه. وَكلُّ النحاةِ على اخْتِلافِ مَدارِسِهم اعتَرَفوا بالاستحسانِ بصُورةٍ مِنَ الصُّوَر، وإن اخْتَلَفوا في تَفصيلاتِه.

ثالثًا: عَلاقةُ الفِكرِ النَّحْويّ عند الأسْترابَاذيّ بعُلومِ البَلاغة

تَأَثَّرَ الأسْترابَاذيُّ كذلك بعُلومِ البَلاغة، بخاصّةً ما كَتَبَه الجُرجانيُّ (عَبدُ القاهِر، ت 471هـ) في «دلائلِ الإعْجاز» و«أَسْرارِ البَلاغة»، حيث قَدَّمَ الجُرجانيُّ نَظَرِيّتَه في النَّظمِ، التي تَجمَعُ بَيْنَ النَّحْوِ والبَلاغةِ في تَفسيرِ بَنيةِ الجُملةِ العَرَبيّة[1].

ويَتَجَلّى تَأَثُّرُ الأسْترابَاذيّ بنَظَرِيّةِ النَّظمِ في عِنايَتِه بالقَرائنِ السِّياقيّةِ والبَلاغيّةِ في تَوْجيهِ المَسائلِ النَّحْويّة. فلا يَكتَفي بالنَّظَرِ في القاعِدةِ النَّحْويّةِ المُجَرَّدةِ، بل يَنظُرُ في السِّياقِ الذي تَجِيءُ فيه، والبَيانِ الذي يُحَقِّقُه ذلك السِّياقُ، والمَعنى البَلاغيّ الذي يُسْتَفادُ منها. وفي كَثيرٍ من المَواضع، نَجِدُ الأسْترابَاذيَّ يَستَدْعي مَفاهيمَ بَلاغيّةً مثل الحَصرِ، والاختِصاصِ، والاهتمامِ، والتَّقديمِ والتَّأخيرِ لِغَرَضٍ بَلاغيّ، وَيَجعَلُ هذه القَرائنَ من قَرائنِ الاستحسان.

رابعًا: المُحاوَلاتُ التَّجديديّةُ عند الأسْترابَاذيّ

من المَلامحِ التَّجديديّةِ في فِكرِ الأسْترابَاذيّ:

أ. تَجاوُزُ الانقسامِ المَذهَبيّ: فلَم يَنتَمِ إلى مَذهبٍ بَعينه، وإنَّما رَجَّحَ بَيْنَ آراءِ المَدْرَستَيْنِ بِما يَراهُ صَحيحًا. وَهذه نَزعةٌ تَجديديّةٌ، تُؤَهِّلُه لِأَن يُعَدَّ من رُوَّادِ التَّوْفيقِ بَيْنَ المَدارِس.

ب. تَطوير المُصطلحات: فقد طَوَّرَ كَثيرًا من المُصطَلَحاتِ النَّحْويّةِ، وَأَضافَ إليها مَعاني جَديدةً تُلائمُ المَنهَجَ الفَلسَفيَّ المَنطِقيّ. ومن أَمثلةِ ذلك ما طَوَّرَه في مَفهومِ «العامِل»، حيث جَعَلَه أَكثرَ تَعقيدًا من المَفهومِ التَّقليديّ، وأَضافَ إليه أَبعادًا فَلسَفيّة.

---

[1] الجرجاني، دلائل الإعجاز، مرجع سابق (القول في نظم الكلام ومكان النحو منه).

ح. التَّوسُّعُ في الاستدلال: فقد تَوَسَّعَ في الاستدلالِ على القَواعِد، وَلم يَكتَفِ بالشَّواهِدِ التَّقليديّةِ من القرآنِ والشِّعرِ والنَّثر، بل أَضافَ إليها أَدلّةً مَنطِقيّةً وفَلسَفيّةً وأُصوليّة.

خ. التَّعمُّقُ في التَّعليل: فقد تَعَمَّقَ في تَعليلِ القَواعِد، وَنَظَرَ إلى ما وراءَ ظاهرِ القَواعِد، فَبَحَثَ عن الحِكَمِ والأَسبابِ والغاياتِ التي وُضِعَتْ من أَجلِها القَواعِد.

ومَنهَجُ الاستحسانِ عندَه هو ثَمَرةٌ من ثَمَراتِ هذه التَّجديدات، إذ يُمَثِّلُ مَنهَجًا مَرنًا يَنبَني على تَفاعُلِ كلِّ هذه العَوامِل: التَّجاوُزِ المَذهَبيّ، والتَّطويرِ المُصطَلَحيّ، والتَّوسُّعِ الاستدلاليّ، والتَّعمُّقِ التَّعليليّ.

خامسًا: حُدودُ الفِكرِ النَّحْويّ عند الأسْترابادَيّ

على الرَّغمِ من المَلامحِ التَّجديديّةِ في فِكرِ الأسْترابادَيّ، إلا أنَّه لم يَخرُجْ عن الإطارِ العامِّ للفِكرِ النَّحْويّ التَّقليديّ. فقد بَقِيَ أَسيرًا لِبَعضِ الافتِراضاتِ التي أَسَّسَ عليها النَّحْوُ القَديم، منها:

أ. افتِراضُ ثَباتِ اللُّغة: فقد ظَلَّ يَنظُرُ إلى اللُّغةِ على أنَّها ثابتةٌ في الجَوهَر، وأنَّ ما اخْتَلَفَ فيه النَّاطِقون عن قَواعِدِ النَّحْوِ القَديمِ يُعَدُّ لُغةً ضَعيفةً أو لَحْنًا. وَلَم يَتَحَرَّرْ من هذا الافتِراضِ، رَغمَ أنَّه عاشَ في عَصرٍ شَهِدَ تَغَيُّراتٍ كَبيرةً في اللُّغةِ المَكتوبةِ والمَنطوقة.

ب. التَّمَسُّكُ بشَواهِدِ الفُصَحاء: فقد ظَلَّ يَستَشهِدُ بشُعراءِ ما قَبلَ الإسلامِ والصَّدرِ الأَوَّلِ من العَصرِ الأُمَوِيّ، وَلم يُوَسِّعْ نِطاقَ الاستِشهادِ لِيَشمَلَ شُعراءَ ما بَعدَ ذلك بصُورةٍ مَوْضوعيّة.

ت. التَّوسُّعُ في التَّعليل: يَتَعَمَّقُ الأسْترابادَيُّ في التَّعليلِ تَعَمُّقًا يَبلُغُ به أحيانًا حَدَّ التَّفصيلِ الذي لا تَقتَضيه المسألةُ عند غَيرِه من النحاة. وهذه سِمةٌ لا يُحكَمُ عليها بمَدحٍ ولا ذَمٍّ إلّا بعد استقراءِ مَواضعِها ومُقابَلتِها بمَواضعِ الإيجاز، وذلك ممّا لم تَستوفِه هذه الدراسة.

ث. الإفادةُ من المَنهَجِ المَنطِقيّ: يُفيدُ الأسْترابَاذيُّ من أدواتِ المَنطِقِ في تَنظيمِ المسائلِ وضَبْطِ الحُدودِ والتَّقسيمات، كما يَظهَرُ في استعمالِه القِسمةَ الدائرةَ بين النَّفيِ والإثباتِ في حَصْرِ أقسامِ الكلمة. وأمّا الحُكمُ على هذه الإفادةِ بأنَّها تُبعِدُه عن طبيعةِ اللُّغة، فيَحتاجُ إلى مَواضعَ مُعَيَّنةٍ تُقابَلُ فيها نتيجتُه المَنطقيّةُ بالاستعمالِ العربيِّ الثَّابت، ولم تَبلُغْه هذه الدراسة.

المُلْحَقُ الثاني: نَموذَجٌ لِلتَّحليلِ العَميقِ دِراسةُ مَوضعٍ من مَواضعِ الاستحسانِ بِبيانٍ وافٍ

نَختارُ في هذا المُلْحَقِ مَوضعًا واحدًا من مَواضعِ الاستحسانِ في «شَرحِ الكافية»، نُحَلِّلُه بمَزيدٍ من التَّفصيل، لِنُبَيِّنَ مَنهَجَ الأسْتراباذيِّ في توظيفِ الاستحسان.

المَوْضِعُ المُختار: مَسألةُ تَقديمِ المَفعولِ على الفِعلِ

من المسائلِ التي يَتَوَسَّعُ فيها الأسْتراباذيُّ مَسأَلةُ تَقديمِ المَفعولِ على الفِعل، نَحْوُ: «زَيْدًا ضَرَبتُه» و«القَلَمَ أَخَذَ»، وما إلى ذلك. وقد ذَهَبَ النحاةُ في هذه المَسألةِ مَذاهبَ مُختلفة:

المَذْهَبُ الأَوَّل (البَصريّ): يَجوزُ تَقديمُ المَفعولِ على الفِعلِ على شَريطةِ أَن يَكونَ الفِعلُ مُتَعَدِّيًا، وَأن يَكونَ التَّقديمُ لِغَرَضٍ بَلاغيّ. وَأَجازَ البَصريون التَّقديمَ في حالاتٍ عَدَدُها مَحدودٌ، أَهَمُّها:

إذا كان المَفعولُ ضَميرًا، وكان الفِعلُ ماضيًا، وإذا كان المَفعولُ اسمَ استِفهام، نَحْوُ: ما رَأَيْتَ؟، وأخيرًا إذا كان المَفعولُ اسمَ شَرط، نَحْوُ: أَيَّ كِتابٍ تَقرَأْ.

المَذهَبُ الثاني (الكوفيّ): أَوْسعُ من البَصريّ في الجَواز، وأَجازَ التَّقديمَ في كَثيرٍ من الحالات، خاصّةً إذا كانت القَرينةُ السِّياقيّةُ تَدُلُّ على الغَرَض.

المَذْهَبُ الثالث (الأَخْفَش): أَجازَ التَّقديمَ بصُورةٍ مُطلَقةٍ، إذا اقْتَضَتْه فائدةٌ بَلاغيّة.

ومَوقِفُ الأسْتراباذيِّ من هذه المَذاهب:

يَقُولُ الأسْتراباذيُّ في هذه المَسألة: «الأَصلُ في الفِعلِ أن يَتَقَدَّمَ على المَفعول، لأَنَّ الفِعلَ هو العامِلُ، والمَفعولُ هو المَعمول، والمَعمولُ تابعٌ للعامل. ولكنَّ تَقديمَ المَفعولِ جائزٌ بشَريطةِ أَن يَكونَ لِغَرَضٍ يُسَوِّغُ التَّقديمَ. والأَحْسَنُ في تَطبيقِ هذه القَاعِدةِ ما يَلي:

يُسْتَحْسَنُ تَقديمُ المَفعولِ إذا أَفادَ التَّقديمُ مَعنى الاهتمامِ أو التَّخصيصِ أو الحَصر، نَحْوُ: «إِيَّاكَ نَعبُدُ وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ»، حيث تَقَدَّمَ المَفعولُ المُتَّصِلُ بضَميرِ المُخاطَبِ على الفِعلِ، إفادةً لِلحَصرِ والاختِصاص، ويُسْتَحْسَنُ تَقديمُ المَفعولِ إذا كان اسمَ شَرطٍ أو اسمَ استِفهام، نَحْوُ: «أَيَّ كِتابٍ تَقرَأْ»، و«ما رَأَيْتَ؟»، لأنَّ هذه الأَسماءَ لها صَدْرُ الكَلام، فلا تَأْخُذُ مَوْقِعًا غَيرَ مَوْقِعِ التَّقديم، وأخيرًا لا يُسْتَحْسَنُ تَقديمُ المَفعولِ إذا أَدَّى ذلك إلى التِباسٍ في المَعنى، أو إلى ضَعفٍ في النَّظمِ. فإنَّ التَّقديمَ في هذه الحالاتِ يُؤَدِّي إلى مَفسَدةٍ بَلاغيّةٍ تُلْغي الغَرَضَ من التَّقديم.

تَحليلُ المَوْقِف

يُلاحَظُ من هذا المَوْقِفِ أنَّ الأسْترابَاذيَّ يَجمَعُ بَيْنَ أَكثَرِ من قَرينةٍ في تَوْجيهِ الاستحسان:

قَرينةُ الأَصْل: فالأَصلُ تَأخيرُ المَفعول، والتَّقديمُ خُروجٌ على الأَصْل، فلا يُسْتَحْسَنُ إلا بقَرينةٍ تُؤَيِّدُه.

قَرينةُ المَعنى البَلاغيّ: فالتَّقديمُ يُسْتَحْسَنُ إذا أَفادَ مَعنى بَلاغيًّا، مثل الحَصرِ والاهتمامِ والاختصاص.

قَرينةُ الصَّدارة: فإنَّ بَعضَ الأَسماءِ لها صَدْرُ الكَلام، فلا يُسْتَحْسَنُ تَأخيرُها.

قَرينةُ سَلامةِ المَعنى: فإنَّ التَّقديمَ يُسْتَحْسَنُ إذا حَفِظَ المَعنى، ولا يُسْتَحْسَنُ إذا أَفسَدَه.

قَرينةُ سَلامةِ النَّظم: فإنَّ التَّقديمَ يُسْتَحْسَنُ إذا حَفِظَ النَّظم، ولا يُسْتَحْسَنُ إذا أَضْعَفَه.

وهذه القَرائنُ الخَمسُ تُؤَكِّدُ على أنَّ الاستحسانَ عند الأسْترابَاذيِّ مَنهَجٌ مُرَكَّبٌ ذو أَبعادٍ مُتَعَدِّدة. وَهو يَشهَدُ على ما ذَكَرْناه من أنَّ الاستحسانَ في «شَرحِ الكافيةِ» نَموذَجٌ مُتَكامِلٌ يَجمَعُ بَيْنَ النَّحْوِ، والبَلاغةِ، والمَعنى، والنَّظم.

الشَّواهِدُ التي يَستَدِلُّ بها الأسْترابَاذيّ

يَستَدِلُّ الأسْترابَاذيُّ على هذه المَسألةِ بشَواهدَ كَثيرةٍ من القرآنِ والشِّعر، منها:

1. قولُه تعالى: «إِيَّاكَ نَعبُدُ وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ» [الفاتحة:٥]، وَهو شاهدٌ على تَقديمِ المَفعولِ المُتَّصِلِ بضَميرِ المُخاطَبِ لإفادةِ الحَصر.

2. قولُه تعالى: «أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِّي أَعْبُدُ» [الزمر: جزء من الآية ٦٤]، شاهدٌ على تَقديمِ المَفعولِ لإفادةِ التَّخصيص.

3. قَولُ الشاعِر:

أَعَيْنيَّ جُودا ولا تَجمُدا أَلا تَبْكِيانِ لِصَخرِ النَّدى[1]

شاهدٌ على تَقديمِ النِّداء، فإنَّ النِّداءَ كذلك له صَدْرُ الكَلام، فلا يَتَأَخَّر.

ومَنهَجُ الأسْترابَاذيِّ في الاستِشهادِ ها هُنا يَجمَعُ بَيْنَ ثَلاثةِ أَنواعٍ من الشَّواهد: شَواهد القرآن، وشَواهد الشِّعر القَديم، وشَواهد كَلامِ العَرَب المَنثور. وَكلُّها تُؤَيِّدُ القاعِدةَ بصُورةٍ مُتَكامِلة.

---

[1] الشاهد لبيت **الخنساء**، والصواب فيه: «وإنَّ صخرًا لتأتمُّ الهُداةُ به / كأنَّه علمٌ في رأسِه نارُ». يُنظر: ديوان الخنساء، تحقيق: أنور أبو سويلم، عمَّان: دار عمَّار، الطبعة الأولى، 1988م، ص49.

المُلْحَقُ الثالث: تَوْصياتٌ تَفصيليّةٌ للباحِثين

عَلى ضَوءِ ما عَرَضَتْه هذه الدِّراسةُ، نُورِدُ في هذا المُلْحَقِ مَجموعةً من التَّوْصياتِ التَّفصيليّةِ للباحِثين الذين يُريدون التَّعمُّقَ في دراسةِ الفِكرِ النَّحْويّ عند الأسْترابادِيّ، وَخاصّةً في مَوضوعِ الاستحسان.

أوَّلًا: تَوْصياتٌ في مَنهَجيّةِ البَحث

التَّوْصيةُ الأُولى: على الباحِثِ في فِكرِ الأسْترابادِيّ أَن يَجمَعَ بَيْنَ المَنهَجِ الاستِقرائيّ والمَنهَجِ التَّحليليّ. فالمَنهَجُ الاستِقرائيُّ يُعينُه على جَمعِ المَوادِّ من شَرحِ الأسْترابادِيّ، والمَنهَجُ التَّحليليُّ يُعينُه على فَهمِ هذه المَوادِّ وَوَضعِها في إطارٍ مَنهَجيٍّ مُتَكامل.

التَّوْصيةُ الثانيةُ: على الباحِثِ ألّا يَكتَفي بالنَّظَرِ في «شَرحِ الكافيةِ» وَحدَه، بل يَنبَغي أن يَنظُرَ في مُؤَلَّفاتِ الأسْترابادِيّ الأُخرى، مثل «شَرْحِ الشافيةِ»، لأَنَّ الفِكرَ النَّحْويَّ والصَّرْفيَّ مُتَكامِلانِ، وَكَثيرٌ من المَسائلِ النَّحْويّةِ تُلقي بظِلالها على الصَّرف، وَكَثيرٌ من المَسائلِ الصَّرفيّةِ تُلقي بظِلالها على النَّحو.

التَّوْصيةُ الثالثةُ: على الباحِثِ أن يَستَفيدَ من المَصادرِ النَّحْويّةِ السَّابقةِ على الأسْترابادِيّ، مثل كِتابِ سيبويه، والإنصافِ للأنباريّ، وَالخَصائصِ لابنِ جنّي، لِيَفهَمَ المَوقِفَ الذي تَكَوَّنَ منه فِكرُ الأسْترابادِيّ.

التَّوْصيةُ الرابعةُ: على الباحِثِ أن يَستَعينَ بالمَصادرِ النَّحْويّةِ التي تَأَثَّرَتْ بالأسْترابادِيّ، مثل الاقتراحِ والأَشباهِ والنظائرِ للسيوطيّ، والفَوائدِ الضِّيائيّةِ للجامي، لِيَفهَمَ الأَثَرَ الذي تَرَكَه الأسْترابادِيُّ في النحاةِ من بَعدِه.

ثانيًا: تَوْصياتٌ في المَوْضوعات

التَّوْصيةُ الخامِسة: الاهتمامُ بدراسةِ الاستحسانِ في كُتُبِ التَّفسيرِ القُرآنيّ، خاصّةً ما يَتَعَلَّقُ بتَوْجيهِ الآياتِ التي يَتَعارَضُ ظاهِرُها مع القَواعِدِ النَّحْويّةِ، وَبَيانِ كَيفيّةِ تَوْظيفِ المُفَسّرين للاستحسانِ في هذا التَّوْجيه.

التَّوْصيةُ السادسة: دراسةُ الاستحسانِ في كُتُبِ القِراءاتِ القُرآنيّةِ، خاصّةً ما يَتَعَلَّقُ بتَخريجِ القِراءاتِ المُتَعَدِّدةِ، وَبَيانِ مَوقعِ كلِّ قِراءةٍ من القَواعِدِ النَّحْويّةِ، وَكَيفيّةِ تَوْظيفِ المُحْتَجّين للقِراءاتِ للاستحسانِ في احتِجاجِهم.

التَّوْصيةُ السابعة: دراسةُ الاستحسانِ في كُتُبِ الحَديثِ، بخاصّةً ما يَتَعَلَّقُ بشَرحِ غَريبِ الحَديث، وَبَيانِ مَوقعِ الاستحسانِ في تَوْجيهِ الكَلِمات.

التَّوْصيةُ الثامِنة: دراسةُ الاستحسانِ في كُتُبِ المُعجَمات، بخاصّةً ما يَتَعَلَّقُ بتَوْجيهِ مَعاني الكَلِماتِ ودَلالاتِها، وَبَيانِ كَيفيّةِ تَوْظيفِ المُعجَمِيين للاستحسانِ في تَحديدِ المَعاني المُحْتَمَلة.

التَّوْصيةُ التاسِعة: دراسةُ الاستحسانِ في كُتُبِ البَلاغة، بخاصّةً ما يَتَعَلَّقُ بأَبوابِ التَّقديمِ والتَّأخيرِ والحَذفِ والذِّكرِ والقَصرِ والتَّأكيد، وَبَيانِ مَوقعِ الاستحسانِ في تَوْجيهِ هذه الأَبواب.

ثالثًا: تَوْصياتٌ في النَّشرِ والتَّحقيق

التَّوْصيةُ العاشرة: الاهتمامُ بنَشرِ النُّسَخِ المُحَقَّقةِ من «شَرحِ الكافيةِ»، وَالاستفادةُ من النُّسَخِ الخَطّيّةِ المَوْجودةِ في المَكتباتِ العالَميّة، لِتَوْفيرِ نَصٍّ سَليمٍ يُعتَمَدُ عليه في الدراساتِ الأَكاديميّة.

التَّوْصيةُ الحاديةَ عَشَرة: الاهتمامُ بنَشرِ الدراساتِ التَّخَصُّصيّةِ التي تَتَناوَلُ مَسائلَ مُحَدَّدةً في فِكرِ الأسْترابَاذيّ، وَإخراجُها في صُورةِ كُتُبٍ مَنهَجيّةٍ يُمكنُ أن يَستَفيدَ منها الباحِثون.

التَّوْصيةُ الثانيةَ عَشَرة: الاهتمامُ بِبِناءِ مُعجَمٍ تَخَصُّصيٍّ لِمُصطَلَحاتِ الأسْترابَاذيّ النَّحْويّةِ، وَخاصّةً ألفاظُ الاستحسانِ والتَّرجيحِ، يُسَهِّلُ على الباحِثين الرُّجوعَ إليها.

رابعًا: تَوْصياتٌ في التَّعليم

التَّوْصيةُ الثالثةَ عَشَرة: الاستِفادةُ من مَنهَجِ الأسْترابَاذيّ في تَطويرِ مَناهجِ تَعليمِ النَّحوِ في الجامِعاتِ، خاصّةً ما يَتَعَلَّقُ بِمَنهَجِ التَّحليلِ، والاستِنباطِ، والتَّعليلِ، والتَّرجيح.

التَّوْصيةُ الرابعةَ عَشَرة: إدْخالُ مَوادَّ من «شَرحِ الكافيةِ» في مَناهجِ الدِّراساتِ العُليا في اللُّغةِ العَرَبيّةِ، لِتَدريبِ الطُّلابِ على التَّعامُلِ مع نُصوصِ التُّراث.

التَّوْصيةُ الخامِسةَ عَشَرة: عَقدُ مُؤتَمَراتٍ علميّةٍ تَخَصُّصيّةٍ تَتَناوَلُ فِكرَ الأسْترابَاذيّ، وَإتاحةُ المَجالِ للباحِثين لِتَقديمِ بُحوثِهم وَمُناقَشتِها.

خِتامُ المُلْحَقات

في خِتامِ هذه المُلْحَقاتِ التي قَصَدْنا بها تَعميقَ الجَوانبِ التَّطبيقيّةِ والمَنهَجيّةِ من دراستِنا، نُؤَكِّدُ على أَهَمِّيَّةِ مُواصَلةِ البَحثِ في فِكرِ الأسْترابَاذيّ، وَخاصّةً في مَوضوعِ الاستحسانِ الذي ما زالَ بحاجةٍ إلى مَزيدٍ من الدِّراسةِ والتَّحليل.

وَنَدْعو الباحِثين إلى الاستِزادةِ من دراسةِ هذا المَوضوعِ، والإفادةِ من المَناهجِ الحَديثةِ في تَحليلِ النُّصوصِ التُّراثيّة، لاكتِشافِ ما تَنطَوي عليه من كُنوزٍ معرفيّةٍ وَفكريّةٍ، تُساعِدُ على فَهمِ مَوْروثِنا اللُّغويّ، وَتَطويرِ الدِّراساتِ اللُّغويّةِ المُعاصِرة.

والحَمدُ للهِ رَبِّ العالَمين، وَالصَّلاةُ والسَّلامُ على المَبعوثِ رَحمةً للعالَمين، نَبِيِّنا مُحَمَّدٍ، وَعَلى آلِه وَصَحبِه أَجمَعين.

تَنبيهٌ خِتاميٌّ شامِلٌ على مَنهَجِ الباحِثة

في خِتامِ هذه الرِّسالةِ بِمُلْحَقاتِها كافّةً، نُحِبُّ أنْ نُنَبِّهَ القارِئَ الكَريمَ على بَعضِ المَلامِحِ المَنهَجيّةِ التي اتَّبَعَتْها الباحِثةُ في هذه الدِّراسة، وَذَلِكَ على سَبيلِ التَّأكيدِ وَالإيضاح:

أَوَّلًا: اعتَمَدَتِ الباحِثةُ في هذه الرِّسالةِ على المَنهَجِ الوَصفيِّ التَّحليليِّ، فَوَصَفَتْ ظاهِرةَ الاستحسانِ النَّحْويِّ كَما طَرَحَها الأسْتراباذيُّ في «شَرحِه على الكافيةِ»، ثُمَّ حَلَّلَتْها تَحليلًا عِلميًّا دَقيقًا، مُسْتَفيدةً في ذَلِكَ من مَناهجِ الدَّرسِ النَّحْويِّ الحَديث.

ثانيًا: حَرَصَت الباحِثةُ على تَوثيقِ جَميعِ مَصادِرِها تَوثيقًا دَقيقًا، وَفقَ المَنهَجِ العِلميِّ المُعتَمَدِ في الجامِعاتِ العَرَبيّة، فَأَوْرَدَتْ في الهَوامِشِ اسمَ المُؤَلِّفِ، وَاسمَ الكِتابِ، وَاسمَ المُحَقِّقِ، وَدارَ النَّشرِ، وَمَكانَه، وَالطَّبعةَ، وَسَنةَ النَّشرِ، وَالمُجَلَّدَ، وَالصَّفحةَ.

ثالثًا: أخذت الباحِثةُ في تَرتيبِ المَوادِّ بالمَنهَجَ المُتَّبَعَ في الرَّسائلِ العِلميّةِ، فَبَدَأَت بِالمُقَدِّمةِ التي حَدَّدَت فيها مَوضوعَ الدِّراسةِ وَأَهَمِّيَّتَها وَأَهْدافَها وَمَنهَجَها، ثُمَّ التَّمهيدِ الذي بَيَّنَت فيه السِّياقَ العامَّ، ثُمَّ الفُصولِ الثَّلاثةِ التي تَناوَلَت فيها مَوضوعَ الدِّراسةِ بِالتَّفصيلِ، ثُمَّ الخاتِمةِ التي عَرَضَت فيها أَهَمَّ نَتائجِ الدِّراسةِ وَتَوصياتِها، ثُمَّ قائمةِ المَصادِرِ والمَراجِعِ التي رَجَعَت إِلَيها في إعدادِ الدِّراسة، ثُمَّ المُلْحَقاتِ التي تَحْوي مَوادَّ تَطبيقيّةً وَتَفصيليّةً مُكَمِّلةً لِلدِّراسة.

رابِعًا: حَرَصَتِ الباحِثةُ على عَرضِ آراءِ النُّحاةِ كَما هي مِن دونِ تَحَيُّزٍ، ثُمَّ أَبدَت رَأيَها فيها، مَعَ التَّأَدُّبِ في الخِلاف، وَالاعتِمادِ على الدَّليلِ في التَّرجيح. وَهذا الأَدَبُ العِلميُّ هو ما يَجِبُ أنْ يَتَحَلّى بِه كُلُّ باحِثٍ يَتَناوَلُ تُراثَ الأُمَّة، احترامًا لِلمُتَقَدِّمين، وَإِنصافًا لِجُهودِهم.

خامِسًا: قَدَّمَتِ الباحِثةُ هذه الدِّراسةَ بِنِيّةٍ خالِصةٍ للهِ تعالى، رَجاءَ نَفعِ الباحِثين والمُتَخَصِّصين، وَخِدمةً للُّغةِ العَرَبيّةِ، لُغةِ القُرآنِ الكَريمِ، وَلِسانِ النَّبيِّ الكَريمِ ﷺ. وَنَسأَلُ اللهَ سُبحانَه وَتَعالى أنْ يَتَقَبَّلَ هذا الجُهدَ المُتَواضِعَ، وَأَنْ يَجعَلَهُ ذُخْرًا ليَومِ الدِّين.

والحَمدُ للهِ أوَّلًا وَآخِرًا، وَالصَّلاةُ والسَّلامُ على نَبِيِّنا مُحَمَّدٍ وَعلى آلِه وَصَحبِه أَجمَعين.

The Reason for Preference in Arabic Grammar According to Radi Al-Din Al-686 AH) In His Explanation Of ibn Al-Hajib's Kafiya (D.646 AH): .Astarabadi (D An Analytical Study.

Prepared by

Rawan Khaled Al-Rhayel
Supervised by

Dr. Fadel Khaleel Al-Sheekh Hassan

Abstract

This study investigates the concept of *Istihsān* (grammatical preference) in Arabic grammar as formulated by the eminent grammarian Imam Raḍī al-Dīn Muḥammad ibn al-Ḥasan al-Astarābādhī (d. 686 AH) in his celebrated work, *Sharḥ al-Raḍī ʿalā al-Kāfiyah*, a commentary on Ibn al-Ḥājib's (d. 646 AH) *Al-Kāfiyah*. The study seeks to identify the reason for *Istihsān* as an explanatory principle and a means of grammatical preponderance (*tarjīḥ*) within the grammatical tradition, trace its applications throughout *Sharḥ al-Kāfiyah*, and analyse al-Astarābādhī's methodology in employing it. It also clarifies the position of *Istihsān* within the principles of grammatical citation (*uṣūl al-iḥtijāj*), which were influenced by the methodological framework of Islamic jurisprudence (*uṣūl al-fiqh*), particularly textual citations, analogy (*qiyās*), and *Istihsān*. Furthermore, it examines the relationship between *Istihsān*, manifest analogy (*qiyās jalī*), and hidden analogy (*qiyās khafī*), demonstrating that Istihsān constitutes a legitimate departure from strict analogy when supported by recognised principles of grammatical citation and reasoning.

The study adopts a descriptive-analytical approach. It surveys the textual citation in *Sharḥ al-Kāfiyah* in which *Istihsān* is explicitly mentioned or implicitly indicated through synonymous or closely related expressions. These instances are subsequently analysed and compared with the views of grammarians who preceded and succeeded al-Astarābādhī.

The findings reveal that, according to al-Astarābādhī, *Istihsān* is not merely a subjective stylistic preference but rather a reasoned methodological principle governed by well-defined criteria and grounded in a balanced interaction between linguistic attestation (*samāʿ*), analogy (*qiyās*), and rational judgement. Accordingly, al-Astarābādhī employs *Istihsān* not to circumvent analogy but to refine and regulate its application, particularly in accounting for grammatical phenomena that cannot be satisfactorily explained through strict analogical reasoning alone. The study further demonstrates that his methodology reflects a balanced synthesis of the Basran and Kufan grammatical traditions and reveals a clear influence of juristic methodology in his treatment of disputed grammatical citations. Ultimately, *Istihsān* in *Sharḥ al-Kāfiyah* performs a dual function: it provides a principled framework for interpreting linguistic exceptions and contextualising grammatical citation (*shawāhid*), while also serving as a sound methodological basis for grammatical preponderance (*tarjīḥ*) among competing grammatical opinions.